جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الدراسات العليا
قسم العلوم الشرطية/ قيادة أمنية

الضوابط الشرعية الحاكمة لإجراءات رجل الأمن في مكافحة الإرهاب

دراسة نظرية مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجـــة الماجستير في العلوم الشرطية

إعـــــداد
محمد بن على الرشيد

إشراف
أ. د. محمد بن عبد الرحمن الخميس

١٤٢٦هـ - ١٤٢٧ هـ

الإهداء

- إلى والدَيَّ اللذين ربياني صغيرا.
- إلى رجل الأمن الأول في هذه البلاد صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية .
- إلى زوجتي وأبنائي الذين تحملوا من أجلي الشيء الكثير.
- إلى إخواني لتشجيعهم الدائم لي.
- إلى كل من يحمل همّ القضاء على الإرهاب .
- إلى كل رجل أمن قدم ويقدم روحه في المواجهات الأمنية ابتغاء مرضات الله ، ودحراً لرؤوس الفتنة والفساد .

أهدي هذا العمـــل المتـــواضــع ...

الـبـاحث

شكــر وتقديــر

الحمـد لله تعـالى أن وفقنـي وأعـانني علـى إكمـال هـذه الرسـالة، والصلاة والسلام على الرسول ρ القائل: "من لم يـشكر القليـل لـم يشكر الكثير، ومن لم يشكر النـاس لـم يـشكر الله. التحـدث بنعمـة الله شـكر وتركها كفر...". **(ابن حنبل، المسند، ج٤، ص٢٧٨).**

أتقـدم بجزيـل الـشكر والامتنـان والتحيـة والتقـدير **لحكومـة المملكة العربية السعودية** التـي احتـضنت هـذا الـصرح العلمـي الشامخ. وأخص بالشكر والامتنان **صاحب الـسمو الملكـي وزيـر الداخليـة الأميـر / نـايف بـن عبـد العزيـز** ، الـذي يـولي العلـم وطلابه كل دعم وعناية.

كمـا أتقـدم بالـشكر والتقـدير **لـسعادة مـدير عـام الـدفاع المدني الفريق/ سعد بن عبد الله التويجري**.

كما أقدم شكري وامتناني لمعالي مدير جامعـة نـايف العربيـة للعلوم الأمنية **الأستاذ الدكتور/ عبد العزيز بن صـقر الغامـدي** وكافـة منـسوبي الجامعـة، الـذين أنـاروا لـي الطريـق فـي سـبيل الاستزادة من المعرفة.

وأخـص بالـشكر الجزيـل والتقـدير مـشرف البحـث **سـعادة الأستاذ الدكتور/ محمـد بـن عبـد الـرحمن الخمـيس** ، الـذي وجدت منه التوجيه والنصح وسـعة الـصدر، رغـم ضيق وقتـه وكثـرة أعماله ومشاغله .

والشكر موصول لجميع من قدم لي معلومة أو سهل مهمتـي – وهم كُثر ولله الحمد – .

ولا يفـوتني شـكر عـضوَيْ لجنــة المناقـشة اللــذين تفـضلا بالمشاركة في مناقشة هذا البحث رغم ارتباطاتهما المتعددة وهم **سماحة الشيخ / عبد العزيـز بـن عبـدالله آل الـشيخ مفتـي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء ، وسعادة الـدكتور / محمد المدني أبو ساق**

وبالله التوفيق ،،،

الــبــاحث

قســـم : العلوم الشرطية **نموذج رقم (٢٦)**

تخصص : القيادة الأمنية

ملخص رسالة ☑ ماجستير ☐ دكتوراه

عنوان الرسالة : "الضوابط الشرعية الحاكمة لرجل الأمن في مكافحة الإرهاب"

إعداد الطالب : محمد بن علي الرشيد

إشـــــراف : الدكتور/ محمد بن عبد الرحمن الخميس

لجنة مناقشة الرسالة:

١ – الدكتـور/ محمد بن عبد الرحمن الخميس	مشرفاً ومقرراً
٢ – سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ	عضواً مناقشاً
٣ –الدكتـور/ محمد المدني أبو ساق	عضواً مناقشاً

تاريخ المناقشة : ١٤٢٧/٥/١٨هـ ، الموافق : ١٤/ ٦ / ٢٠٠٦م

مشكلة البحث:

عدم إدراك كثير من رجال الأمن للأحكام الشرعية المتعلقة بالمواجهـات الأمنيـة للفئـة القائلـة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، مع يقيننا جميعاً أن الإسلام دين شامل كامل قد عالج كل ما يحتاج إليه في أمر الدنيا والآخرة ، فكان من الضروري بيان الضوابط الشرعية الحاكمة لرجل الأمـن فـي مكافحة الإرهاب .

أهمية البحث:

حاجة رجال الأمن إلى معرفة فقه التعامل مع النوازل، وما يحتاجونه من أحكـام شـرعية فـي المواجهات الميدانية مع الإرهابيين ، مثل: (حكم إطلاق النار على الإرهابيين أثنـاء المواجهـة، حكم الفرار من المواجهة ، حكم الإجهاز على الجريح، حكم مطاردة الشارد، وغيرها).

أهداف البحث:

- بيان أهمية العلم الشرعي لرجل الأمن ، وكيف يمكن تحقيقه.
- إيضاح الضوابط الشرعية لتعامل رجل الأمن مع الفتن والنوازل.
- بيان الوصف الذي ينطبق على هؤلاء الخارجين على القانون (خوارج ، أو قطاع طـرق ، أو بغاة ، أو غير ذلك).
- بيان الموقف الشرعي الذي يجب أن يقفه رجل الأمن حيال الإرهابيين .
- بيان الأحكام الشرعية أثناء المواجهة بين رجال الأمن وبين الإرهابيين .

فروض البحث وتساؤلاته:

١. هل العلم الشرعي ضرورياً لرجل الأمن ، وكيف يمكن تحقيقه ؟
٢. ما الضوابط الشرعية لتعامل رجل الأمن مع الفتن والنوازل؟
٣. ما الوصف الذي يمكن أن ننسب إليه ، أو نصف به هؤلاء الخارجين على القانون (خوارج ، أو قطاع طرق ، أو بغاة ، أو غير ذلك) ؟
٤. ما الموقف الشرعي الذي يجب أن يعتقده رجل الأمن حيال الإرهابيين ؟
٥. ما الأحكام الشرعية أثناء المواجهة بين رجال الأمن وبين الإرهابيين

منهج البحث:

تعد هذه الدراسة من الدراسات النظرية المكتبية التي سلك الباحث فيها طريقة السبر والاسـتقراء للكتب المؤلفة عند المتقدمين وفي هذا العصر في الفقه والعقيدة ، والفتاوى للعلماء المعاصـرين ، وبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالمواجهات الأمنية بين رجال الأمن وبين الفئة القائلـة بـالتكفير والقائمة بالتفجير

أهم النتائج:

١. حاجة رجل الأمن إلى التحصين بالعلم الشرعي لا تقل أهمية عن تجهيزه بالسلاح المادي .
٢. إدارات الشؤون الدينية بالقطاعات الأمنية من أهم مصادر التلقي لرجل الأمن فيجب العناية بها .
٣. ضرورة كشف الشبهات التي تبث من قبل الإرهابيين والرد عليها من أهل العلم وبيان ذلك لرجل الأمن .
٤. شمولية الدين الإسلامي ، حيث جاء بكل ما يحتاجه الإنسان في معاشه ومعاده .
٥. تحصين رجال الأمن بالعلم الشرعي يحتاج إلى تظافر الجهود ، ويحتاج إلى وقت ليس بالقصير .

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences
College of Graduate Studies

Department : Police sciences **Model No. (26)**
Specialization : Security Leadership

THESIS ABSTRACT ☑ MA ☐ PH.D

The thesis Title : "**legitimacy regulations that govern the police man in fighting terrorism**"

Prepared by : Mohammad Bin Ali Al-Rasheed

Supervisor : Dr. Mohammad Bin Abdurrahman Al-Kames

Thesis Defence Committe:

1. Dr. Mohammad Bin Abdurrhman Al-Kames — Superior & decider
2. Sheikh Abdulaziz Bin Abdullah Al Alsheik — Member
3. Dr.Mohammad Al-Madany Abo Saq — Member

Defence Date : 18/5/1427 crossp. (14/6/2006)

Research Problem:

Many police men do not realize the legality rules concerning the conflicts between them and the terrorists. We all certain that Islam is a complete religion that handle all what we need in present life and after life. Thus it was necessary to show the legitimacy regulations that govern the police men in fighting terrorism.

Research importance:

Police men need to know the religious knowledge and legitimacy regulations in conflicts with terrorists such as: (the rule in shooting the terrorists during conflicts, running a way from the conflicts, finishing off the wounded, and chasing the fugitives, and so on.)

Research Objectives:

1. To state the importance of religious knowledge to the police man and how to achieve it.
2. To explain the ligitamcy regulations for the police man when fighting terrorists.
3. To state the description that apply for those terrorists.
4. To state the situation for the police man regarding the terrorists.
5. To state legitimacy regulations during conflicts between police men and terrorist.

Research Hypotheses / Questions:

1. Is the religious knowledge necessary for the police man, and how could it be achieved?
2. What are the legitimacy regulations for the police man when facing terrorists?
3. What is the appropriate description for those terrorists?
4. What dose the police man believe about terrorists?
5. What are the legitimacy rules during conflicts between police men and terrorists?

Research Methodology

This study is one of the library oral studies which conducted by the researcher to explain the legitimacy rules concerning the conflicts between police man and terrorists.

Main Results:

1. Religious knowledge is important to the police man as well as material weaponry.
2. The religion administration in security departments are the best sources to acquire knowledge for the police man.
3. The necessity to show the doubts form the terrorists and disproof them by the scholars and explain this to the police man.
4. The comprehensiveness of Islam since it include every thing for a person.
5. Reinforcing police men with religious knowledge needs a lot of time and efforts.

الفصل الأول: خلفية الدراسة.

المقدمة وأهمية الدراسة

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله الأمين، وبعد
تُعد مسألة تحقيق الأمن إحدى المسائل الرئيسة التي تسعى دول العالم كافة إلى مواجهتها بمختلف الحلول الهادفة إلى توفير الأمن ، سواء للدولة ، أو للمواطن ، بما يدعم الشعور والإحساس بالطمأنينة ، واستبعاد كل عناصر القلق والرهبة والخوف للمجتمع[1] ، ولاشك أن العملية الأمنية هـي نتـاج تفاعل عدد من العوامل ، من أهمها: العنصر البشري المعد إعداداً يناسب المهام الموكلة إليه ، ليحقق النجاح والانتصار في معارك التحـدي أمـام الجريمة والمجرمين دون انتظار لمقابل مادي يكافئ عملهم المهم ، الـذي تكتنفه المخاطر والشدائد من كل جانب .

ومما لاشك فيه أن ما برز على الساحة في الآونة الأخيرة من مواجهات بين رجال الأمن وبين الإرهابيين يدفع إلى بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بهذه الأحداث ، انطلاقاً من كون رجل الأمن هو رجل مسلم ينطلـق فـي تحركاته عن عقيدة . كما أنه يواجه مجرمين ينطلقون أيضاً عـن عقيـدة ويستغلون النصوص التي يؤولونها لتخدم أهواءهم.

---

[1] محمد فاروق عبدالحميد كامل ، القواعد الفنية للعمل الشرطي لمكافحة الجريمة ،الرياض ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ص ١٧ وما بعدها .

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي :

أولاً: صلة هذا الموضوع بمبدأ رئيس من مبادئ العقيدة الـسامية ، وهو البيعة للحاكم بالسمع والطاعة، حيث عد علماء السلف البيعـة مـن مباحث العقيدة، وقد أولوها العناية الكاملة ـ كما سيمر معنا إن شاء الله ـ لأنها من أسباب استقرار الحياة واستمرارها على صراط مستقيم.

ثانياً: عدم وضوح الرؤية لدى بعض رجال الأمن فـي موضـوع علاقة الحاكم بالمحكوم، الأمر الذي يجعل من الممكن التلبـيس علـيهم ، خصوصاً إذا وجِد من يحاول ذلـك بتحميـل النـصوص الـشرعية مـا لاتحتمل .

ثالثاً: حاجة رجال الأمن إلى معرفة فقة التعامل مع النوازل، ومـا يحتاجونه من أحكام شرعية في المواجهات الميدانية ، مثل: (حكم إطلاق النار على الإرهابيين أثناء المواجهة، حكم الفرار من المواجهـة ، حكـم الإجهاز على الجريح، حكم مطاردة الشارد، وغيرها).

رابعاً: قلة التصنيف في هذا المجال ، بل أكاد أقول إنـه لا يوجـد كتاب أو بحث يتعلق بجميع مباحث هذا الموضـوع ،وإن وجـدت فهـي متفرقة ، وعمومات تحتاج إلى تقريب لرجل الأمن.

خامساً : خطورة اختراق أجهزة الأمن من خلال تعـاطف بعـض رجال الأمن مع الإرهابيين والإحجام عن مواجهتهم أو التراخي في ذلك .

سادساً: إحجام كثير من الكتاب والباحثين عـن الكتابـة فـي هـذا الموضوع وذلك لدقة الموضوع ، ووجوب الحسم فيه من قبل الباحث .

مشكلة الدراسة وأسئلتها وأهدافها

مشكلة الدراسة:

إن المواجهات التي جرت بين رجال الأمن وبين الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير في العمليات الأمنية الأخيرة كشفت جوانب سلبية حالت بشكل مباشر دون تحقيق الأهداف المنشودة، حيث تكررت الأعمال الإرهابية في أكثر من موقع، الأمر الذي يؤكد وجود خلل في مستوى الأداء، ولا شك أن من أهم الأسباب لنجاح رجال الأمن في مثل هذه العمليات الخطيرة العمل على بنائهم من الداخل - إن صح التعبير - بناء معنويا ، وذلك بتعريفهم بما في الشريعة الإسلامية من نصوص كثيرة تبين عظم المواجهة مع هذه الفئة ، وتبين شناعة موقفهم، ووجوب قتالهم ، وأن ذلك قربة إلى الله تبارك وتعالى.

وإن إغفال الجانب الشرعي المتخصص في إعداد وتهيئة رجال الأمن المواجهين للفئة القائمة بالتفجير في الميدان قد يؤدي إلى التالي:

أولاً: قد يتردد بعض رجال الأمن في تنفيذ العمليات الأمنية أثناء المواجهة مع هذه الفئة، خصوصاً وأن هناك من يشوش ويشكك في شرعية المواجهة ، ويثير أن قتل أفراد هذه الفئة قتل لأنفس معصومة، ومن أقدم عليه فهو متوعد بنصوص الوعيد المعروفة الواردة في قتل النفس التي حرم الله قتلها، وذلك قد يؤدي إلى هروب بعض رجال الأمن أثناء المواجهة في اللحظات الحرجة ، أو على الأقل ضعف الإقدام عندهم مما يؤدي إلى قوة شوكة هذه الفئة، وكسر أو ضعف شوكة رجال الأمن .

ثانياً: قد يؤدي ضعف العلم الشرعي المتخصص ، وخفاء أكثر النصوص الشرعية الواردة في النوازل على رجال الأمن، وعدم وضوح الرؤية بخصوص حال الفئة القائلة بالتكفير ، والقائمة بالتفجير ـ كل ذلك ـ قد يؤدي إلى تعاطف بعض رجال الأمن معهم، مما يؤدي إلى تسريب بعض المعلومات الأمنية قبيل العمليات، ويجب أن لا نغفل عن تلك الحوادث التي هرب فيها المطلوبون أمنياً قبيل مداهمتهم ، مما يعني أن لهم مصادرهم التي تزودهم بالمعلومات، وهذا بحد ذاته يعطي مؤشراً مفاده أنه قد يكون من رجال الأمن من لم تتضح الصورة أمامه عن هذه الفئة ، بسبب التأثر بالشبه التي يسوقونها وينشرونها عبر الشبكة العنكبوتية ، أو الأقراص المدمجة ، أو القنوات الفضائية ، أو حتى بعض المجالس الخاصة [1]

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الفئة التي تتم مواجهتها في الميدان ـ القائلة بالتكفير، والقائمة بالتفجير ـ تنطلق من عقيدة ، وإن أقصى ما يمكن أن يعاقبوا به ـ وهو الموت ـ هو بالنسبة لهم مطلب ، ولذلك نجد الواحد منهم يقدم على تفجير نفسه بلا تردد .

فإذا كان الحال كذلك فلا أقل من أن نؤهل رجال الأمن هم أيضاً ليصلوا لدرجة الانطلاق من عقيدة واضحة في مواجهة هؤلاء ، وذلك

[1] في مقابلة نشرتها (جريدة الرأي العام الكويتية) مع أسامة بن لادن بتاريخ ٢٠٠١/١١/١١م سئل السؤال التالي : إذا خرج الأمريكيون من السعودية وتم تحرير المسجد الأقصى، هل ستوافق على تقديم نفسك للمحاكمة في بلد مسلم؟ فأجاب أسامة بن لادن قائلا : أفغانستان وحدها دولة إسلامية، باكستان تتبع القانون الإنكليزي، وأنا لا أعتبر السعودية دولة إسلامية،وقال ـ هداه الله وأصلحه ورده إلى الحق رداً جميلا ـ في ١٤٢٣/١٢/٥ للجزيرة : (فخلافنا مع الحكام ليس خلافا فرعيا يمكن حله، وإنما نتحدث عن رأس الإسلام، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فهؤلاء الحكام قد نقضوها من أساسها بموالاتهم للكفار وبتشريعهم للقوانين الوضعية وإقرارهم واحتكامهم لقوانين الأمم المتحدة الملحدة، فولايتهم قد سقطت شرعا منذ زمن بعيد فلا سبيل للبقاء تحتها)

بتقريب النصوص الواردة في فضل عملهم ، وشرفه عند الله ، وفتـاوى أهل العلم في ذلك . الأمر الذي يعيننا بإذن الله على أن نصل إلى إيجـاد رجل أمن محصن من هذا الفكر التكفيري ، مهيأ للدخول فـي مواجهـات ميدانية مع أفراد الفئة القائلة بالتكفير ، والقائمة بالتفجير، بعقيدة راسخة ، وعزيمة قوية .

ومما سبق فإنه يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التـساؤل الرئيس :ما الضوابط الشرعية الحاكمة لإجراءات رجل الأمن في مكافحة الإرهاب ؟

ويمكن الإجابة عنه ، من خلال الأسئلة الفرعية التالية :

- ما أهمية العلم الشرعي لرجل الأمن ، وكيف يمكن تحقيقه ؟
- ما الضوابط الشرعية لتعامل رجل الأمن مع الفتن والنوازل؟
- ما الوصف الذي يمكن أن ننسب إليـه ، أو نـصف بـه هـؤلاء الخارجين على القانون (خوارج ، أو قطاع طرق ، أو بغـاة ، أو غير ذلك) ؟
- ما الموقف الشرعي الذي يجب أن يعتقده رجل الأمن حيـال الفئـة القائلة بالتكفير ، والقائمة بالتفجير؟
- ما الأحكام الشرعية أثناء المواجهة بين رجال الأمن وبـين الفئـة القائلة بالتكفير ، والقائمة بالتفجير؟
- ما الإجراءات التي تكفل الحماية والتحصين لرجـل الأمـن مـن وصول هذا الفكر المنحرف إليه؟

أهداف الدراسة:

يهدف الباحث من إعداد هذه الدراسة إلى الوصول للضوابط الشرعية الحاكمة لإجراءات رجل الأمن في مكافحة الإرهاب من خلال الأهداف التالية:

- بيان أهمية العلم الشرعي لرجل الأمن ، وكيف يمكن تحقيقه.
- إيضاح الضوابط الشرعية لتعامل رجل الأمن مع الفتن والنوازل.
- بيان الوصف الذي ينطبق على هؤلاء الخارجين على القانون (خوارج ، أو قطاع طرق ، أو بغاة ، أو غير ذلك).
- بيان الموقف الشرعي الذي يجب أن يقفه رجل الأمن حيال الفئة القائلة بالتكفير، والقائمة بالتفجير .
- بيان الأحكام الشرعية أثناء المواجهة بين رجال الأمن وبين الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير.
- توضيح الإجراءات المانعة من وصول هذا الفكر المنحرف لرجل الأمن.

المفاهيم والمصطلحات ، والدراسات السابقة

مصطلحات الدراسة:

السنة: سنة النبي ρ : ما فعله، أو قاله، أو أقره ليقتدى به فيـه، ويـداوم عليه[١].

الإجماع: هو اتفاق جميع المجتهدين من أمة محمد ρ في عصرٍ مـا بعـد عصره ρ على أمر شرعي .

والمراد بالأمر الشرعي: ما لا يدرك لولا خطاب الشارع، سـواء كـان قولاً ، أم فعلاً ، أم اعتقاداً ، أم تقريراً[٢] .

القياس: مساواة فرع لأصل في علة الحكم ، أو زيادته عليه في المعنـى المعتبر في الحكم . وقيل: حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما ، أو نفيه عنهما ، بجامع حكم أو صفه ، أو نفيهما[٣].

البيعـة: في اللغة : يقول ابن فارس : ((الباء ، والياء ، والعين ، أصـل واحد ، وهو بيع الشيء ، وربما سمي الشري بيعاً)) ويقول ابن منظور : ((البيعة : المبايعة والطاعة . وقد تبايعوا على الأمر كقولـك : أصـفقوا عليه . عبارة عن المعاقدة عليه ـ أي الإسلام ـ والمعاهدة كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه ، وأعطاه خالصة نفسه ، وطاعته ، ودخيلة أمره))[٤].

---

[1] الجصاص، الفصول ، (ج٣ ، ص ٢٣٥).

[2] وزارة الأوقاف، الموسوعة ، (ج٢ ، ص ٤٨).

[3] وزارة الأوقاف ، الموسوعة ، (ج٣٤ ، ص ٩٢).

[4] النهاية في غريب الحديث، (ج١ ، ص ١٧٤).

وفي الاصطلاح : يعرفها ابن خلدون بأنها : ((العهد على الطاعـة)) ، ويذكر بعض المتقدمين أن للبيعة معنيين : معنـى عـام : وهـو مطلـق المعاقدة ، والمعاهدة . ومعنى خاص : وهو العقـد والعهـد بـين الأمـة والإمام .

ويعرف الباحث البيعة إجرائياً : أنها العقد والعهد بـين أفـراد الـشعب السعودي وبين قيادته المتمثلة في خادم الحرمين الشريفين ـ حـفظه الله وأعانه ـ و هذه البيعة الشرعية مما تميزت به هذه البلاد الطيبة .

الإرهـاب: لغة : قال الفيروز آبادي : ((أرهبه واسترهبه أخافه ، وترهبه توعده)) . ويعرف القـاموس الفرنـسي (لاروس) الإرهـاب بأنـه : (مجموعة أعمال العنف التي ترتكبها مجموعات ثورية)) وفي قـاموس اللغة (روبير) يعرف الإرهاب بأنـه : ((الاسـتخدام المـنظم لوسـائل استثنائية للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي)) ويعرف قـاموس اللغـة الإنجليزية الإرهاب بأنه : ((استخدام الرعب خصوصاً لتحقيق أغـراض سياسية)) . ويعود استعمال أصل كلمة الإرهاب كمـصطلح إلـى فتـرة الثورة الفرنسية ، ولم تنتقل هذه الكلمة عن معناها القـديم إلـى المعنـى الحالي ، والذي يصف أعداء المجتمع ، والخارجين على نظامه إلاّ بعد أن وصلت إلى إنجلترا ، وجعلت كاتباً مثل (أدمون بيـرك) يطلـق علـى الجماعات التي تحاول الترويج لآرائها بأسلوب التخويف والإكراه بقوله : ((آلاف من الأوغاد .. الذين يـسمون بالإرهـابيين)) ، والـربط بـين الإرهاب وتحقيق أغراض سياسية ، مرده إلى ارتباط التعريفات الـسابقة بالمراحل الأولى لظهور مفهوم الإرهاب .

اصطلاحا : حاول بعض المفكرين تعريف الإرهاب كما حاولـت بعـض

الاتفاقيات الدولية والإقليمية ، إلاّ أنه لا يزال التعريف للإرهاب غير متفق عليه تماماً ، وقد عرفه شريف بسيوني بأنه : ((استراتيجية عنف محـرم دولياً ، تحفزها بواعث عقدية ، وتتوخى إحداث العنف المرعـب داخـل شريحة خاصة من مجتمع معين ، لتحقيق الوصول إلى السلطة ، أو للقيام برعاية لمطلب أو لمظلمة ، بغض النظر عما إذا كـان مقترفـو العنـف يعملون من أجل أنفسهم أم نيابة عن دولة من الدول)) . ويعـرف أحمـد جلال عز الدين الإرهاب بأنه :((عنف منظم ومتصل ، بقصد خلق حالـة من التهديد العام الموجه إلى دولة ، أو جماعة سياسية، والـذي ترتكبـه جماعة منظمة بقصد تحقيق أهداف سياسية))[1].

ويعرف الباحث الإرهاب إجرائياً : أنه ذلك العنف المنظم الذي تقوم بـه الجماعة القائلة بالتكفير ، والقائمة بـالتفجير داخـل المملكـة العربيـة السعودية.

ومكافحة الإرهاب: أعمال منظمة ومتكاملة من قبل رجال الأمـن تـشمل القوى البشرية والإمكانيات المادية ، والمقاومة العلمية العقديـة لمواجهـة فروع الإرهاب واجتثاثه من جذوره.

الخوارج: سموا بهذا الاسم لاعتبارات متباينة ، قيل : لخـروجهم علـى علي بن أبي طالب رضي الله عنه [2]. وقيل سموا خوارج لخروجهم علـى الجماعة . وقيل لخروجهم عن طريق الجماعة . وقيل لقوله صلى الله عليه وسلم : (يخرج من ضئضئ هذا).[3]

---

[1] د. احمد جلال عز الدين ، الإرهاب والعنف السياسي، ص ٤٩.وانظر (مجلة الأمن والحياة ، ع ٢٥٢ ص ٤٦)

[2] الشهرستاني ، الملل والنحل، (ج١ ، ص ١٤٦).

[3] النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم (ج ٧ ص ١٦٤)

التوجيه الشرعي: إيصال العلم الشرعي ، مع ضمان الفهم الصحيح والإدراك لدى المتلقي ، أو إقامة الحجة عليه فيما بلغة .

العمليات الإرهابية: أعمال ذات صور متعددة ، يجمعها الإخافة والترويع للآمنين وقد يصل الأمر إلى إزهاق الأنفس البريئة ، وإتلاف الأموال المعصومة.

الضوابط الشرعية الحاكمة :قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة : (ضبط : الضاد والباء والطاء أصل صحيح : ضبط الشيء ضبطاً ، والأضبط الذي يعمل بيديه جميعاً)[1] وجاء في المعجم الوسيط : ((ضبطه ضبطاً : حفظه بالحزم حفظاً بليغاً ، ويقال : ضبط البلاد : قام بأمرها قياماً ليس فيه نقص . والضابط عند العلماء : حكم كلي ينطبق على جزئياته ، وجمعه ضوابط)[2] أما الضابط في الاصطلاح : فهو ما تعرف به أحكام المسائل في باب واحد من أبواب الفقه ، حيث ترجع مسائل ذلك الباب إلى ذلك الضابط . والضابط في المسائل إذا كان واضحاً صادراً من أهل العلم يجعل المسلم منضبطاً في تصور المسألة ، ومن ثم تكون تصرفاته منطلقة من هذا التصور[3]

ومما سبق يتبين أن الضابط عبارة عن صورة ذهنية تتكون لدى الإنسان باستقراء النصوص الواردة ، **وأما الحاكمة :** فيقول فيها ابن فارس : (الحاء والكاف والميم أصل واحد ، وهو المنع ، وأول ذلك الحكم وهو المنع من الظلم ، وسميت حكمة الدابة لأنها تمنعها . يقال :حكمت الدابة وأحكمتها ،

---

1 (ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ص ٥٨٥)

2 المعجم الوسيط ، (ص ٥٣٣)

3 آل الشيخ ، الضوابط الشرعية لموقف المسلم في الفتن ، ص٩ .

ويقال : حكمت السفيه وأحكمته ، إذا أخذت على يديه ، قال جرير :

أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم   إني أخاف عليكم أن أغضبا

والحكمة هذا قياسها ، لأنها تمنع من الجهل)[١] .

وللضوابط الشرعية الحاكمة فوائد عديدة من أهمها:

أنها تعصم الإنسان من أن يقع تصوره فيما لا يقره الـشرع ، وبالتـالي تعصم تصرفاته من الخطأ ، لأنه إذا سار وراء رأيه فيما يجـد ، أو فـي الفتن إذا ظهرت وحللها بعقله ، ونظر فيها بنفسه دون رعايـة لـضوابط وقواعد أهل السنة والجماعة ، فإنه لا يأمن أن يقع في الخطأ ، وإذا وقـع الخطأ في مثل هذه الأمور فإن عاقبته وخيمة .

ويعرف الباحث الضوابط الشرعية الحاكمة إجرائياً :بأنها القواعد الشرعية التي تبين مشروعية عمل رجل الأمن في مواجهته للإرهاب ، متـضمنة لأدلتها التفصيلية من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة ، فيتكون لديه التـصور الشرعي الصحيح ، وبالتالي تكون إجراءاته متفرعة من عقيدة صـحيحة راسخة .

مستوى الأداء: المعادلة بين مدخلات قوات الأمن ومخرجاتها بحيث تكون مخرجاته متناسبة مع المدخلات البشرية والمادية لتحقيق الأهداف المخطط لها.

إجراءات رجل الأمن :جاء في المعجـم العربـي الأساسـي : (إجـراء ومصدرها أجرى وجمعها إجراءات وهي التدبير أو الخطوة تتخذ لأمـر ما)[٢] وجاء في المنجد الأبجدي : (الإجـراءات : التـدابير) [٣] (هـي

---

[1] ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، (ص٢٥٨).

[2] المعجم العربي الأساسي ،(ص ٢٤٤).

[3] المنجد الأبجدي ، (ص ١٧)

أساليب من العمل الشرطي ترمي إلى تضييق الفرص أمـام المنحـرفين، ووضع العراقيل في طريقهم للحيلولة دون نجاحهم في تنفيذ جرائمهم) [1]

ويعرف الباحث إجراءات رجل الأمن ، إجرائياً : أنها تلك الأعمال التـي يقوم بها رجل الأمن لمكافحة الإرهاب ميدانيا.

[1] محمد فاروق عبدا لحميد كامل ، مرجع سابق ،(ص١٥٢) .

الدراسات السابقة:

ـ **الدراسة الأولى:** عبد الرحمن بن معلا اللويحق: (الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة)، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

ـ **الدراسة الثانية**: د. محمد خير هيكل: (الجهاد والقتال في السياسة الشرعية)، دار البيارق، ١٤١٤هـ.

الدراسة الثالثة : هشام مبارك : (الإرهابيون قادمون) مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية ١٩٩٥م .

ـ **الدراسة الرابعة :** عبد السلام بن عبدالله السليمان : (صلة الغلو في التكفير بالجريمة)

عرض الدارسات:

الدراسة الأولى:

اسم الباحث : عبد الرحمن بن معلا اللويحق

وهذه الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير قدمت لقسم الثقافة الإسلامية بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، وتقع في نحو ٥٣٩ ورقة ، وقد توصل فيها الباحث إلى عدة نتائج وتوصيات ، أذكر منها:

أولا: النتائج:

- أن الإسلام دين العدل والوسطية، لذلك فإنه بين إنحرافين: الغلو والإفراط ، والتقصير، والتفريط.

- أن الإسلام دين التسامح حتى مع الأعداء وهو يدعو إلى عدم الاعتداء والغدر.

- أن للغلو جذوره التاريخية التي استفاد منها الغلاة المعاصرون.

- أن فهم طبيعة الغلو المعاصر من أهم الجوانب المعينة على علاج المشكلة.

التوصيات:

- نشر عقيدة السلف الصالح في المجتمعات المسلمة.
- نشر العلم الشرعي.
- إحياء دور العلماء.
- التعامل مع المشكلة من جذورها.

النقد:

لقد أجاد وأفاد صاحب هذه الدراسة حيث أعدها في حدود الأصول الشرعية لمفهوم الغلو. إلا أن عدم وجود الخبرة العملية في المجال الأمني جعلت الباحث لا يتطرق لرجل الأمن بشكل خاص، وهذا ترتب عليه عدم إبراز النصوص الشرعية التي تهيئ رجال الأمن في المواجهات الأمنية الميدانية مع الإرهابيين، وهذا هو صلب الدراسة التي ينوي الباحث القيام بها، كما أن الباحث قد أعد الدراسة في وقت لم يظهر الإرهابيون في المملكة العربية السعودية ، ولذلك تجده يعتذر عن بعض التصرفات ، ويدعو إلى عدم اتهام الغلاة بالخوارج كما في التوصية الرابعة عشرة من توصياته.

الدراسة الثانية:

اسم الباحث : د. محمد خير هيكل

هذه الدراسة عبارة عن رسالة دكتوراه من كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في بيروت تقع في نحو ١٧١٨ ورقة في ثلاثة مجلدات ، وهي عبارة عن دراسة نظرية مكتبية، توصل الباحث فيها

إلى عدة نتائج ، أذكر منها:

- تعريف الجهاد الشرعي وتميزه عن الأنواع الأخرى من القتال، وبيان الغاية من الجهاد.
- متى يكون الجهاد فرض عين ومتى يكون فرض كفاية.
- بيان أسباب وقف القتال في الإسلام والمصلحة في ذلك.

النقد:

إن هذه الدراسة وإن كانت لا تتصل مباشرة برجال الأمن إلا أنها تتعلق بمشروعية القتال في الإسلام بصفة عامة ، ويحاول الباحث الاستفادة من هذه الدراسة في هذا الجانب على وجهة الخصوص فقط، و إلا فهي في بقية أبواب الجهاد والقتال لا علاقة لها بالدراسة التي يعدها الباحث.

الدراسة الثالثة :

اسم الباحث : هشام مبارك

هذه الدراسة عبارة عن دراسة مقارنة بين موقف ((الإخوان المسلمين)) وجماعات الجهاد من قضية العنف ، وهذه الدراسة تقع في نحو ٤٦٢ ورقة ، وقد استند الباحث فيها إلى عدد كبير من الوثائق الفكرية والسياسية غير المنشورة ، والتي يتداولها أعضاء الجماعات الحزبية التي تنشط سراً ، أو يصدرونها تعبيراً عن مواقفهم السياسية والاجتماعية ، وقد قام الباحث بإجراء لقاءات خاصة مع عدد من العناصر القيادية في تلك الجماعات ، وكذلك قام بجولات ميدانية في مناطق نفوذهم الجماهيرية .

النقد :

لقد أجاد وأفاد صاحب هذه الدراسة حيث استخدم أدوات للبحث لا

تستخدم إلا نادراً في مثل هذا النوع من الدراسات ، بـسبب الـشكوك المتبادلة بين الباحثين وأعضاء وقادة تلك الجماعات ، ويزيد من فاعلية هذه الأدوات أن الباحث قد تعامل معها بنظرة عقلية ملحوظـة . إلاّ أن الباحث قصر تساؤلات بحثه على حدود مكانية معينة ، وكذلك حـدود زمانية معينة ، ولم يعمم النتائج التي توصل إليها . وكذلك لم يتطـرق إلى الضوابط الشرعية الحاكمة لإجراءات رجـل الأمـن تجـاه هـذه الجماعات الفكرية ، وهذا هوصلب الدراسة التي ينوي الباحث القيـام بها .

الدراسة الرابعة :

اسم الباحث : عبدالسلام بن عبدالله السليمان .

وهذه الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير قُدمت لجامعة الأمير نـايف العربية للعلوم الأمنية ، وتقع في نحو ٣٦٤ورقة وقـد توصـل فيهـا الباحث إلى عدة نتائج وتوصيات أذكر منها :

- الإسلام بين المنهج في مسألة التكفير فلا غلو ولا تفريط .
- النبي ρ بين صفات الغالين في التكفير .
- الغالين في التكفير في هذا العصر وروثوها من أسلافهم الخوارج

التوصيات

- نشر العلم الشرعي ، وتفعيل دور العلماء .
- الاهتمام بالشباب وحمايتهم من الشبه .
- مناقشة الغالين في التكفير .

النقد :

لقد أجاد وأفاد الباحث ، علماً أنني لم أقف على الرسـالة إلاّ بعـد أن

أنهيت رسالتي تماماً ، وقد يلاحظ القـارئ الكـريم تـشابه بعـض المباحث ، خصوصاً في فصله الأول ، إلاّ أنه لم يتطرق إلـى رجـل الأمن من قريب ولا بعيد ، سواء فيما يخص تحصينهم ضد هذا الفكـر الضال ، أو فيما يخص الأحكام التي يحتاجونهـا أثنـاء المواجهـات الميدانية مع الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، وهذا هـو صـلب الدراسة التي بين يدي القارئ الكريم .

المبحث الرابع

منهج الدراسة وتقسيمها

منهج الدراسة:

تعد هذه الدراسة من الدراسات النظرية المكتبية التي سوف يسلك الباحث بإذن الله فيها طريقة السبر والاستقراء للكتاب والسنة بمفهوم السلف الصالح، وكذلك الوقوف على آراء العلماء المعاصرين ، وما أفتوا به في أحوال الفئة القائلة بالتكفير ، والقائمة بالتفجير، وبيان حكم الشرع في موقف رجل الأمن السعودي أثناء المواجهات الميدانية مع هذه الفئة. ويكون ذلك في عدة أبواب بحيث يتناسب كل باب مع ما تحته من مباحث لتكون في آخر المطاف منظومة متكاملة ، تغطي موضوع الرسالة . كما سيقوم الباحث بتخريج الأحاديث تخريجاً علمياً من مصادرها الأصلية، ونقل كلام أهل العلم في الحكم على الحديث من جهة الصحة والضعف، وشرح غريب ألفاظه من كتب غريب الحديث ، ومعاجم اللغة العربية ، ونقل كلام أهل العلم ، مع مراعاة عدم تحميل النصوص ما لا تحتمله من المعاني اللغوية أو الشرعية.

ولن تكون الدراسة موسوعية بالنسبة لجميع ما ورد في ذلك من أحاديث مكررة، بل سوف يكتفي الباحث إن شاء الله بما يحقق الغرض من تحقيق التغطية الشاملة للتوجيه الشرعي أثناء المواجهة الأمنية للفئة القائلة بالتكفير ، والقائمة بالتفجير في المملكة العربية السعودية، وسوف يسعى الباحث جاداً في إنهاء الدراسة في الوقت المحدد إن شاء الله تعالى.

تقسيم الدراسة:

سوف يقسم الباحث هذه الدراسة إلى خمسة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: خلفية الدراسة.

المبحث الأول: المقدمة وأهمية الدراسة.

المبحث الثاني: مشكلة الدراسة وأسئلتها وأهدافها.

المبحث الثالث: قائمة المصطلحات والدراسات السابقة.

المبحث الرابع: منهج الدراسة وتقسيمها.

الفصل الثاني: أهمية العلم الشرعي لرجل الأمن.

المبحث الأول: فوائد العلم الشرعي لرجل الأمن.

المبحث الثاني: دور العلماء وإدارات الشؤون الدينية في القطاعات الأمنية في التوجيه الشرعي لرجل الأمن.

المبحث الثالث: وسائل تعلم العلم الشرعي لرجل الأمن.

المبحث الرابع: عوائق تعلم العلم الشرعي لرجل الأمن.

الفصل الثالث: إرهاب (الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير) مفهومـه ، وصوره ، ونشأته.

المبحث الأول: تعريف إرهاب الفئة القائلـة بـالتكفير والقائمـة بـالتفجير وتصنيف هذه الفئة حسب النصوص الشرعية .

المبحث الثاني: صور إرهاب الفئـة القائلـة بـالتكفير والقائمـة بـالتفجير وتطبيقاته في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: أسباب نشأة إرهاب الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير في المملكة العربية السعودية.

المبحث الرابع: الوسائل التي تكفل القضاء على إرهاب الفئة القائلة بالتكفير

والقائمة بالتفجير في المملكة العربية السعودية.

الفصل الرابع: موقف رجل الأمن من الفئـة القائلـة بـالتكفير والقائمـة بالتفجير.

المبحث الأول: ضوابط عامة لتعامل رجل الأمن مع الفتن.

المبحث الثاني: تعامل رجل الأمن مع شبهات الفئة القائلة بالتكفير والقائمـة بالتفجير.

المبحث الثالث: أحكام المواجهة بين رجال الأمن وبين الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير.

المبحث الرابع: أحكام إيواء الفئـة القائلـة بـالتكفير والقائمـة بـالتفجير ، ومعاونتهم ، والتعاطف معهم.

الفصل الخامس: الخاتمة ، والنتائج ، والتوصيات.

ـ **فهرس ا**لآيات .

ـ **فهرس** الأحاديث .

ـ **فهرس** المراجع.

بسم الله الرحمن الرحيم

M

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

[illegible] [1]

[illegible] [2]

[illegible]

[1] آل عمران الآية (١٠٢)

[2] النساء الآية (١)

✂━🕐♎⬀❑⧫◻ ⬔♎🙤⧫◻ ⇳⑨⧫🌒⧫◻ 🕐⬉🕮⧫✎❑←♌◆❻◆❒
↑[1] ⮈⬃⬂⬃ 🙤🕐☺⑩⬁→⧫⬉

أما بعد. فقد من الله تعالى على أمة نبيه محمد ε بإكمال دينهـا، وإتمـام نعمته عليها، ورضاه عنها بالإسلام الذي لا يقبل منها دينا سـواه، قـال الله تعـ ـ ـالى: ↓ ━✂🙤⧫♎⬂⓿◆❑⬀⬂⧫ 🕮❒⬁⬂☺⬔⧫◻✳●→
♎⧫⬈⬀⬀⬁ ⑩⬁③✡❑⬀⬀⬁ ❒◆🕮❒⬂⬃☺❑☺⇳✳●→
⬊⧫⬛■⓿⬂⬀⬀⬁ ✡⬁➔⬃☺⬔☹⬂⬀ ❒◆❻◆⬂⬂⑩✳●→
♎⧫⬈⬀⬀⬁ ━✂🙤"✳●♌⬄⬛■🕐⬀⌘ ⑩⬁③✡✡🙤 ↑[2]

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: " فالنعمة المطلقة هي المتصلة بسعادة الأبد، وهي نعمة الإسلام والسنة ". ثم قال بعد ذكر النبيين والـصديقين والـشهداء والصالحين: " فهؤلاء الأصناف الأربعة هم أهـل هـذه النعمـة المطلقـة، وأصـحابها أيـضا هـم المعنيـون بقـول الله تعـالى: ↓ ━✂🙤⧫♎⬂⓿◆❑⬀⬂⧫ 🕮❒⬁⬂☺⬔⧫◻✳●→ ♎⧫⬈⬀⬀⬁
⑩⬁③✡❑⬀⬀⬁ ❒◆🕮❒⬂⬃☺❑☺⇳✳●→
⬊⧫⬛■⓿⬂⬀⬀⬁ ✡⬁➔⬃☺⬔☹⬂⬀ ❒◆❻◆⬂⬂⑩✳●→
♎⧫⬈⬀⬀⬁ ━✂🙤"✳●♌⬄⬛■🕐⬀⌘ ⑩⬁③✡✡🙤 ↑[3] ".[4]

قال أبو العالية ـ رحمه الله ـ: " قرأت المحكم بعد وفاة نبيكم ε بعـشر سنين، فقد أنعم الله علّي بنعمتين، لا أدري أيهما أفضل: أن هداني للإسـلام، ولم يجعلني حرورياً "[5].أي نعمة الهداية إلى الإسلام من بين الملـل الكـافرة، ونعمة الهداية إلى السنة من بين الطوائف المبتدعة؛ وكانت بدعـةُ الخـوارج الحروريين [6]أشدها خطفاً للقلوب وترويعاً للمسلمين! والله العاصم [1]

---

[1] الأحزاب الآية (٧٠-٧١)

[2] المائدة الآية (٣)

[3] المائدة الآية (٣)

[4] ابن القيم ، اجتماع الجيوش الإسلامية ،(ص٣).

[5] الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، (ج ٤ ،ص٢١٢)

[6] الحروري منسوب إلى حروراء بفتح الحاء وضم الراء المهملتين وبعد الواو الساكنة راء أيضا بلدة على ميلين من الكوفة والأشهر أيها بالمد قال المبرد النسبة إليها حروراوي وكذا كل ما كان في اخره ألف تأنيث ممدودة ولكن قيل الحروري بحذف الزوائد ويقال أن

ثم أما بعد، فقد أحكم الله Y كتابه ، وأحسن تفصيله، وبين لنا فيه كل مـا ينفعنا ويضرنا، في ديننا ودنيانا ، وهو القائل: **{الــر. كِتابٌ أُحْكِمَتْ ءاياتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ}** وقال: **{وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً}**، وقـال: **{وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ تِبْيانـاً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَـةً وبُشْرَى لِلْمُسْلِمِين}**، وقال: **{وأنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكِتابَ والحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمْ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً}**، وقال: **{وما لَكُمْ ألاَّ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكمْ ما حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ}**.

فكل ما يحتاج إليه الناس من علم الخلق ، وعلم الأمر ، قد بينه ربنـا تبارك وتعالى ، وبينه رسوله ε . فعن ابن مسعود رضـي الله عنـه أن رسول الله ε قال : (ليس من عمل يقرب إلى الجنة إلا قد أمرتكم بـه ، ولا عمل يقرب إلى النار إلا قد نهيتكم عنه ، لا يـستبطئن أحـد مـنكم رزقه ، إن جبريل عليه السلام ألقى في روعي أن أحدا منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه ، فاتقوا الله أيها الناس ، وأجملوا في الطلـب ، فإن استبطأ أحد منكم رزقه فلا يطلبه بمعصية الله ، فإن الله لا ينال فضله بمعصية)[2]

وإذا كان النبي ε بين لنا طريق الهدى ، والخير ، والفلاح ، وحثنا عليه، وبين لنا طريق الضلال ، والانحراف ، والتردي ، وحذرنا منه، فلم يبق لأحد عذر في الطمع في غير هذه الشريعة الكاملة . قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: (وأما الرضى بنبيه رسولاً: فيتضمن كمال الانقياد له والتسليم المطلق إليـه،

من يعتقد مذهب الخوارج حروري لأن أول فرقة منهم خرجوا على علي بالبلدة المذكورة فاشتهروا بالنسبة إليها وهم فرق كثيرة انظر تحفة الأحوذي (ج ٦ ص ٣٥٤).

[1] الرمضاني ، عبدالمالك ، مدارك النظر في السياسة ، (ص٢١)

[2] المستدرك على الصحيحين (ج ٢ ص ٥) ، قال الذهبي : هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

بحيث يكون أولى به من نفسه، فلا يتلقى الهدى إلا من مواقـع كلماتـه، ولا يحاكم إلا إليه، ولا يحكم عليه غيره، ولا يرضى بحكم غيره ألبتـة، لا فـي شيء من أسماء الرب ، وصفاته ، وأفعاله، ولا في شيء من أذواق حقـائق الإيمان ، ومقاماته، ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه، لا يرضـى فـي ذلك بحكم غيره، ولا يرضى إلا بحكمه، فإن عجز عنه كان تحكيمه غيره من باب غذاء المضطر إذا لم يجد ما يقيته إلا من الميتة والدم، وأحسن أحواله أن يكون من باب التراب الذي إنما يتيمم به عند العجز عـن اسـتعمال المـاء الطهور . وأما الرضى بدينه: فإذا قال ، أوحكم ، أو أمر ، أو نهى، رضـي كل الرضى، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلم له تسليما، ولـو كـان مخالفا لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقاده ، وشـيخه ، وطائفتـه . وهنـا يوحشك الناس كلهم ، إلا الغرباء في العالم ، فإياك أن تستوحش من الاغتراب والتفرد ، فإنه والله عين العزة والصحبة مع الله ورسوله ، وروح الأنس به ، والرضى به ربا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ، وبالإسلام دينا)[١]

وكما أن الله أكمل دينه علماً بما جاء في الوحي من الكتاب والسنة ، فقـد أكمله عملاً بتيسير هذا الدين ، والعمل به .(إذ كما لا يخلو زمن من قائم لله بحجته، فلا يخلو زمن من طائفة مؤمنة تعمل بهذا الدين)[٢]، فعن عميـر بـن هانئ[٣] أنه سمع معاوية τ يقول : سـمعت النبـي صـلى الله عليـه وسـلم يقول :(لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ، ولا من خالفهم ، حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك)[٤]

---

[1] ابن القيم ، مدارج السالكين (ج٢ ،ص١٧٢-١٧٣).

[2] الرمضاني ، عبدالمالك ، مدارك النظر في السيلسة (ص٢٢).

[3] عمير بن هانئ العنسى شامي تابعي ثقة ، انظر معرفة الثقات (ج ٢ /ص ١٩٢)

[4] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٣٣١)

الفصل الثاني : أهمية العلم الشرعي لرجل الأمن

إن رجل الأمن في هذه البلاد هو مسلم يحتاج ما يحتاجه إخوانه المسلمون من العلم الشرعي ، لأنه لا يمكن أن يفهم دينه ويعمل به ، إلاّ إذا عـرف أحكامه ، وأولاها اهتمامه وعنايته ، وبذل جهده وطاقتـه للإلمـام بهـا ، لتكون عبادته لربه مبنية على أساس صحيح ومتين . ومن وفقه الله لمعرفة أحكام هذا الدين ، والأخذ بها فقد هدي إلى صراط الله المستقيم ، وحصل على خير كثير .

يقول الله سـبحانه وتعـالى : ↓ ③↖♦⬃✌⌖❼ ✂♎♍⬂♦⮰⌛⇩☺◸◘♦
❁☠⬃♦↖③ ♊♦👌◆❒ 🗐 ↓↗✎♎♦⌖◘④ ♊♦👌
✂☪❸⬀❷◸⌘ ◆❼⌖✌❒🠅🕮 ⇳⑨♦☽♦▫ ♦◘◸☺⇩⌛⮰♦⬂♍♎✂
🖗♦⌖☽ ↖❷·🗎⊙⓿♦③ ♎♦👌◆❒ 🗏 ✂☪❸❷⎋⌖♦🗎
🕮🠅❒🕯♍↗❑✂☎ ✂♎❀☛♍⬂⌛♦🕔🖫⮰ ⮲⭗⎋⌘⮱[1]

قال الحافظ ابن كثير في تفسيرها : ((قال علي بن أبي طلحة عـن ابـن عباس : يعني المعرفة بالقرآن ، ناسخه ومنسوخه ،ومحكمه ومتـشابهه ، ومقدمه ومؤخره ، وحلاله وحرامه ، وأمثاله . وروى جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً : (الحكمة هي القرآن) يعني تفسيره . قال ابـن عباس : (فإنه قد قرأه البر والفاجر) رواه ابن مردويه . وقال ابـن أبـي

---

[1] سورة البقرة ، الآية (٢٦٩)

نجيح عن مجاهد : يعني بالحكمة الإصابة في القول ، وقال ليث بن أبـي سليم عن مجاهد (يؤتى الحكمة من يشاء) : ليست بالنبوة ، ولكنه العلـم والفقه والقرآن . وقال أبو العالية : الحكمة خشية الله ، فإن خشية الله رأس كل حكمة . وقد روى ابن مردويه من طريق بقية عن عثمان بـن زفـر الجهني عن أبي عمار الأسدي عن ابن مسعود مرفوعاً : (رأس الحكمـة مخافة الله) وقال أبو العالية في رواية عنه : الحكمة : الكتاب ، والفهم ، وقال إبراهيم النخعي : الحكمة الفهم . وقال أبو مالك : الحكمـة الـسنة . وقال ابن وهب عن مالك : قال زيد بن أسلم : الحكمة : العقـل . قـال مالك : وإنه ليقع في قلبي أن الحكمة هي الفقه في دين الله ، وأمر يدخلـه الله في القلوب من رحمته وفضله ، ومما يبين ذلك أنك تجد الرجل عاقلاً في أمر الدنيا إذا نظر فيها ، وتجد آخر ضعيفاً في أمر دنياه ، عالماً بأمر دينه بصيراً به ، يؤتيه الله إياه ، ويحرمه هذا . فالحكمة الفقه فـي ديـن الله)) [١]

وإن مما ينبه عليه أن العلم الشرعي الذي يحصل عليه رجل الأمـن هـو الأساس الذي يحدد تعاملاته ومواقفه من الأحداث والنوازل . ولذلك ينبغي أن يعطى العلم الشرعي الأولوية في تربية رجل الأمن . يقـول سـماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : (إن بعض الناس ـ هـداهم الله ، ووفقهم ـ قد يحيط بعلوم كثيرة من علوم الحياة ويبرز فيها ، ولكنـه لا يعلم شيئاً من أحكام دينه ، وأسرار شريعته ، ولا يهتم بذلك . وهذا هـو الجهل الفاضح ، والمصيبة العظمى . فإن العلم بأحكام الله يجب أن يكون مقدماً على المعارف الأخرى ، ولا مانع من التزود بـالعلوم والمعـارف

---

[1] ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ط مؤسسة الريان (ج١ ص٤٢٠)

الأخرى ، ولكن لابد من تقديم الأصل الأصيل ، والركيزة الأساسية للعلوم كلها)[١]

المبحث الأول : فوائد العلم الشرعي لرجل الأمن :

إن فوائد العلم لرجل الأمن كثيرة غير محصورة ، فالعلم به تحيا القلـوب وإذا حصل هذا فحدث عن التوفيق والتسديد ولاحرج . وما أجمل ما حكاه ابن القيم رحمه الله في ذلك حين قال : (ولو لم يكن في العلم الاّ القـرب من رب العالمين ، والالتحاق بعالم الملائكة ، وصحبة الملأ الأعلى ، لكفى به شرفاً وفضلاً . فكيف وعز الـدنيا والآخـرة منـوط بـه . مـشروط بحصوله)[٢]

قال الشيخ عبد السلام البرجس رحمه الله في رسالة له حول الاهتمام بـالعلم الشرعي والتفقه فيه بتصرف : (إن كثيراً من الجماعـات الإسـلامية اليـوم منصرفة عن العلم الشرعي، ومن دخل تحت لوائهم ، أما الـدعوة الـسلفية الحقة فهي التي تولي طلب العلم الشرعي أهمية كبيـرة ، إذ هـو الركيـزة والأساس المتين الذي تقوم عليه الحياة ، فبناء الفرد وبناء المجتمع لا يتمـان ولا يصلحان إلا بالعلم الشرعي ، ولذا فإن الله سبحانه وتعالى أمر نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بالعلم قبل القول والعمل فقال عز وجل : { فاعلم أنـه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين}، وقد جعل العلم بداية الأصول لأن السبل

---

[1] ابن باز ، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء ، (ط٣ ، ج٢ ، ص ٢٩٩)

[2] ابن القيم ، مفتاح دار السعادة ، (ج١ ، ص ١٠٨)

كثيرة ، وكلها سبل متاهات إلا سبيل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال الله جـ ـل وعـ ـلا: ↓ ❒◆🕮❒♌☐ ♎⍓🕒⓿☒✂ 🕒⬁❸◆🕒⬓♑❻
☝⬀⬅◆❒ ☎ ⬅■❑⬉➔⍉⌨☐✍✍✍⬩▫ ✍✞☺⑩✆☽♦✌⬄❍⬉✌
✍⬩☞✸⌨⍉➔⬉❑✂☎ ✂✍♐❍❹⌛⬅✍⬩ ▫⬩✌♦⊞▦☒❷▪⬀⬩
⬀☠⬈▤♑♐♒🕒⬩❶ 🗐 🕗♑🕮⍉✂⓿⍉⌨⍓♒ ♊♦⬉ ⬀☠⬈▤⍉✉
♦♌❑➔☽✸✌⬩✍ ⬀☠➔⌛❈⍁⍓➔⬩♐♒ 🕗♑❍⍉✉ ☠⬈▤✇⭘🕒◆❒
⬀⬂⍉⬘⬁ ولا سبيل الى سلوك سبيل السنة إلا بالعلم الذي يكشف الحقائق
وينيـ ـر الطريق،ولـ ـذلك قـ ـال الله تعـ ـالى :↓ 🕭➔✍⬀ ♎⍓🕒⓿✆■⌀🕗
🗐 ★✎✍✂ ❼■🖫⍉☽ ☎✂☑❑⬉⬉⬃⑩❒🕮 ☑❼⌀✍⑩⍉⌛⍓♒
⬘♊♦✌◆❒ ⚐✍♦☼❒🕮 ⨺☐◆❸❷⬁🕒♦✉ 🗐❼■✍♦⬉
★✎✍✂ ⌘♊🕒⍓⬩⬀⌛⬅♒◆❒ ☎ ⌀⌀♉⍓➔♦⌛☐✍✍✂
☙▫✓♑✍⬀⍉❸⇳⌑⬅☺⬂♐✍✂ ⌘♊♑✌ ⚐✍♦☼❒🕮 ✎✍♦✌◆❒
⬀⬂✆♑⬘ فقوله على بصيرة: أي على برهان وحجة وهما العلم النـ ـافع ، يقول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: "الناس إلى تعلم العلم أحـ ـوج مـ ـنهم إلـ ـى الطعام والشراب".. الطعام والشراب يحتاج إليه في اليوم مـ ـرة أو مـ ـرتين ، والعلم يحتاج إليه بقدر الأنفاس . ومما ينبغي أن يعلم أن طلب العلم قسمان:

قسم فرض على كل أحد . وقسم فرض كفاية ، إذا قام به البعض كفى غيره:

الأول : الذي يقول فيه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كما في الأصول الثلاثة: "اعلم رحمك الله أنه يجب علينا تعلم أربع مسائل ، الأولى : العلم : وهو معرفة الله ، ومعرفة نبيه ، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة".

وقد بين الإمام أحمد ما يجب على المسلم أن يتعلمه ، فقال : "يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه ، قيل له مثل أي شيء؟، قال : الذي لا يسعه جهلـ ـه صلاته ، وصيامه ، ونحو ذلك". فالذي يجب على الإنـ ـسان أن يعمـ ـل بـ ـه كأصول الإيمان ، وشرائع الإسلام ، وما يجب اجتنابه من المحرمات ، أو ما يحتاج إليه في المعاملات ونحو ذلك . يجب أن يكون الإنسان عالماً به ، وإلاّ فليحرص على سؤال أهل العلم عن العلم ، فمن سأل أهل العلم فقد استنار في

دينــه وفعــل مــا يجــب عليــه . يقــول تعــالى : [illegible]

[illegible]

[illegible] [1] فهذا هو طلب العلم الــشرعي الذي هو فريضة على كل أحد، أما القسم الثاني : فهو فــرض الكفايــة مــن العلم ، وهو ما دون ذلك ، والاشتغال به أفضل من الاشــتغال بالقربــات ، ونوافل العبادات على الصحيح من أقوال أهل العلم ، كما ورد عــن الإمــام أحمد أنه قال : (تعلم العلم وتعليمه أفضل من الجهاد وغيره مما يتطوع به)[2].

وســأذكر ما يتيسر من الفوائد التي يحصل عليها رجل الأمن مــن العلــم الشرعي عسى أن تكون حادية له ليسلك هذا الطريق :

١) **رفعة درجة رجل الأمن الذي يحصل على العلم** ، وهذه الرفعة فــي الــدنيا والآخــرة ، قــال الله تعــالى : [illegible]

[illegible] [3] قال ابن القيم : (نفى ســبحانه التسوية بين أهل العلم وبين غيرهم ، وهــذا يــدل علــى غايــة علــوهم

---

[1] سورة الجاثية الآية (٢٥)

[2] البرجس ، عبد السلام ، مقال بعنوان الاهتمام والعناية بطلب العلم الشرعي

[3] سورة الزمر ،(آية ٩)

وشـرفهم)[١]، وقـال الله سـبحانه وتعـالى : ↓ ☎ ③♦❷⬀▫♦➚⮳
✂✍🙰✦ ✂🙰✍⅄🔔⊘⇦✖♦ ➚♦✂✌♦☪⬉❑✂☎
✌⊘☪▤➚☠⬀ ❑♦✂🙰✍⅄🔔⊘⇦✖♦ 🕮⬆❑✍➔❑✂☎
✂🙰◉⬂➔⊘▪⚐⌘ ⑩⮹❻♦♉⮹⏲💣▭ 🗐
❑♦✂🙰✍✦ 🖃⊘☺⮹🙰 ✍⬩➔⬀☺⮹▪➔❑♌♦
⌘⮹⌨⊘❷❸⋖ ⬀⬀⬀⬀ ↑[٢] قال الإمام الطبـري : (يرفـع الله الذين أُوتوا العلم من أهل الإيمان على المؤمنين الذين لم يؤتوا العلم بفضل علمهم درجاتٍ ، إذا عملوا بما أُمروا به)[٣] وقال ابن حجر : (قيـل فـي تفسيرها : يرفع الله المؤمن العالم على المـؤمن غيـر العـالم ، ورفعـة الدرجات تدل على الفضل ، إذ المراد به كثرة الثـواب ، وبهـا ترتفـع الدرجات ، ورفعتها تشمل المعنوية في الـدنيا بعلـو المنزلـة ، وحـسن الصيت ، والحسية في الآخرة بعلو المنزلة في الجنة)[٤]

ولا شك أن رجل الأمن إذا كان محصناً بالعلم كان صمام أمان للمجتمـع ونفع الله به البلاد والعباد ، فعن تميم الداري قال: (تطاول الناس في البناء في زمن عمر، فقال عمر: " يا معشر العريب! الأرض الأرض! إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوده قومه علـى الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم)[5].

٢) العلم يدعو رجل الأمن إلى الاحتساب في العمل :

فالموفق من كان يتعبد لله تبارك وتعالى في عمله ، فإنه بـذلك يحـول

---

[1] ابن القيم ، مفتاح دار السعادة ،(ج١ ، ص٥١)

[2] سورة ، المجادلة ، (آية ١١)

[3] ابن جرير الطبري ، جامع البيان ، (ج٢٨ ص١٩)

[4] ابن حجر ، فتح الباري ، (ج١ ص١٤١)

[5] الدارمي ، رواه الدارمي (ج١ ص٩١) قال حسين أسد : في اسناده علتان ، جهالة صفوان بن رستم ، والثانية الإنقطاع فإن عبد الرحمن بن ميسرة لم يدرك تميماً الداري .

المباحات إلى طاعات لله عز وجل ، قال ε : (إنما الأعمال بالنيـات ، وإنما لكـل امـرئ مـا نـوى)[1] وقـال الله تعـالى : [illegible] [2] ، قال ابن القـيم رحمـه الله : (فهذا هو العمل المقبول الذي لا يقبل الله من الأعمال سواه ، وهـو أن يكون موافقاً لسنة رسول الله ε ، مراداً به وجه الله ، ولا يتمكن العامل من الإتيان بعمل يجمع هذين الوصفين إلاّ بالعلم ، فإنه إن لم يعلم ما جاء به الرسول ε لم يمكنه قصده ، وإن لم يعرف معبوده لم يمكنه إرادتـه وحده ، فلولا العلم لما كان عمله مقبـولاً ، فـالعلم هـو الـدليل علـى الإخلاص ، وهو الدليل على المتابعة)[3] ، وإن كان هذا المـراد يـصح بحق كل مسلم ، إلاّ أن رجل الأمن تقتضي طبيعة عمله مخالطة النـاس على مختلف فئاتهم ، وفيهم الصالح والطالح ، وفيهم من يقدم الـشهوات رخيصة لرجل الأمن حتى يحقق مآربه . فإذا كان رجل الأمن قد تربـى على العلم ، وكان طالباً للدار الآخرة علم أن الأمر يحتاج إلى مجاهـدة وصبر ، قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (طالب الله والدار الآخـرة لا يستقيم له سيره وطلبه إلاّ بحبسين : حبس قلبه فـي طلبـه ومطلوبـه ، وحبسه عن الالتفات إلى غيره . وحبس لسانه عما لا يفيد ذكر الله وما يزيد في إيمانه ومعرفته ، وحبس جوارحه عن المعاصي والـشهوات ،

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري ، (ج١، ص٣)

[2])الكهف الآية (١١٠)

[3] ابن القيم ، مفتاح دار السعادة ، (ج١ ، ص٨٢)

وحبسها على الواجبات والمندوبات . فلا يفارق الحبس حتى يلقى ربه ، فيخلصه من السجن إلى أوسع فضاء وأطيبه . ومتى لم يصبر على هذين الحبسين ، وفر منهما إلى فضاء الشهوات أعقبه ذلك الحبس الفظيع عند خروجه من الدنيا ، فكل خارج من الدنيا إما متخلص من الحبس ، وإما ذاهب الي الحبس ، وبالله التوفيق .)[١]

٣) **ثقة الناس برجل الأمن الذي سلك طريق العلم الشرعي** ، فإنه يحمل الخشية لله تبارك وتعالى في صدره ، قال تعالى :

[illegible]
[illegible]
[illegible]

[٢] قال النسفي : (وتقديم اسم الله تعالى وتأخير العلماء يؤذن أن معناه أن الذين يخشون الله من عباده العلماء دون غيرهم)[٣] وقال السعدي : (فكل من كان بالله أعلم كان أكثر له خشية ، وأوجبت له خشية الله الانكفاف عن المعاصي ، والاستعداد للقاء من يخشاه ، وهذا دليل على فضيلة العلم ، فإنه داع إلى خشية الله ، وأهل خشيته هم أهل كرامته)[٤] ، ولا يخفى أن الناس يثقون برجل الأمن بشكل عام ، وتزداد تلك الثقة إذا كان من أهل العلم ، خصوصاً إذا احتاج الأمر إلى دخول رجل الأمن إلى المنزل كما في حالات التفتيش ، أو في حالات الطواريء عندما يدخل رجال الدفاع المدني مثلاً إلى البيوت ، وما ذلك الاّ أن للعلم سلطاناً على الناس لا يشابهه سلطان . قال تعالى :

[illegible]

---

[1] ابن القيم ، الفوائد (ج١ ، ص٥٤)

[2] فاطر الآية (٢٨)

[3] النسفي ، تفسير القرآن ، (ج٣ ، ص٨٦)

[4] السعدي ، تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن ،(ص٦٨٩)

❼■✍♦⇖ ☙♍❑↗⑯❑→☽♦✍❐🕮 🗐 ✎✁⌧⓿🕔◘🙵🙹🗄
↑[1] ⇐🙪🙪⇨ ♦♌❑←☺■🖫⬀➔♦✍ •• 🙦♦🖏 ★✎🙦✁

وقـ ـ ـال تبـ ـ ـارك وتعـ ـ ـالى : ↓ 🕮❐🏲⬀ ⑯♦🗏↗🖭⬀

⇐⇨🙰🙪⇨ 🙪▫✓🙰🖮⓾🖏 ⌧♊🕔♦➲▫🖫←🙖 ↑[٢] قـال ابـن القيم : (والمقصود أن الله سبحانه سمى علم الحجة سلطانا لأنها توجـب تسلّط صاحبها واقتداره ، فله بها سلطان على الجاهلين ، بل سلطان العلم أعظم من سلطان اليد ، ولهذا ينقاد الناس للحجة ما لا ينقادون لليد ، فإن الحجة تنقاد لها القلوب)[٣]، ومع ثقة الناس برجل الأمن الذي يعد من أهل العلم ، فإنهم يحبونه ويتفانون في تقديم ما يحتاجه من معلومات أمنية في كافة المجالات ، ولا سيما في الإبـلاغ عـن الجـرائم ، والأشـخاص المشبوهين . قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (قال زيد بن أسلم : كـان يقال من اتقى الله أحبه الناس وإن كرهوا . وقال الثوري لابن أبي ذئب : إن اتقيت الله كفاك الناس ، وان اتقيت الناس لن يغنـوا عنـك مـن الله شيئا)[٤]

٤) **يمنع رجل الأمن من الإعجاب بالنفس والغـرور والتكبـر علـى النـاس** ،قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (تعلّموا العلم ، وتعلموا له السكينة والوقار)[5] وكتب الإمام مالك رحمه الله إلى الرشـيد : (إذا علمت علماً فلير عليك أثره ، وسكينته ، وسمته ، ووقاره ، وحلمـه)[٦] ولا شك أنه بالعلم يتبين لرجل الأمن أن أقبح ما تلبس به من المعاصي

---

1)يونس الآية (٦٨)

2)الصافات الآية (١٥٦)

3 ابن القيم ، مفتاح دار السعادة ، (ج١ ، ص٦١)

4 ابن القيم ، الفوائد ،(ج١ ، ص٥٤)

5 الإمام وكيع ، الزهد ،(ص٢٧٥)

6 ابن جماعة ، تذكرة السامع والمتكلم ،(ص٢٨)

_ وكلها قبيح _ التكبر ، والتعاظم ، والغرور ، ويتبين له كذلك فعل من يزدري هذا ، ويترفع عن هذا ، ويتبختر في المـشي ، ويتـشدق فـي الكلام ، إلى غير ذلك من صفات العجب بالنفس التي نهى الله تعالى عنها في قولـه : [illegible] [1] وقال تعـــــــــالى : [illegible] [2] ، وفي الصحيح عـن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ε : (بينما رجل يمشي في حلّة تعجبه نفسه ، مرجل رأسه ، يختال في مشيته ، إذ خـسف الله به ، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة)[٣] وجاء عند مـسلم فـي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قـال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : (قـال الله تعـالى : العـز إزاري ، والكبريـاء ردائي ، فمن ينازعني عذّبته)[٤] . وعن عبد الله بن مسعود رضـي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا يدخل الجنة من كان فـي قلبه مثقال ذرة من كبر) فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكـون ثوبـه حسناً ، ونعله حسنة ؟ قال :(إن الله جميل يحب الجمال ، الكبـر بطـر

---

[1] لقمان الآية (١٨)

[2] القصص الآية (٨٣)

[3] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٥ ص ٢١٨٢)

[4] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٤ ص ٢٠٢٣)

الحق ، وغمط الناس)[١] وغمط الناس : أي : احتقـارهم . وجـاء فـي صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار رضي الله عنـه قـال : قـال رسول الله ε : (إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد علـى أحد ، ولا يبغي أحد على أحد)[٢] ، قال إبراهيم بن الأشـعث : سـألت الفضيل بن عياض رحمه الله عن التواضع فقال : (أن تخـضع للحـق وتنقاد له ممن سمعته ، ولو كان من أجهل الناس لزمك أن تقبله منه)[٣] ، فإذا تدبر رجل الأمن عند طلبه للعلم مثل هذه النـصوص - وأمثالهـا كثير - كان ذلك من أقوى الموانع له عن التكبر على الناس .

وإن مما يعين رجل الأمن على هذا الأمر : أمـرين اثنـين ، الأول : التعرف على الله تبارك وتعالى بأسمائه وصفاته . والثاني التعرف علـى نفسه البشرية وما فيها من الآفات . قال ابن القيم رحمه الله :(لا ينتفـع بنعمة الله بالإيمان والعلم إلا من عرف نفسه ووقف بها عند قدرها ، ولم يتجاوزه إلى ما ليس لها ،وتيقن أنه لله ، وبالله ، ومن الله . فمنه الإيمان به سبحانه وتعالى ابتداء وإدامة ، و لا سبب من العبد ، ولا اسـتحقاق منه ، فتذله نعم الله عليه ، وتكسره كسرة من لا يرى لنفـسه ولا فيهـا خيرا البتة ، وأن الخير الذي وصل إليه فهو لله ، وبه ، ومنه ، فتحـدث له النعم ذلا ، وانكساراً عجيباً لا يعبر عنه . فكلّما جدد له نعمة ازداد له ذلاً ، وانكساراً ، وخشوعا ، ومحبة ، وخوفا ، ورجاء . وهذا نتيجـة علمين شريفين : علمه بربه ، وكمالـه ، وبـره ، وغنـاه ، وجـوده ، وإحسانه ورحمته ، وأن الخير كله في يديه ، وهو ملكه يؤتى منه مـن

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم (ج ١ ص ٩٣)

[2] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٤ ص ٢١٩٨)

[3] ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، (ج١ ، ص٥٧٠)

يشاء ، ويمنع منه من يشاء ، وله الحمد على هذا وهـذا أكمـل حمـد وأتمه . وعلمه بنفسه ، ووقوفه علـى حـدها ، وقـدرها ، ونقـصها ، وظلمها ، وجهلها ، وأنها لا خير فيها ألبته ، ولا لهـا ، ولا بهـا ، ولا منها ، وأنها ليس لها من ذاتها إلا العدم ، فكذلك من صـفاتها وكمالهـا ليس لها إلا العدم الذي لا شيء أحقر منه ، ولا أنقص . فما فيها مـن الخير تابع لوجودها الذي ليس إليها ، ولا بها . فإذا صار هذان العلمان صيغة لها ، لا صيغة على لسانها ، علمت حينئذ أن الحمـد كلـه لله ، والأمر كله له ، والخير كله في يديه ، وانه هو المستحق للحمد والثناء والمدح دونها ، وأنها هي أولى بالذم والعيب واللوم ، ومن فاته التحقـق بهذين العلمين تلونت به أقواله وأعماله)[1]

٥) **معرفة الضوابط الشرعية لعلاقته بالحاكم :** فالسمع والطاعة لـولاة الأمر من المسلمين إذا لم يكن في معصية الله مجمع على وجوبه عنـد أهـل الـسنة والجماعـة ، امتثـالاً لقولـه تبـارك وتعـالى : ↓
♦×⇦♑🔔⅄✎🙵✁ 🙵❑🙳☙⑨❐🕯✵🕔♦③
⅄✎🙵✁ ☎✁❑⇖➔⓿♑⊂❐🕮 ☎✁☑❑⇖✡♦👌✁◆⇗
♦✌❑←☙▪❷♍👁🙵✁ ☎✁❑⇖➔⓿♑⊂❐🕮◆❐
☎ ⬄⚐⇗▤☪♑👌 ♑❺⬀👎☞🏵🙵✁ ❼♑🖫🕯❐⬆🕮◆❐
🕮⇗⬄♑☒★ ❼♐× ⬃☹⇗⬇⇳⇖♦❽🕔◆☪♦✍ ♌♐✉♦▫
★✎🙵✁ ❼■🖫♐☽ ⬅■❐♋⑩⇖❷♦▫
⬃☹⇗⬇✡⇗🖎 ♌♐☽ ✍✌❑←☙▪❷♍👁🙵✁◆❐
★✎🙵🙵♐🖃 ♦♌❑⇖☪♑👌⬃♦➔✍
🗐 ⌧❷⬀⌘☞⍓🙵✁ ♑✈⬀❑◆⓿⬂♍👁🙵✁◆❐
←♊❁○⇳❍❐🕮◆❐ ⮘❸⬀❷⍓⌘ ⍓🖮♑♍👁🕔♦❶
✍♦🕯▫❐♑③☒🕔 ⬀♏♐♑⬅ ↑[2] وجاء في الصحيح من حديث أبـي

---

[1] ابن القيم ، الفوائد ، (ج١ ، ص١٣٨)

[2])النساء الآية (٥٩)

هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ε : (من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني)[١] وهذه الطاعة ليس لها علاقـة بالعطـاء أو المنع ، بل حتى لو حصل من الحاكم ظلم للرعية ، وتعد عليهم في أمور دنياهم ، أو نقص حقوقهم ، أو آثر نفسه ، أو بعض رعيته بشيء مـن ذلك ، فإن الواجب على الرعية احتمال هذا الظلم والعدوان ، والـصبر عليه ، واحتساب الأجر عند الله ، عن سويد بن غفلة قال : (قـال لـي عمر رضي الله عنه : يا أبا أُمية إني لا أدري لعلي لا ألقاك بعد عـامي هذا ، فإن أُمر عليك عبد حبشي مجدع ، فاسمع له وأطع ، وإن ضربك فاصبر ، وإن حرمك فاصبر ، وإن أراد أمراً ينقص دينك فقل : سـمع وطاعة ، دمي دون ديني ، ولا تفارق الجماعة)[٢] وجاء في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ε : (عليـك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ، ومنـشطك ومكرهـك ، وأثـرة عليك)[3] قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ومعنى (أثرة عليـك) أي وإن استأثر ولاة الأمور عليك فلم ينصفوك ، ولم يعطوك حقك).[٤] ، بل جاء في البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ε قال : (ستكون أثرة وأمور تنكرونها قالوا يا رسول الله فما تأمرنـا

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٠٨٠)

[2]ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة (ج ٦ ص ٥٤٤) وهو حديث صحيح مخرج في الصحيحين دون قوله (ولا تفارق الجماعة)

[3] مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، (ج٣ ، ١٤٦٧)

[4] ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ،(ج ٣٥ ، ص٨) ثم ساق بعد ذلك حديث أُسيد بن حضير رضي الله عنه الذي في الصحيحين : (أن رجلاً من الأنصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ألا تستعملني كما استعملت فلاناً ؟ فقال : ((إنكم ستلقون بعدي أثرة ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض))

قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم)[١] وفي صحيح مسلم عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال : سأل سلمة بن يزيـد الجعفـي رسول الله ε فقال : يا رسول الله إن قامت علينا أمراء يـسألوننا حقهـم ، ويمنعوننا حقنا ، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه . ثم سأله فأعرض . ثم سأله في الثانية أو الثالثة ، فحدثه الأشعث بن قيس ، قـال : قـال رسـول الله ε : (اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حملوا ، وعليكم ما حملتم)، قال شـيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد أن ساق هذين الحديثين : (وما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم واجب على الإنسان ، وإن لـم يعاهدهم عليه ، وإن لم يحلف لهم الأيمان المؤكدة ، كما يجب عليه الصلوات الخمس ، والزكاة ، والصيام ، وحج البيت)[٢] . وقد أخرج ابن أبي عاصم في ((السنة)) ، عن معاوية بن أبي سفيان، قال : لما خرج أبو ذر إلـي الربذة، لقيه ركب من أهل العراق، فقالوا : يا أبا ذر ، قد بلغنـا الـذي صنع بك ، فاعقد لواء يأتيك رجال ما شئت. قال : مهلاً مهلاً يـا أهـل الإسلام، فإني سمعت رسول الله ρ يقول : ((سـيكون بعـدي سـلطان فأعزوه، من التمس ذله ثغر ثغرة في الإسلام، ولم يقبل منه توبة حتـى يعيدها كما كانت)))[٣] فإذا علم رجل الأمن مثل هذه النصوص الكريمـة والآثار عن سلف الأمة تبصر وأدرك المعنى الحقيقـي لعلاقتـه بـولاة أمره ، وأن الأمر قائم على التعبد ، لاعلى الهوى ، ورغبات الـنفس . ومن ثم يحصل لدى رجل الأمن التحصين المطلوب لفكره ضد التيارات الفكرية المنحرفة التي تبث أفكارها المسمومة عبر كل وسـيلة تـستطيع

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٣١٨)

[2] ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، (ج٣٥ ، ص٩)

[3] ابن أبي عاصم ، السنة ، برقم (١٠٧٩)

الوصول إليها ، لتهيج الغوغاء والدهماء من الناس ، والذين قلّ علمهم .

٦) معالجته لما يعرض له في عمله بعلم وبصيرة : فإن من المقـرر عند أهل العلم أن الذي لا يسع المسلم الجهل به ما كان مأموراً به على وجه الخصوص من أمور العقائد والعبادات والمعاملات ، قال علي بن الحسن بن شقيق : قلت لابن المبارك : ما الذي لا يسع المؤمن من تعلم العلم إلاّ أن يطلبه ؟ قال : (لا يسعه أن يقدم على شيء إلاّ بعلم ، ولا يسعه حتى يسأل) [١] **، وإن** رجل الأمن لتَعرض له المواقف الكثيرة التي يحتاج فيها إلى علم الشريعة ، فهو يحتاج أن يصلح بين الناس أحيانا ، ويحتاج أن يدخل منازل الناس ، ويحتاج أن يأمر وينهى في مـواطن شتى ، ومتى مارس هذه الأمور بلا علم شرعي فقد يكون إفساده أكثر من إصلاحه ، قال الحسن البصري : (العامل على غير علم كالسالك على غير طريق ، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يـصلح)[٢]

المبحث الثاني: دور العلماء وإدارات الـشؤون الدينيـة فـي القطاعات الأمنية في التوجيه الشرعي :

إن رجل الأمن في المملكة العربية السعودية هو ابتداء رجل مـسلم ، يحمل عقيدة ، ويتحرك بناء عليها ولا شك أن للعلماء دوراً بارزاً فـي

---

[1] ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، (ج١ ، ص٥٨)

[2] ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، (ج١ ، ص٥٤٥)

التوجيه والتربية متى ما ارتبط رجل الأمن بهم ، ووجد من الوسائل ما يكفل دوام الارتباط ، واستمرار التواصل .

أولاً : أهمية العلماء في الشريعة :

١) العلماء هم أحد صنفي ولاة الأمر الذين أمر الله بطاعتهم في قوله :

[illegible] [1] قال الشيخ ابن عثيمين رحمـه الله عند هذه الآية : (فإن ولاة الأمور هنا تـشمل ولاة الأمـور مـن الأمراء والحكام ، والعلماء وطلبة العلم . فولاية أهل العلم في بيان شريعة الله ، ودعوة الناس إليها ، وولاية الأمراء في تنفيذ شـريعة الله وإلزام الناس بها) .[٢]

وعن الحسن قال : (كانوا يقولون موت العالم ثلمة فـي الإسـلام ، لا يسدها شيء ما اختلاف الليل والنهار)[٣]

قال هلال بن خباب[٤] قال : (سألت سعيد بن جبير قلت يا أبا عبد الله ما علامة هلاك الناس ؟ قال : إذا هلك علماؤهم)[٥]

٢) العلماء هم القائمون على أمر الله تعالى حتى تقوم الساعة ، ويستدل

---

[1])النساء لآية (٥٩)

[2] ابن عثيمين ، كتاب العلم ، ط دار الثريا ،(ص١٧)

[3] الدارمي ، سنن الدارمي (ج ١ ص ١٠٦) ، قال حسين أسد : إسناده صحيح .

[4] هلال بن خباب أبو العلاء مولى زيد بن صوحان في حديثه وهم وتغير بآخر حياته ، انظر الضعفاء الكبير (ج ٤ /ص ٣٤٧)

[5] الدارمي ، سنن الدارمي (ج ١ ص ٩٠) ، قال حسين أسد : إسناده صحيح .

لذلك بحديث معاوية رضي الله عنه الذي يقول فيه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من يرد الله به خيراً يفقهـه فـي الدين ، وإنما أنا قاسم والله معطي ، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله)،قال ابن بطّال : (فيه فضل العلماء على سائر الناس)[1] وقال ابن حزم الأندلسي : (يترتب على هذا من الفقه أن من من الله عليه بهـذا فليستبـشر بالخير العظيم ، والفضل العميم ، إذ إن الشارع قد جعل ذلك علامة على من أراده الله للخير ويسره إليه ، وكيف لا تحق لهم البـشارة وبهم يرحم البلاد والعباد)[2] قال الإمام أحمد رحمه الله عـن هـذه الطائفة : (إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري مـن هـم) وقـال القاضي عياض رحمه الله : (أراد أحمد أهل السنة ومـن يعتقـد مذهب أهل الحديث)[3]

٣) العلماء هم أهل الرفعة في الدنيا والآخرة . أما في الآخرة فـإن الله يرفعهم درجات بحسب ما قاموا به من الدعوة إلى الله عز وجـل ، والعمل بما علموا . وفي الدنيا يرفعهم بين عباده بحـسب ماقـاموا بـه ، قـال الله تعـالى : ↓ ③◆❷◇▫♦➚⬀ ✂✍✏✦

☎✂❑⇱☪◆✂◆➚ ♦×⇦♉♎⅄✏✍✂

♦×⇦♉♎⅄✏✍✂◆❑ ⬀☠➚▤☪♉

⌘⚐▫▣♉➔⬂♈◉✍✂ ☎✂❑➔✍❑⬆🕮

✍⌂☺♈✉ ✦✏✍✂◆❑ ▤ ▭✺◷⌂♉◆❻⌂⑩

↑[4] ⬰⬲⬲⬰ ⋖❸❷♈⌨⌂⌘ ♦♌❑➔▣⌂☺⬀➔•✍

---

[1] ابن بطال ، شرح صحيح البخاري ،(ج١ ، ص١٥٤)

[2] أبو محمد الأندلسي ، بهجة النفوس ، (ج١ ص١٠٧)

[3] ابن عثيمين ، كتاب العلم ، (ص١٨) .

[4])المجادلة الآية (١١)

قال ابن كثير رحمه الله عند تفسير هذه الآية : (أن نافع بن عبـد الحارث لقي عمر بن الخطاب بعسفان ، وكان عمر استعمله علـى مكة ، فقال له عمر : من استخلفت على أهل الوادي ؟ [يعني مكة ، لأن نافع خرج يستقبل عمر على مسافة ثمـانين كـيلاً][١] قـال : استخلفت عليهم ابن أبزى ، رجل من موالينا . فقال عمر رضي الله عنه وأرضاه : استخلفت عليهم مولى ؟ قال : يا أمير المؤمنين إنه قارئ لكتاب الله عالم بالفرائض ، قاضٍ ، فقال عمـر رضـي الله عنه : أما إن نبيكم ε قد قال : (إن الله يرفع بهذا الكتـاب قومـاً ويضع به آخرين) [٢]

٤) العلماء يهتدي بهم الناس في أُمور دينهم ودنياهم ، يقول الله تبـارك وتعـــالى ، ↓ ▫•○⬄★♦🖬➔❑☑✂☎ 📖❒♎⬀✍• ✂✂🖉🕭♏🙵🗎⇩❷🗷 ☽🙫♌ 🖏⬈☪☞🡐⚐⬄ •• ✍•➔⬀🖬■☺🡐❑♍🙢 ⬀🙪⬂ 🡑[٣] قال ابن القيم رحمـه الله تعالى : (فقهاء الإسلام ، ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام ، الذين خُصوا باستنباط الأحكام ، وعنـوا بـضبط قواعـد الحـلال والحرام ، فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء ، بهم يهتـدي الحيران في الظلماء ، وحاجة الناس إليهم أعظم من حـاجتهم إلـى الطعام والشراب ، وطاعتهم أفرض عليهم مـن طاعـة الأمهـات والآباء بنص الكتاب) [٤]

ثانياً : دور العلماء في القطاعات الأمنية

---

[1] مابين المعقوفتين زيادة مني لبيان الحال

[2] ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ط دار الريان ،(ج٤ ، ص٤١٦)

[3])الأنبياء الآية (٧)

[4] ابن القيم ، أعلام الموقعين ، ط دار البيان ، (ج١ ، ص١٦)

إن كبار العلماء[1] ـ كما تقدم ـ هم الذين يهتدى بهم ، وهـم الـذين يصدر الناس عن رأيهم خصوصاً في أوقات الفتن والنوازل المدلهمة . قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (إن الراسخ في العلم لو وردت عليـه من الشبه بعدد أمواج البحر ، ما أزالت يقينه ، ولا قدحت فيه شـكاً ، لأنه قد رسخ في العلم ، فلا تستفزه الشبهات ، بل إذا وردت عليـه ، ردها حرس العلم وجيشُه مغلولة مغلوبة)[2] وقال ابن أبي العز رحمـه الله : (كل امة قبل مبعث محمد ε ، علماؤها شرارها ، إلاّ المسلمين ، فإن علماءهم خيارهم ، فإنهم خلفاء الرسول من أُمته ، والمحيون لمـا مات من سنته ، فبهم قام الكتاب ، وبه قاموا ، وبهم نطق الكتاب ، وبه نطقوا)[3] ،

ولا شك أن دور العلماء في القطاعات الأمنية مرتبط بشكل مباشر بدور إدارات الشؤون الدينية في القطاعات الأمنية ، لأن القنوات التي تصل بين منسوبي القطاعات الأمنية وبين العلماء ، إنما تدار وتفعل بمعرفـة إدارات الشؤون الدينية ، فإذا كان القائمون عليها يدركون أهمية العلماء في توجيه منسوبي قطاعاتهم ، وحمايتهم من الزلل والخلـل ، وكـان عندهم من الوسائل المتعددة لربط منسوبيهم بالعلماء حـصل الخيـر الكثير ، ومنع الشر المستطير . وهذا يجعلنا نهـتم بالدرجـة الأولـى باختيار القائمين على إدارات الشؤون الدينية ، والعاملين بها ، ولأن من

---

[1] يقصد بكبار العلماء في هذه البلاد : هيئة كبار العلماء ، والرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ، لأن هؤلاء المشايخ الفضلاء تم انتقاؤهم بعناية بالغة ، ويتميزون بالحكمة وإدراك أبعاد الأمور ، ويحرصون على التحذير من الفتنة وأسبابها ، ويحرصون على تعليم الشباب العلم الشرعي الصافي بعيداً عن التحزبات الوافدة ، والعواطف العاصفة التي تخرب البلاد وتهلك العباد .

[2] ابن القيم ، مفتاح دار السعادة ، (ج١ ، ص١٤٠)

[3] ابن أبي العز ، شرح العقيدة الطحاوية ، (ج ١ ، ص ١٤٩)

الخطورة بمكان أن يترك منسوبو القطاعات الأمنية يتلقون أمور دينهم ممن انتسبوا إلى العلم وهو منهم براء . لذا فإنه من الواجب إعداد برامج عملية لربط منسوبي القطاعات الأمنية بكبار العلماء ، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١. تنظيم لقاءات دورية على مدار العام ، يتم من خلالها استضافة أحد كبار العلماء ، في المقرات الرئيسة للقطاعات الأمنية ، مع توثيقها بالوسائل المرئية والمسموعة والمقروءة وتوزيعها على باقي المواقع التي لا يتيسر حضور العلماء إليها لأي سبب من الأسباب ، وهذا هو هدي النبي ε ، حيث كان يغشى الناس في أنديتهم ، وأسواقهم ، يعلمهم الخير ويهديهم إلى طريق مستقيم ، ولم يزل سلف الأمة على هذا النهج فنفع الله بهم البلاد والعباد . قال الذهبي رحمه الله عن محمد بن شهاب الزهري : (قال عقيل بن خالد : كان ابن شهاب يخرج إلى الأعراب يفقههم ، فجاء أعرابي وقد نفد ما بيده ، فمد الزهري يده إلى عمامتي فأخذها فأعطاه ، وقال : ياعقيل أُعطيك خيراً منها)[1] وقال الحميدي : (قدم الشافعي صنعاء ، فضربت له خيمة ، ومعه عشرة آلاف دينار ، فجاء قوم فسألوه ، فما قُلعت الخيمة ومعه منها شيء)[2] كل هذا ـ وغيره كثير ـ يدل على حرص العلماء الربانيين على أن يغشوا الناس في أماكنهم ، بل ويبذلوا لهم من أموالهم ليقبلوا العلم الذي معهم .

٢. عمل لقاءات عبر الهاتف بحيث يستضاف أحد كبار العلماء ،

---

[1] الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ط مؤسسة الرسالة الحادية عشر ، (ج٥ ، ص٣٤٠ـ ٣٤١)

[2] الرازي ، مناقب الشافعي ، بواسطة ، صلاح الأمة في علو الهمة ، ط مؤسسة الرسالة ، (ج٢ ص٥٨١)

ويجيب على أسئلة المتصلين من منسوبي القطاعات الأمنيـة ، مـع توثيق هذه الاتصالات حتى يستفاد منها وتوزع علـى بقيـة رجـال الأمن .

٣. العمل على نشر ما يصدر عن كبار العلماء من مقروء ومسموع ، وبذل الأسباب التي تعين على اطّلاع رجل الأمن على ذلك ، كإجراء المسابقات ، وغيرها ،

٤. التحذير من كل من يحول بين الناس وبين العلماء الكبار[1] ولو كان يلبس ذلك الفعل لباس الدين والحماس له، وفحص كل ما يقدم لرجـل الأمن من مواد توعوية ، والحذر الحذر فإنه قـد يـدس الـسم فـي العسل ، وكم عانت الأمة يوم أن ربط الشباب بشخصيات عرف عنها التهييج والإثارة وقد تكون رموزاً لحركات حزبية وافدة .

٥. نشر أرقام هواتف كبار العلماء بين رجال الأمن ، وحـثهم علـى الاتصال بهم في حالة طلب الفتاوى وغيرها .

ثالثاً : دور إدارات الشؤون الدينية في القطاعات الأمنية :

إن إدارات الشؤون الدينية لها دور عظيم متى ما قام العاملون بها بما عليهم من الواجبات ، التي يمكن تقسيمها إلى قسمين :

القـسم الأول : التوعية والإرشاد لمنسوبي القطاعات الأمنية ، لرفـع مستوى الوعي فيما يتعلق بالعلوم الشرعية التي يحتاجها رجل الأمـن باعتباره مسلماً ، كأحكام الطهارة ، والصلاة ، والـصوم ، والزكـاة ، والحج ، وغيرها من شرائع الإسلام ، وكذلك ما يتعلق بمسائل الاعتقاد وما يتعلق بأحوال الآخرة ، وذلك لإصلاح القلوب حتى تكـون مهيـأةً

[1] انظر حاشية (ص٣٩)

لقبول شرع الله والعمل به .

ومما يجب أن تقوم به إدارت الشؤون الدينية في هذا الجانب أيضاً بيان الموقف الشرعي الصحيح لما يجد من النوازل والفتن التـي يحتـاج رجل الأمن لمعرفتها ، سائراً مع الدليل الشرعي من الكتاب والـسنة ، بفهم سلف الأمة ، وأقوال العلماء الكبار الذين لهم حق الفتيا في المسائل الاجتهادية . كما يجب العمل على كشف عوار أهل البـدع المـضلين والداعين للفتنة ، بالإجمال إن كفى ، أو بالتفصيل إن لزم الأمر ، حتى يكون رجل الأمن على بينة من أمره ، ولاسيما فيما يتعلق بموقفهم من علمائنا الكبار الذين اتفقت الأمة على إمامتهم ، فإن مـن المعلـوم أن مكانة العلماء إذا نقصت عند الناس ، حصل شر مستطير ، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : (إن علـى طلبـة العلـم احتـرام العلمـاء وتقديرهم ، وأن تتسع صدورهم لما يحصل من اختلاف بـين العلمـاء وغيرهم ، وأن يقابلوا هذا بالاعتذار عمن سـلك سـبيلاً خطـأ فـي اعتقادهم ، وهذه نقطة مهمة جداً ، لأن بعض النـاس يتتبـع أخطـاء الآخرين ، ليتخذ منها ما ليس لائقاً في حقهم ، ويشوش علـى النـاس سمعتهم ، وهذا من أكبر الأخطاء وإذا كان اغتياب العامي من النـاس من كبائر الذنوب ، فإن اغتياب العالم أكبر وأكبر ، لأن اغتياب العـالم لا يقتصر ضرره على العالم ، بل عليه وعلى ما يحمـل مـن العلـم الشرعي)[1]

القسم الثاني :التوعية المهنية : وهي التوعية والإرشاد لرفع مستوى الوعي فيما يتعلق بأداء الأعمال المهنية لرجل الأمن ، مثـل موقـف

[1] ابن عثيمين ، كتاب العلم ، (ص٤١)

الشريعة من التأخر عن الدوام اليومي ، أو تضييع الوقـت بـأمور لا علاقة لها بالعمل ، أو استغلال الإمكانيات المادية أو البشرية في غيـر خدمة العمل ، وغيرها من المسائل التي ليست مجـال بحثنـا ، مـع أهميتها لرجل الأمن .

المبحث الثالث : وسائل تعلم العلم الشرعي لرجل الأمن :

إن الوسائل المتاحة لرجل الأمن لتحصيل العلم كثيرة ومتنوعة ، ولكنها في الجملة تنقسم إلى قسمين رئيسين :

القسم الأول: الوسائل الرسمية، وأقصد بها ، ما يتم عبر القطاعات الأمنية من دورات شرعية ، أو دراسة مواد شرعية ضمن برامج الدورات التخصصية ، وهذا النوع في الغالب تكون فائدته محدودة، لقلته أولاً ، ولعدم إحاطة تلك البرامج بالاحتياجات الهامة في العلم الشرعي لرجل الأمن والتي تُقدم على غيرها ، خصوصاً معالجة النوازل الجديدة التي تمر برجل الأمن .

القسم الثاني : الوسائل غير الرسمية ، ويقصد بها المناشط اللا منهجية التي تُنظّم لرجال الأمن داخل مقراتهم ، مثل المحاضرات ، والندوات ، والمسابقات ،وتوزيع الأشرطة السمعية ، والمرئية النافعة ، وكذلك الكتيبات والمطويات المختصرة في المواضيع الدينية المختلفة وغيرها من الأنشطة التي تقوم بها إدارات الشؤون الدينية في القطاعات الأمنية ، وكذلك ما يسعى رجل الأمن في تحصيله من مصادر التلقي المتاحة ، كالحضور لحلقات العلماء ، وحلقات تحفيظ القرآن ، وهذه الأخيرة ، مفيدة جداً إذا كانت بإشراف من إدارات الشؤون الدينية ، حيث تُضبط مصادر التلقي لرجل الأمن الجاد في طلبه للعلم .

المبحث الرابع : عوائق تعلم العلم الشرعي :

وهي حسب علمي على نوعين رئيسين :

النوع الأول : يعود إلى القطاعات الأمنية ، في عدم توفير الجو الملائم لزيادة العلم الشرعي لدى منسوبيهم ، والأسباب لذلك كثيرة ومختلفة ، فكثرة الأعمال ، وعدم القناعة التامة بضرورة هذا الأمر ، وغيرهـا ، مما لا يسعنا التطرق إليه في هذا المبحث ، وإن ما يعنينا من العوائـق ما سندرجه تحت النوع الثاني .

النوع الثاني : يعود إلى رجل الأمن نفـسه ، وهي عوائـق كثيـرة ، أبرزها :

١) **فساد النية :** وهذا من أعظم العوائق التي تصد عن طلب العلم ، مع ما جاء في فساد النية من وعيد شديد يوم القيامة ، فعن أبي هريـرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مـن تعلّم علماً مما يبتغى به وجه الله عز وجل ، لا يتعلمه إلاّ ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة)[١] ، قـال الإمـام أحمد : (العلم لا يعدله شيء لمن صحت نيته) ، قالوا : كيف ذلك ؟ قال : (ينوي رفع الجهل عن نفسه ، وعن غيره)[٢] ، وقال ابـن جماعة الكناني ـ بعد ما بين فضل العلم ـ : (واعلم أن جميع مـا ذكر من فضل العلم والعلماء إنما هو في حق العلمـاء العـاملين ، الأبرار المتقين ، الذين قصدوا به وجه الله الكريم ، والزلفى لديه في جنات النعيم ، لا من طلبه بسوء نية ، وخبث طوية ، أو لأغراض

---

[1] أخرجه أحمد (ج٢ ص٣٣٨) وأبو داود في كتاب العلم ، باب : طلب العلم لغير الله (ج٢ ص٣٤٦) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (ج١ ص٢٥) .

[2] ابن عثيمين ، كتاب العلم ، (ص٢٧)

دنيوية ، من جاه ، أو مال ، أو مكاثرة في الأتباع والطلاب)[1].

قال أبو حامد الغزالي رحمـه الله : (اعلـم أن النيـة والإرادة والقـصد عبارات متواردة على معنى واحد ، وهو حالة وصِـفَةٌ للقلـب يكتنفهـا أمران : علم ، وعمل ، العلم يقدمه . لأنـه أصـله وشـرطه . والعمـل يتبعه ، لأنه ثمرته وفرعه)[2]

٢) **التفريط في حضور حلقات العلم عند كبار العلماء** :

وذلك لأسباب عديدة ، منها : الأنفة المذمومة عند البعض ، حيث لا يريد أن يخالط ويزاحم عامة الناس . وهذا مع ما فيه من الكبـر ، فإنه مانع عظيم من موانع تحصيل العلم .

ومن الأسباب المانعة أيضاً الحياء المذموم عند بعض رجال الأمن من حضور حلقات العلماء ، خاصة إذا كان فـي عملـه مواجهـا للجمهور ، وقد بوب البخاري رحمه الله على ذلك فقـال : (بـاب الحياء في العلم) ثم قال : (وقال مجاهد : لا يتعلم العلم مـستحي ولا مستكبر . وقالت عائشة : نعم النساء نساء الأنصار ، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين)[3] . ولقد كان سلفنا الصالح ـ رضوان الله عليهم ، مع جلالة قدرهم ـ يذهبون إلى أهل العلم توقيراً لهم ، فأفادوا ، واستفادوا . ومن ذلك ماذكره ابن عبد البر بإسناده عـن عقيل بن خالد عن ابن شهاب أن ابن عباس رضي الله عنه قـال : (كان يبلغني الحديث عن الرجل من أصحاب النبي ε ، فلو أشاء أن أُرسل إليه حتى يجيء فيحدثني فعلت ، ولكني كنت أذهب إليه ، فأقيل

---

[1] ابن جماعة ، تذكرة السامع والمتكلم ،(ص١٣)

[2] أبو حامد الغزالي ، تهذيب احياء علوم الدين ، (ج٤ ، ص٣٦٥)

[3] البخاري ، صحيح البخاري (ج ١ ص ٦٠)

على بابه حتى يخرج إلي فيحدثني)[1]

٣) **عدم العمل بالعلم** : فإنما يراد العلم للعمل ، والعمـل ثمرتـه ، والإنسان مسؤول يوم القيامة عن العمل بعلمه ، فعن أبـي بـرزة الأسلمي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ε : (لا تزول قـدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه ، وعن علمه فـيم فعـل به ... الحديث)[2] . قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : (العلم يهتف بالعمل ، فإن أجابه وإلاّ ارتحل)[3] . وقال محمد بن شـهاب الزهري رحمه الله : (إن للعلم غوائل ، فمن غوائله أن يترك العمل به حتى يذهب)[4] ، وذكر أبو نُعيم في (حلية الأولياء) بسنده عن ابن المبارك قال : سئل سفيان الثوري رحمه الله : طلب العلم أحب إليك أو العمل ؟ فقال : (إنما يراد العلم للعمل . فلا تدع طلـب العلـم للعمل ، ولا تدع العمل لطلب العلم)[5]

٤) **الأخذ عن الأصاغر ممن يتكلمون بغير علم** :

وهؤلاء يكثرون الكلام عبر الوسائل المختلفة ، ويتكلمون في أمور الدين ، فيظنهم الجهلة وعوام الناس أعلم من غيرهم ، قـال ابـن رجب رحمه الله : (وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم ، لكثرة بيانه ومقاله)[6] ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه :(إنّكم في زمان كثير علمـاؤه ،

---

[1] ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، (ج١ ، ص٣٩٣-٣٩٤)

[2] رواه الترمذي ، (ج٤ ، ص٦١٢) ، وقال حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٤٦)

[3] انظر : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، واقتضاء العلم العمل ص(٣٥ -٣٦)

[4] ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، (ج١ ، ١٠٧)

[5] ابو نعيم ، حلية الأولياء ،(ج٧ ، ص١٢)

[6] ابن رجب ، فضل علم السلف على الخلف ، ط دار عمار ،(ص٣٩)

قليل خطباؤه ، وسيأتي بعدكم زمان ، قليل علماؤه ، كثيـ ـ ـ ـ ـ ـر خطباؤه)[١] ، والعبرة ليست فيمن يتشدق بالكلام ، وإنما العبرة بمن عرف بعلمه وعمله على هدى من الله ونور . وقد أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن محمد بن سيرين قال : (إن هذا العلـم ديـن ، فانظروا عمن تأخذون دينكم)[٢] ، وعن مالك بن أنـس قـال : (لا يؤخذ العلم من أربعة ، ويؤخذ ممن سوى ذلك : لا تأخذ من سـفيه معلن بالسفه ، وإن كان أروى الناس ، ولا تأخذ من كذّاب يكذب في أحاديث الناس ، إذا جرب ذلك عليه ، وإن كان لا يتّهم أن يكـذب على رسول الله ε ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من شيخ له فضل وعبادة ، إذا كان لا يعرف ما يحدث)[٣] .

٥) **الرفقة التي لا تعين على الخير** :

قال ابن جماعة الكناني : (الذي ينبغي لطالب العلم أن لا يخالط إلاّ مـن يفيده ، أو يستفيد منه ... فإن شرع أو تعرض لصحبة من يضيع عمـره معه ، ولا يستفيد منه ، ولا يعينه على ماهو بصدده ، فليتلطّف في قطـع عشرته من أول الأمر قبل تمكّنها ، فـإن الأمـور إذا تمكّنـت عـسرت إزالتها)[٤]. ويزداد الأمر خطورة إذا كان هذا المجالس من أهل البدع الذين يجمعون مع قطع الطريق شبهاً يقذفونها في قلب جلـسائهم ، وقـد حـذر السلف من ذلك أشد التحذير . قال الإمام أحمد (أهل البدع ما ينبغي لأحد أن يجالسهم ، ولا يخالطهم ، ولا يأمنهم)[٥]

---

[1] صححه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، (ج١٠ ، ص٥١٠)

[2] النووي ، شرح صحيح مسلم ، (ج١ ، ص٨٤)

[3] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، (ج١ ، ص١٣٩)

[4] ابن جماعة ، تذكرة السامع والمتكلم ، (ص٨٣)

[5] ابن بطة ، الإبانة (ج٢ ، ص٤٧٥)

٦) **الاعتماد على الكتب والأشرطة دون العلماء** :

حيث يرى بعض رجال الأمن من نفسه قُدرةً على أخذ العلم دون الرجوع إلى العلماء . وهذا مزلق خطير يجعل رجل الأمن في طلبه للعلم كحاطب الليل ، الذي يجمع الحطب ولا يكاد يبصر ، فيدخل في جمعـه الحيـات والعقارب ، وقديماً قيل : (من كان شيخه كتابه ، كان خطؤه أكثـر مـن صوابه) [١] ، وقال الشافعي رحمه الله : (من تفقّه من بطـون الكتـب ، ضيع الأحكام . وكان بعضهم يقول : مِن أعظم البلية تـشيخ الـصحفية ، أي : الذين تعلموا من الصحف) [٢] .

ولا شك أن العالم التقي ، ناصح أمين ، يوفر عليك الكثير من الجهد والوقت ، ويعطيك خالصة تجربته في هذه الحياة بـلا مداهنـة ، فهو لا يطلب تكثراً من الناس ، وإنما يتقرب إلى الله بنصحهم . ولنقـف مع هذا الأثر الذي أخرجه ابن المبارك يبين فيه أثر استـشارة العـالم ، والتلقي منه مباشرة : (قال رجل من أهل البادية لعمر : يا خير الناس ، يا خير الناس ، فقال : ما يقول ؟ قيل : يقول : يا خير النـاس . قـال ويحك ! إني لست بخير الناس ، قال : والله يا أمير المؤمنين إن كنـت لأراك خير الناس . قال : أفلا أخبرك بخير الناس ؟ قال : بلى ، قـال : فإن خير الناس رجل بلغه الإسلام وهو في داره ، وأهله ، وماله ، فعمد إلى صرمة من إبله فحدرها إلى دار من دور الهجرة ، فباعهـا فجعـل ثمنها عدة في سبيل الله عز وجل ، فجعل لا يصبح ولا يمسي إلا وهـو بين يدي المسلمين وبين عدوهم ، فذلك خير الناس . قـال : يـا أميـر

---

[1] عبد السلام البرجس ، عوائق الطلب ، (ص٢٦)

[2] ابن جماعة ، تذكرة السامع والمتكلم ،(ص٨٥)

المؤمنين ، إنني رجل من أهل البادية ، وإن لي أشغالاً ، وإن لي ، وإن لي . فأمرني بأمر يكون لي ثقة ، وأبلغ به . فقال : أرني يدك . فأعطاه يده ، فقال : تعبد الله عز وجل ، ولا تشرك به شيئا ، وتقيم الـصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ، وتعتمـر ، وتـسمع ، وتطيع ، وعليك بالعلانية ، وإياك والسر ، وعليك بكل شـيء إذا ذكـر ونشر لم تستح منه ، ولم يفضحك ، وإياك وكل شيء إذا ذكـر ونـشر استحييت منه ، وفضحك . فقال : يا أمير المؤمنين ، أفأعمل بهذا ، فإذا لقيت ربي عز وجل قلت : أمرني بهن عمر ؟ قال : خذهن ، فإذا لقيـت ربك عز وجل فقل ما بدا لك)[١]

٧) **عدم التدرج في طلب العلم** :

وفي هذا يقول الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي ـ رحمة الله عليه ـ كما في فتاويه: "وتعيين ما يشتغل به -أي طالب العلم- يختلف بـاختلاف الأحوال والبلدان ، والحالة التقريبية في نظرنا هذا ، أن يجتهد طالب العلم في حفظ مختصرات الفن الذي يشتغل به ، فإن تعذر ، أو قصر عليه حفظه لفظاً فليكرره كثيراً حتى ترسخ معانيه في قلبه ، ثم تكون باقي كتب الفن كالتوضيح والتفسير لذلك الأصل الذي أدركه وعرفه . فلو حفظ الطالب العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ، وثلاثة الأصول ، وكتاب التوحيد للشيخ محمد ، وفـي الفقـه مختصر الدليل _يعني دليل الطالب_ ومختصر المقنع . وفي الحديث بلـوغ المرام . وفي النحو الأجرومية . واجتهد في فهم هذه المتون وراجع عليها ما تيسر من شروحها ، أو كتب فنها ، فإنها كالشرح لها ، لأن طالب العلـم إذا حفظ الأصول صار له ملكة تامة في معرفتها ، وهانت عليه كتب الفن كلها ،

---

[1] ابن المبارك ، الجهاد (ج ١ ص ١٣٥)

الصغار والكبار . ومن ضيع الأصول حرم الوصول ، فمن حرص على هذه العلوم النافعة واستعان بالله أعانه ، وبارك له في علمه ، وطريقه الذي سلكه ، ومن سلك في طلبه للعلم غير الطريقة النافعة فاتت عليه الأوقات ، ولم يدرك إلا العناء كما هو معروف بالتجربة والمشاهدة")[1]

قال الشيخ عبد السلام البرجس رحمه الله : (ونحن قد أدركنا بعض كبار السن في بلادنا هذا من العامة ، يحفظون بعض متون العقيدة ، كالأصول الثلاثة ، وكشف الشبهات ، وكتاب التوحيد ، ويحفظون آداب المشي إلى الصلاة ، وكل هذا من آثار دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ومن بركاتها ، ولقد قرر الإمام سعود بن عبد العزيز الأول ، والإمام فيصل بن تركي دراسة هذه الكتب على جميع المساجد في الدولة السعودية فحفظها - ولله الحمد - الكبار والصغار، العامة وطلبة العلم، كما يعرف ذلك كثير ممن اعتنى بهذه الأخبار، وكثير من كبار السن الموجودين الآن . وهذا هو السر الوحيد في بقاء هذه البلاد نقية من أدران البدع ، فلو لم يكن العامة على علم بعقيدتهم لفشا فيهم شيء من البدع والشركيات ، ولكن العلم حصن حصين ، ودرع متين من تحصن به وقي شراً كثيراً)[2]

---

[1] السعدي ، الفتاوى السعدية ، (ص٣٠-٣١).

[2] البرجس ، عبد السلام ، مقال بعنوان الاهتمام والعناية بطلاب العلم الشرعي

الفصل الثالث : إرهاب الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، مفهومه ، وصوره ، ونشأته .

تمهيد :

الإرهاب ظاهرة عالميةٌ عانت منها كثير من المجتمعات الكافرة والمسلمة ، وذاقت ويلاته ، واكتوت بناره ، ومازالت تعاني ، وتتمنى أن تعيش بهناء ورغد عيش بعيداً عنه ، ذلك أن الإرهابيين يرتكبون فظيع الجرائم، وكبائر الذنوب عندما يقدمون على قتل الأبرياء ، وتدمير الممتلكات ، وهدم المقدرات بوحشية لا مثيل لها في التأريخ ، فكيف تقبل نفوسهم أن تعمد إلى سيارات (فتفخخها) بأقسى وأشد أنواع المتفجرات لتروع كل آمن ، وتقتل كل بريء ، ممن لا حول لهم ولا قوة ، فلا يراعون الصغير أو الكبير ، أو المريض أو العاجز . إنما هو إفساد والله لا يحب عمل المفسدين .

لقد مل الشرفاء والصالحون في العالم أجمعه العمليات الإرهابية التي لا تعرف وطناً ولا جنساً، ولا دينًا ، ولا مذهبا ، ولا زمانًا ، ولا مكانًا. فالمشاعر كلها تلتقي على رفضها واستنكارها ، والبراءة منها ، ومن أصحابها . فهي عملياتٌ إرهابية تتجاوز حدود المشروع والمعقول ، وتتجاوز تعاليم الأديان ، ومألوف الأعراف ، وضابط النظم والقوانين وتبقى كلمة الإرهاب معبرة عن الإقدام على القتل والتخويف ، والخطف والتخريب ، والسلب والغصب، والزعزعة والترويع ، والسعي في الأرض بالفساد.

المبحث الأول : تعريف إرهاب الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، وتصنيف هذه الفئة حسب النصوص الشرعية :

إن الجماعة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير هي جماعة غالية أحيت فكـر الخوارج بتكفير كل من ارتكب كبيرة وأصر عليهـا ، وتكفيـر الحكـام بإطلاق ودون تفصيل لأنهم ـ كما زعموا ـ لا يحكمـون بـشرع الله . وكذلك هذه الجماعة تكفر المحكومين لرضاهم بهم بدون تفصيل ، وتكفـر العلماء لعدم تكفيرهم أُولئك الحكام ، ومن المقرر أنه بتكفير هؤلاء تـزول عصمتهم عندهم ، فيرون أنهم مباحو الدماء ، والأموال ، والأعراض [1].

وقد جاء في بعض التقارير التي أصدرتها وزارة الداخلية السعودية ما

---

[1] هذه الجماعة تحمل أفكار جماعة شكري مصطفى ، والمتتبع لنشأة جماعة شكري مصطفى التي يسمونها "جماعة المـسلمين" أو التكفير والهجرة، يجد أنها تربت على فكر سيد قطب ، وشكري مصطفى كان عضواً في جماعة الإخوان المسلمين حين اعتقل فـي العام ١٩٦٣ وأفرج عنه عام ١٩٧١، بعد أن تشرب بالفكر القائل بجاهلية المجتمع ، وتكفيره ، مفسراً أفكار قطب تفسيراً خاصاً في مؤلفات عديدة أهمها (الإصرار – التبيين – الخلافة) واتسمت هذه الأفكار بالتطرف ، والحدة ، والقول بفساد المجتمـع الـذي أفـرز نظاماً فاسداً. وبعدها برز اسم "الجماعة الإسلامية" التي انبعثت عن حركتين طلابيتين هما : "الجماعة الدينية" و"الشباب المسلم"، ورغم أن قيادتها ارتبطت بالإخوان، إلا أنه في نهاية السبعينيات بدأ خط الجماعة ينحو نحو التطرف ، وأخذت الجماعة بأسلوب المواجهة مع السلطة. وشكّل المهندس محمد عبد السلام فرج تنظيم الجهاد بالتنسيق مع حسن الهلاوي، وانضم عبود الزمر الضابط في المخابرات الحربية سابقاً إلى التنظيم. وقد تبلورت أفكار الجهاد من خلال مؤلف فرج (الفريضة الغائبة).. وفـي العـام ١٩٧٩ توحـد تنظيمـا الجماعة الإسلامية والجهاد تحت اسم (تنظيم الجهاد)، ويعتبر عبد السلام فرج المسؤول المباشر عن وضع خطـة اغتيـال الـرئيس المصري أنور السادات عام ١٩٨١. وبعد نجاح اغتيال السادات وفشل السيطرة على الدولة، اعتقل معظم قادة التنظيم، وفي الـسجن نشبت خلافات بينهم أدت للإنشقاق إلى قسمين: الجماعة الإسلامية بقيادة الشيخ عمر عبد الرحمن أميراً لها، وتنظيم الجهاد بقيادة أيمن الظواهري. انظر (الإرهابيون قادمون) لهشام مبارك (ص٤٥ وما بعدها).

يلي : (بناء على التحقيقات ، والمتابعة التي قامت - وما زالت تقـوم - بها الأجهزة الأمنية المختصة ، فقد اتضح أن جميع الاعتداءات الإرهابية التي نفذت على أرض هذه البلاد قام بها أشخاص يحملون أفكاراً منحرفـة عقدياً ، يريدون أن يفرضوا قناعتهم على الـبلاد والعبـاد بالإرهـاب ، وترويع مجتمع مسلم اختار منهجه في الحياة ، انطلاقاً مما جاء في القرآن الكريم وسنة رسولنا العظيم ، واسترشـادا بمـا كـان عليـه الـصحابة والتابعون ، ومراعاة لمقتضيات المصلحة العامة لهذه البلاد ، ومواطنيها ، والمقيمين على أرضها ، والتعامل بإدراك ووعي مـع المتغيـرات التـي يشهدها الزمن الحاضـر ، والتـي لا يمكـن لأي مجتمـع معاصـر أن يتجاهلها ، أو يتغافل عنها ، محافظة على كينونته ومصالحه من جـهة ، وبناء مستقبل أفضل لأجياله الناشئة مـن جهة أخرى "[١].

ولما سئل سماحة مفتي عام المملكة عبدالعزيز ابن باز - غفر الله لـه - عمن لا يرى وجوب البيعة لولاة الأمر في هذه البلاد السعودية ؟ أجـاب بقوله :(هذا دين الخوارج والمعتزلة ، الخروج على ولاة الأمور ، وعدم السمع والطاعة لهم إذا وجدت معصية ، ... ولا يجـوز لأحـد أن يـشق العصا أو يخرج عن بيعة ولاة الأمور ، أو يدعو إلى ذلك ، لأن هذا مـن أعظم المنكرات ، ومن أعظم أسباب الفتنة والشحناء ، والذي يـدعو إلـى ذلك – هذا هو دين الخوارج – يستحق أن يقتل ، لأنه يفـرق الجماعـة ، ويشق العصا . والواجب الحذر من هذا غاية الحذر ، والواجب على ولاة الأمور إذا عرفوا من يدعو إلى هذا أن يأخذوا على يديه بالقوة ، حتـى لا

---

[1] مجلة اليمامة . العدد (١٧٩٠). السبت ٢٥ ذو القعدة ١٤٢٤ هـ . (ص ٨).

تقع فتنة بين المسلمين)[1]. وسئل الشيخ رحمه الله أيـضاً هـذا الـسؤال : سماحة الوالد ، هناك (من أبناء أهل السنة والجماعة) من يسمي طاعـة ولاة الأمور فكراً انهزامياً ، وفيه شيء من التخاذل ، لذلك يدعون الشباب إلى تبني العنف في التغيير ، فما هو قولكم ؟

فأجاب رحمه الله : (هذا غلط من قائله ، وقلة فهم، لأنهم ما فهموا السنة ، ولا عرفوها كما ينبغي، وإنما تحملهم الحماسة والغيرة لإزالة المنكر، على أن يقعوا في ما يخالف الشرع ، كما وقعت الخوارج والمعتزلة ، حملهـم حب نصر الحقيقة ، أو الغيرة للحق ، حملهم ذلك علـى أن وقعـوا فـي الباطل حتى كفروا المسلمين بالمعاصي، أو خلدوهم في النار كمـا تفعـل المعتزلة ، فالخوارج كفّروا بالمعاصي ، وخلـدوا العـصاة فـي النـار، والمعتزلة وافقوهم في العاقبة وأنهم في النار مخلدون فيهـا. ومـا قالـه الخوارج في هذا باطل، وتكفيرهم للناس باطل، ولهذا قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم : (يمرقون من الإسلام ثم لا يعودون إليه ، يقاتلون أهـل الإسلام ويدعون أهل الأوثان) ، هذه حال الخـوارج بـسبب غلـوهم ، وجهلهم ، وضلالهم ، فلا يليق بالشباب ، ولا غيـر الـشباب أن يقلـدوا الخوارج والمعتزلة، بل يجب أن يسيروا على مذهب أهل السنة والجماعة على مقتضى الأدلة الشرعية فيقفوا مع النصوص كما جاءت، وليس لهـم الخروج على السلطان من أجل معصية - أو معاصٍ - وقعت منه، بـل عليهم المناصحة بالمكاتبة والمشافهة ، بالطرق الطيبة الحكيمة ، بالجـدال بالتي هي أحسن ، حتى ينجحوا ، وحتى يقل الشر ، أو يـزول ، ويكثـر

[1] انظر فتاوى ومقالات متنوعة (ج ٧ ، ص١٢١) وما بعدها .

الخير)[1]

ولما قيل للشيخ صالح الفوزان حفظه الله : هل في هذا الزمان من يحمل فكر الخوارج ؟ أجاب أعزه الله ورفع قدره فقال :" يا سبحان الله ، وهـذا الموجود أليس هو فعل الخوارج ؟ وهو تكفير المسلمين ، وأشد من ذلـك قتل المسلمين ، والاعتداء عليهم ، هذا مذهب الخوارج ، وهو يتكون مـن ثلاثة أشياء :

أولاً : تكفير المسلمين.

ثانياً: الخروج عن طاعة ولي الأمر .

ثالثاً : استباحة دماء المسلمين ، هذه من مذهب الخوارج ، حتى لو اعتقـد بقلبه ، ولا تكلم ولا عمل شيئاً ، صار خارجياً في عقيدته ورأيه الذي مـا أفصح عنه)[2] . وسئل حفظه الله أيضاً عمن يفتي الناس هذه الأيام بوجوب الجهاد ، ويقول : لا يشترط للجهاد إمام ، ولا راية ؟ فأجاب بقوله :"(هذا رأي الخوارج . أما أهل السنة فيقولون : لا بد من راية ، ولا بد من إمام ، هذا منهج المسلمين من عهد رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، فالـذي يفتي بأنه لا إمام ولا راية ، وكل يتبع هواه ، هذا رأي الخوارج ".[3]

وبعد أن تبين - من عرض أقوال بعض العلماء – أن هذه الفئة تحمل فكر الخوارج ، وتنهج منهجهم ، فإنه يحسن بنا أن نقف مـع فكـر الخـوارج بشيء من التفصيل والتبيين :

---

[1] فتاوى سحاب السلفية على الشبكة العنكبوتية برقم (١٣٥) من الفتاوى المنهجية للشيخ عبد العزيز بن باز

[2] الحصين ، محمد فهد ، الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ، (ص٨٨)

[3] من شريط مسموع للشيخ باسم ، الجهاد وضوابطه الشرعية ، وجه (ب) ، وهو على الشبكة العنكبوتية ' موقع سحاب السلفية ، فتوى رقم (٣٥١)

تعريف الخوارج :

الخوارج جمع خارجة أي طائفة [١]، وهم قوم مبتدعون ، وهي أول البدع ظهوراً في الإسلام ، وأظهرها ذماً في السنة والآثار [٢]، وسموا بذلك لخروجهم على خيار المسلمين وعلى الجماعة وعلى الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه سواء كان في زمن الصحابة ، على الأئمة الراشدين ، أو كان بعدهم ، على التابعين بإحسان ، والأئمة في كل زمان[٣]، وقيل : لخروجهم عن طريق الجماعة .

قال الشهرستاني : " كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً ، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان "[٤]

وسموا بأسماء ، وألقاب ، وصفات ، منها : قال القاضي عياض : (سموا مارقة من قوله ρ : " يمرقون من الدين)[5] وهم يرضون الأسماء والألقاب كلها إلاّ المارقة[٦]. ويقال لهم : (الحرورية) لأنهم خرجوا بمكان يقال له حروراء ، وهي قرية قريبة من الكوفة)[٧]،ويقال لهم : (أهل

---

[1] ابن حجر : فتح الباري (٢٩٦/١٢) .

[2] خالد المصلح : شرح العقيدة الواسطية (ص١٧٠)

[3] ابن حجر : فتح الباري (٢٩٦/١٢-٣١٦) ، النووي : شرح مسلم (١٧٠/٧)، الشهرستاني : الملل والنحل (١٠٧)،رسائل الشيخ عبد الرزاق عفيفي (ص٣٣٢)،سعيد بن وهف القحطاني :قضية التكفير(ص١٥٩).

[4] الشهرستاني ، الملل والنحل (ص ١٠٥).

[5] السيوطي : شرح سنن النسائي (٨٥/٧) .

[6] إبراهيم الرحيلي : موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع (١٣٧/١-١٣٩).

[7] النووي : شرح مسلم (١٧٠/٧)، خالد المصلح : شرح العقيدة الواسطية (ص١٧٠) .

النهروان) ؛ لأن علياً قاتلهم هناك)[١]،ويقال لهم : المُحكمة : لإنكارهم التحكـيم ، وقولهم :(لا حـكم إلا لله)[٢]، ويقولون : (بأن كل من أتى بكبيرة فهو كافر مخلّد في النار ، وهم أول من كفّر المسلمين بالذنوب ، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم ، ويستحلون دمه وماله ، وحكي عنهم أنهم لا يتبِعـون النبي ρ إلاّ فيما بلّغه عن الله تعالى من القرآن والسنة المفسرة له ، وأمـا ظاهر القرآن إذا خالفه الرسول ρ فلا يعملون إلا بظاهره)[٣].

ويقولون : (بوجوب أو تجويز الخروج على السلطان الجائر).[٤]

قال الشيخ ابراهيم الرحيلي حفظه الله : (وبقي مـن أصـحاب هـذه البدعة فِرق وطوائف إلى يومنا هذا)[٥].

أول ظهور هذه الفرقة :

أصل مذهبهم وأول ظهوره كان في زمن الرسول الكريم ρ وأولهـم هو ذو الخويصرة بن تميم ، وقد قال فيه الرسول ρ : (إن لـه أصـحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية) .[٦]

أما أول خروجهم ومفارقتهم لجماعة المسلمين ، فكان علـى أميـر المؤمنين علي بن أبي طالب τ بعد حادثة التحكيم عام ٣٧هـ ، وإن كـان رؤوس هذه الفرقة هم قتلة عثمـان τ إلاّ أن خـروجهم وشـقهم عـصا

---

[1] خالد المصلح : شرح العقيدة الواسطية (ص١٧٠)

[2] أبو الحسن الأشعري : مقالات الإسلاميين (ص٢٠٧)

[3] الشيخ حمود التويجري : إتحاف الجماعة (٢٧٤/١-٢٧٥) ، ورسائل الشيخ عبدالرزاق عفيفي (ص ٣٣٢)، والشيخ عبدالله بـن جبرين : التعليقات على لمعة الاعتقاد (ص١٨٦-١٨٧) .

[4] أبو منصور البغدادي : الفَرق بين الفِرق (ص١٧-٢٥٨) .

[5] إبراهيم الرحيلي : موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع (١٣٧/١-١٣٩)

[6] مسلم ، صحيح مسلم حديث رقم (١٠٦٤) .

المسلمين كان في زمن علي τ . والله أعلم .

قال ابن نجيم رحمه الله : (الخوارج : قوم لهم منعة وحمية خرجـوا علـى الإمام بتأويل يرون أنه على باطل ، كفر أو معصية ، توجب قتاله ، بتأويلهم يستحلون دماء المسلمين ، وأموالهم ، ويسبون نساءهم)[١]

وقال النووي رحمه الله : (الخوارج : صنف من المبتدعة يعتقدون أن مـن فعل كبيرة كفر، وخلد في النار، ويطعنون لذلك في الأئمة ، ولا يحـضرون معهم الجمعة والجماعات)[٢]

قال ابن تيمية رحمه الله : (وهؤلاء الخوارج ليسوا ذلك المعسكر المخصوص المعروف في التاريخ ، بل يخرجون إلى زمن الدجال)[٣] . وتخصيصه ε للفئة التي خرجت في زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه إنما هو لمعانٍ قامت بهم، وكل من وجدت فيه تلك المعاني ألحق بهم، لأن التخصيص بالذكر لـم يكن لاختصاصهم بالحكم ، بل لحاجة المخاطبين في زمنه ε إلى تعيينهم)[٤]

قال الآجري رحمه الله: (لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً أن الخوارج قوم سوء عصاة لله عز وجل ، ولرسوله ε وإن صلوا ، وصاموا ، واجتهدوا في العبادة ، فليس ذلك بنافع لهم ، وإن أظهروا الأمر بالمعروف والنهي عـن المنكـر وليس ذلك بنافع لهم لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهوون ، ويموهـون على المسلمين) [٥]

موقف أهل السنة والجماعة من فرقة الخوارج :

يعتقد أهل السنة والجماعة أن الخوارج أصحاب مذهب فاسـد ، وأنهـم

---

[1] البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢٣٤/٥) و المغني(١٢ /٢٣٩)

[2] روضة الطالبين وعمدة المتقين (١٠ /٥١)

[3] ابن تيمية ،مجموع الفتاوى (٤٩٥/٢٨-٤٩٦)

[4] ابن تيمية ،مجموع الفتاوى (٤٧٦/٢٨-٤٧٧)

[5] الآجري ، الشريعة (ص٢١)

ابتدعوا في الدين ، وشقوا عصا المسلمين .

وللعلماء في تكفير الخوارج قولان مشهوران[١]، والصحيح منهما هو عدم تكفيرهم[٢] ، وقد اتفق الصحابة على قتالهم ، ومع هذا لـم يكفـروهم[٣]، ولـم يقاتلوهم حتى سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا على أموال المـسلمين ، فقـاتلهم المسلمون لرفع ظلمهم وبغيهم ، لا لأنهم كفّار . ولهذا لم تُسب حريمهم ، ولم تُغْنَم أموالهم[٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (ومما يدل على أن الصحابة لـم يكفّـروا الخوارج أنهم كانوا يصلّون خلفهم ، وكان عبدالله بن عمـر τ وغيـره مـن الصحابة يصلّون خلف نجدة الحروري ، وكانوا أيضاً يحـدثونهم ويفتـونهم ويخاطبونهم كما يخاطب المسلم المسلم ، كما كان عبدالله بن عبـاس يجيـب نجدة الحروري لما أرسل إليه يسأله عن مسائل ، وحديثه في البخاري ، وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة ، وكان نافع يناظره في أشياء في القرآن ، كما يتناظر المسلمان ، ومازالت سيرة المسلمين علـى هـذا ، مـا جعلوهم مرتدين)[5].

والنبي ρ لم يخرجهم من الإسلام ، بل جعلهم من أمته . ولم يقل : إنهـم مخلّدون في النار ، فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته .

ومازال الأئمة في كل زمان ومكان ، يجاهدون من خرج عن طاعة إمام المسلمين ، والعلماء يجاهدون معهم ، ويحضونهم علـى ذلـك ، ويـصنفون

---

1 السيوطي : شرح النسائي (٨٥/٧).

2 النووي : شرح مسلم (١٧٠/٧) ابن تيمية : منهاج السنة (٢٤٨/٥) المناوي : فيض القدير (٥٠/٣) الدرر السنية (٢٩٠/٩) .

3 ابن تيمية : منهاج السنة (٢٤٨/٥).

4 الشيخ زيد بن فياض : الروضة الندية شرح الواسطية (ص ٣٩٢).

5 ابن تيمية : منهاج السنة (٢٤٨/٥).

التصانيف في فضل ذلك وفي فضل من قام فيه ، لا يشك أحد منهم في ذلك[١].

قال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله : (ويرى أهل العلم أنه واجب على المسلمين في كل عصر إذا تحققوا من وجود هذا المذهب الخبيث – يعني مذهب الخوارج - أن يعالجوه بالدعوة إلى الله أولاً ، وتبصير الناس بذلك ، فإن لم يمتثلوا قاتلوهم دفعاً لشرهم)[٢].

---

[1] الدرر السنية (٩/٢٩٠).

[2] الشيخ صالح الفوزان : لمحة عن الفرق الضالة (ص ٤٢).

المبحث الثاني

الحوادث التفجيرية التي قامت بها الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، في المملكة العربية السعودية وموقف الشريعة منها :

إن المتأمل بعين البصيرة ليجد كثيراً من هؤلاء الشباب الذين فجروا أنفسهم ، ودمروا غيرهم ، أو أولئك الذين تم القبض عليهم قبل ممارسة فسادهم وإرهابهم ، هم من صغار السن ، والمنحرفين فكرياً ، حيث تم استقطابهم وتضليلهم من قبل محترفين في نشر الإرهاب ، وإزهاق النفوس ، وتدمير المال العام والخاص . وقد قاموا بغسل أدمغة الشباب من خلال اجتماعهم بهم في خلاياهم الخاصة ، أو عن طريق كتب وأشرطة مشبوهة تربوا عليها ، فتكون هذا الغلو ، وتأصل في نفوسهم ، وأصبحوا يمثّلون بيئة مهيأة لتلك التفجيرات الآثمة .

(وهذا الغلو الفكري أحد المسببات الرئيسة للإرهاب ، وجذوره المتجددة في الإسلام ، وخصوصاً الغلو المتصف بعدم قبول الرأي الآخر ، فإن هذا النوع من الغلو يدعي امتلاك الحقيقة المطلقة في التفاصيل والجزئيات ، فضلاً عن الكليات والثوابت التي لا يختلف فيها ، خصوصاً لأتباع الدين الواحد ، وتبعاً لهذا الادعاء ، فإن أصحاب هذا النوع من الآراء يحاولون دائماً إقصاء الآخر ، والآخر هنا يعني كل من يخالفهم في الرأي - ولو جزئياً - . وللإقصاء عدة مظاهر أقلها نسبة الضلال للآخر ، وأكثرها نسبة الكفر

والشرك إليه ، وبناء على ذلك فإن هذا الفكر المنحرف يحاول إلغـاء الآخـر تماماً ، ومحوه ، إما بضمه إلى خطه إن استطاع ، أو بتصفيته وإنهائه مـن الوجود ، ويتوصل إلى هدفه بكل وسيلة ، حتى ولو كانت هـي الإرهـاب والعنف ، لكنه لا يسمي ذلك عنفاً ، أو إرهاباً ، أو تطرفاً ، بل يغلفـه باسـم الجهاد ، ويهيئ أتباعه من الشباب والجهلة ليعتقدوا أن ما يقومون بـه مـن اغتيالات وتخريب للممتلكات وإزهاق للأنفس عين الصواب ، بل هو الطريق إلى الجنة ، وهو الجهاد المأمور به من الله عز وجل)[1].

ولقد مرت المملكة العربية السعودية بسلسلة من العمليات الإرهابية المتمثلة في تفجيرات لم يسبق لها في بلاد الحرمين مثيل ، راح ضحيتها أنفس محترمة ، وأرواح معصومة ، يحسن بنا أن نتحدث عن أهمها بإيجاز ، لنعرف مـدى أهمية الموقف الشرعي في تجريمها :

١) تفجير بمكة المكرمة عام ، ١٤٠٩ هـ

٢) انفجار سيارة (ملغومة) بحي العليا بمدينة الرياض عـام ١٤١٦ هــ

٣) أربعة انفجارات بسيارات (مفخخة) في ثلاثة مجمعات سكنية في أنحـاء مختلفة من الرياض ١٤٢٤عام هـ

٤) تفجير سيارة (مفخخة) داخل مجمع المحيا بمدينة الرياض عام ١٤٢٤هـ

٥) تفجير سيارة (مفخخة) بمبنى الأمن العام القديم في حي الوشم بالريـاض عام ١٤٢٥ هـ

٦) تفجير سيارة بالقرب من وزارة الداخلية بمدينة الرياض ١٤٢٥عام هـ

إضافة لعدد من حالات التفجير الجزئي المحدود والاعتداء على المستأمنين من الدول غير المسلمة ، بالخطف والاغتيال ، والاعتداء على بعض رجال الأمن

---

[1] أبو العصا ري ، فهد ، لمحات عن الإرهاب في العصر الحاضر ، (ص١٠) بتصرف .

بمختلف مناطق المملكة ، كما تم بفضل الله ضبط عدد من السيارات المفخخة قبل تفجيرها ، إضافة لمجموعة مـن الأسـلحة المتنوعـة ، والمتفجـرات المختلفة ، والقنابل اليدوية ، والأسلحة الثقيلة قبل اسـتعمالها فـي أعمـالهم الإرهابية . وقد بلغ عدد العمليات الإرهابية في خلال عامي ١٤٢٤، ١٤٢٥ هـ ما مجموعه (٢٢) عملية إرهابية متنوعة في المملكـة ، خلفـت (٩٠) قتيلاً و(٥٠٧) مصاباً ، ومليار ريال خسائر مالية . بينما تم ـ ولله الحمد ـ مقتل (٩٢) ضالا ، وإصابة (١٧) منهم ، وإحباط (٥٢) عملية إرهابية[١] .

وقد صدرت عدة بيانات من هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية تبين موقف الشريعة الإسلامية من هذه العمليات الإرهابية ، وهي :

البيان الأول : حول حوادث التخريب :

الحمد لله رب العالمين،والعاقبة للمتقين ،ولا عدوان إلا على الظالمين، وصلى الله وسلم وبارك على خير خلقه أجمعين،وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومـن اهتدى بهديه إلى يوم الدين ، وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الثانية والثلاثين المنعقدة في مدينـة " الطائف " ابتداء من ١٤٠٩/١/١٢هـ إلى ١٤٠٩/١/١٨ هـ بناء علـى مـا ثبت لديه من وقوع عدة حوادث تخريب ، ذهب ضحيتها الكثير مـن النـاس الأبرياء ، وتلف بسببها كثير من الأموال ، والممتلكات ، والمنشآت العامة في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها ، قام بها بعض ضعاف الإيمان ، أو فاقديه من ذوي النفوس المريضة والحاقدة ، ومن ذلك :

نسف المساكن ، وإشعال الحرائق في الممتلكات العامة ، ونـسف الجـسور

---

[١] تصريح سمو وزير الداخلية ، الجزيرة ، عدد (١١٨١٩)

والأنفاق ، وتفجير الطائرات أو خطفها ، وحيث لوحظ كثرة وقوع مثل هـذه الجرائم في عدد من البلاد القريبة والبعيدة ، وبما أن المملكـة كغيرهـا مـن البلدان عرضة لوقوع مثل هذه الأعمال التخريبية . فقد رأى مجلـس هيئـة كبار العلماء ضرورة النظر في تقرير عقوبة رادعة لمن يرتكب عملاً تخريبياً ، سواء كان موجهاً ضد المنشآت العامة والمصالح الحكومية ، أو كان موجهاً لغيرها بقصد الإفساد ، والإخلال بالأمن .

وقد اطلع المجلس على ما ذكره أهل العلم من أن الأحكام الشرعية تـدور - من حيث الجملة - على وجوب حماية الضروريات الخمس ، والعناية بأسباب بقائها مصونة سالمة وهي :

(الدين ، والنفس ، والعرض ، والعقل ، والمال) وقد تصور المجلس الأخطار العظيمة التي تنشأ عن جرائم الاعتداء على حرمات المسلمين في نفوسهم ، وأعراضهم ، وأموالهم ، وما تسببه الأعمال التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد، ونشوء حالة الفوضى والاضطراب ، وإخافة المسلمين ، وممتلكاتهم . والله ـ سبحانه وتعالى ـ قد حفظ للناس أديانهم ، وأبدانهم ، وأرواحهم ، وأعراضهم ، وعقولهم ، وأموالهم بما شرعه من الحدود والعقوبات التي تحقق الأمن العام والخاص ، ومما يوضح ذلك قوله سبحانه وتعالى : ↓ ✌♋♊⇳ 🕮❒♉⇳✍✈ ➊♦🕔◙♑♋⌨⌂

🗎•☞♦▭✡☐♋ ⇱♦✍■➐🗐 🖃♦♉♋♋✗
♋☽·⬄➌♦🕐↗♋③✍• 🕮❒☼✵❍←🕐 ♋♦♊ 🔔♦☞♦✍•
☼♦🖽⬂○✋♋ 🖃♋⬄♦➋⬀➌♋ ☼♦🖽⬂▪👍 🕮❒❒⬃
▫♦❍✿♋➉⌨ ✗♋➐ ✃♋✿☞➏⬀✔⬅ ▫♦⌛☒🕯❒☼✵☺⌂♋
🔔♦☞♦✍• ✃♋♑☐♋☐“ ♉⌂☺♋⓿➔✡♋ ❒♦✋♊⇳
🕮❒❍⇳➉♦♋♎♋⌂♋ ▫♦⌛☒🕯❒☼✵☹♦♋✎
🕮❒❍⇳➉♦♋ ✃♋♑✡☐♋☐“ ♉⌂☺♋⓿➔✡♋ 🗐
❒♦♑♦☽♦⑨⇳ ♉⌂♋✎↗♦✍⬂♑←🏳⬄
➏↓♋←🖬➔☪♦♋ 🖃♋♋♋♑⌨♦➍♓✍☪♦🕔💣♋

[illegible] [1] وقوله تعالى : [illegible] [2]

وتطبيق ذلك كفيل بإشاعة الأمن والاطمئنان ، وردع من تُسول له نفسه الإجرام والاعتداء على المسلمين في أنفسهم وممتلكاتهم . وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن حكم المـُحاربة في الأمصار وغيرها على السواء ، لقوله سبحانه : [illegible] [3]

والله تعالى يقول: ([illegible] [4] [illegible]

---

[1])المائدة الآية (٣٢)

[2] المائدة الآية (٣٣)

[3])المائدة الآية (٦٤)

[4])البقرة الآية (٢٠٤)

❒◆✂〰⑩⬀⇖⇖❑■🡐 ⌘⌧❑⬀▫☸〰 ❒◆⊂•☺⌧➔🕐〰
🗐 ☽⊗♌❑ ❻◆❑⬀☟◆💣✿ ✂〰✎★ 🔔•❷⚔③💾✍
. قال [1] ↑ ⮘⊗⊗⬀ ♦×✓♉☪⬁○⇔•🡐☺⬂♑◉〰✂ ☜⬀♉♓✍

ابن كثير رحمه الله تعالى :(ينهى تعالى عن الإفساد في الأرض ، وما أضره بعد الإصلاح ! فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد ، ثم وقع الإفساد بعد ذلك ، كان أضر ما يكون على العباد ، فنهى تعالى عن ذلك)[2]. وقال القرطبي رحمه الله :(نهى سبحانه وتعالى عن كل فساد - قلّ أو كثر - بعد صلاح - قلّ أو كثر - فهو على العموم ، على الصحيح من الأقوال)[3]

وبناء على ما تقدم ، ولأن ما سبق إيضاحه يفوق أعمال المحاربين الذين لهم أهداف خاصة ، يطلبون حصولهم عليها من مال ، أو عرض . وهؤلاء هدفهم زعزعة الأمن وتقويض بناء الأمة ، واجتثاث عقيدتها ، وتحويلها عن المنهج الرباني ، فإن المجلس يقرر بالإجماع ما يلي :

أولا : من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي تزعزع الأمن: بالاعتداء على النفس ، والممتلكات الخاصة والعامة ، كنسف المساكن ، أو المساجد ، أو المدارس ، أو المستشفيات ، والمصانع ، والجسور، ومخازن الأسلحة ، والمياه ، والموارد العامة لبيت المال ، كأنابيب البترول ، ونسف الطائرات أو خطفها، ونحو ذلك ، فإن عقوبته القتل ، لدلالة الآيات المتقدمة على أن مثل هذا الإفساد في الأرض يقتضي إهدار دم المفْسِد، ولأن خطر هؤلاء الذين يقومون بالأعمال التخريبية وضررهم ، أشد من خطر وضرر الذي يقطع الطريق ، فيعتدي على شخص فيقتله، أو يأخذ ماله ، وقد حكم الله عليه بما ذكر في آية الحرابة .

---

[1])الأعراف الآية (٥٦)

[2] ابن كثير ، تفسير القرآن الكريم (ج ٢ص٢٩٨)

[3] القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (ج٤ ص٢٢٦)

ثانياً : أنه لا بد قبل إيقاع العقوبة المشار إليها في الفقرة السابقة من اسـتكمال الإجراءات الثبوتية اللازمة من جهة المحاكم الشرعية ، وهيئـات التمييـز، ومجلس القضاء الأعلى ، براءة للذمة واحتياطاً للأنفس ، وإشعاراً بما عليه هذه البلاد من التقيد بكافة الإجراءات اللازمة شرعاً لثبوت الجرائم ، وتقرير عقابها.

ثالثا : يرى المجلس إعلان هذه العقوبة عن طريق وسائل الإعلام .

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد ε ، وآله وصحبه .

البيان الثاني : تفجير العليا ١٤١٦ هـ [١]

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، محمد وآله وصحبه ، وبعد : فإن هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية علمت مـا حدث من التفجير الذي وقع في حي " العليا " بمدينة " الرياض " قرب الشارع العام ، ضحوة يوم الاثنين ١٤١٦/٦/٢٠هـ وأنه قد ذهب ضـحيته نفـوس معصومة ، وجرح بسببه آخرون ، وروع آمنون ، وأُخيف عابر الـسبيل .

ولذا: فإن الهيئة تُقرر أن هذا الاعتداء آثم ، وإجرام شنيع ، وهو خيانة وغدر ، وهتك لحرمات الدين في الأنفس ، والأموال ، والأمن ، والاسـتقرار ، ولا يفعله إلا نفس فاجرة ، مشبعة بالحقـد ، والخيانـة ، والحـسد ، والبغـي ، والعدوان ، وكراهية الحياة والخير . ولا يختلف المسلمون في تحريمه ، ولا في بشاعة جرمه ، وعظيم إثْمه ، والآيات والأحاديث في تحريم هذا الإجرام وأمثاله كثيرة ، ومعلومة .

---

(١) مجلة الإرهاب الشؤون الإسلامية ص٢٠

(٢) سورة المائدة أية ٣٣

وإن الهيئة إذ تقرر تحريم هذا الإجرام ، وتُحذر من نزعات السوء ومسالك الجنوح الفكري ، والفساد العقدي ، والتوجه المردي . وإن النفس الأمارة بالسوء إذا أرخى لها المرء العنان ، ذهبت به مذاهب الردى ، ووجد الحاقدون فيها مدخلاً لأغراضهم وأهوائهم التي يبثونها في قوالب التحسين ، والواجب على كل من علم شيئاً عن هؤلاء المخربين ، أن يبلغ عنهم الجهة المختصة . وقد حذر الله سبحانه في محكم التنـزيل من دعاة السوء والمفسدين في الأرض، فقال : [illegible][1]

وقال تعالى : [illegible]

---

[1])المائدة (٣٣)

⇪✂☜✍⇗ ⌂⑩✍✿○⌧▦⇘♑◉✍✂ ❹■♋♦➚⑥
⇗✉□✍✍✂ ⇖📖♦✏ •✍⑩♋🔔 ✂♦❶✍☽◆❒
←❍⇘✍⌧⓿♦❀❒📖 ⅄✏✍✂
🗐 ☜⚐⇘⚐💣“✍✍✍✉ ➚□□❽♋➔⇘♑◉✍✂
🗐 ⇘☹⅄➔⌂♑⌂♉ ⌚←❍←⌨⬄○⌂♦♦▫
←⑩✍⌂♑♋☺⇘♑◉✍✂ “▪⇘⊙✍⌛♦♑◉◆❒
.[1]↑ ⇪✂☜♋⇗

نسأل الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى ، أن يهتك ستر المعتدين على حرمات الآمنين ، وأن يكف البأس عنا وعن جميع المسلمين ، وان يحمي هذه البلاد وسائر بلاد المسلمين من كل سوء ومكروه ، وأن يوفق ولاة أمرنا ، وجميع ولاة أمر المسلمين لما فيه صلاح العباد والبلاد ، إنه خير مسؤول ، وصلى الله على نبينا محمد ε .

البيان الثالث : حول حادثة تفجير الخبر ١٤١٧ هـ[2]

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، محمد وآله وصحبه ، وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية ، في جلسته الاستثنائية العاشرة ، المنعقدة في مدينة "الطائف" يوم السبت ١٤١٧/٢/١٣هـ استعرض حادث التفجير الواقع في مدينة "الخبر" بالمنطقة الشرقية يوم الثلاثاء ١٤١٧/٢/٩هـ ، وما حصل بسبب ذلك من قتل ، وتدمير، وترويع، وإصابات لكثير من المسلمين وغيرهم .

وإن المجلس بعد النظر ، والدراسة ، والتأمل ، قرر بالإجماع ما يلي :

أولاً : إن هذا التفجير عمل إجرامي بإجماع المسلمين ، وذلك للأسباب الآتية :

---

[1])البقرة (٢٠٤-٢٠٦)

[2] مجلة الإرهاب ، صادرة عن وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة (ص٢١)

١. في هذا التفجير هتْك لحرمات الإسلام المعلومة بالـضرورة ، وهتْـك لحرمة الأنفس المعصومة ، وهتْك لحرمات الأمن والاستقرار ، وحياة الآمنين المطمئنين في مساكنهم ، ومعايشهم ، وغـدوهم ورواحهـم ، وهتْك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها . وما أبشع وأعظم جريمة من تجرأ على حرمات الله ، وظلم عبـاده ، وأخـاف المسلمين ، والمقيمين بينهم ، فويلٌ له ، ثم ويلٌ له من عذاب الله ونقمته ، ومن دعوة تحيط به ، نسأل الله أن يكشف ستره ، وأن يفضح أمره .

٢. أن النفس المعصومة في حكم شريعة الإسلام : هي كل مسلم ، وكـل من بينه وبين المسلمين أمان ، كما قـال الله تعـالى: [illegible] [1] وقال سبحانه في حق الذمي في حكم قتل الخطأ : [illegible] [٢]

فإذا كان الذمي الذي له أمان، إذا قتل خطأً ، ففيه الدية ، والكفارة ، فكيف إذا قُتل عمداً ؟! فإن الجريمة تكون أعظم، والإثم يكون أكبر، وقد صـح عـن النبي ε أنه قال: (من قتل معاهداً ، لم يرح رائحة الجنة)[٣]

---

[1])النساء الآية (٩٣)

[2])النساء الآية (٩٢)

[3] البخاري ، صحيح البخاري ، (ج ٣ ، ص ١١٥٥)

فلا يجوز التعرض لمستأمنٍ بأذى ـ فضلاً عن قتله في مثل هذه الجريمـة الكبيرة النكراء ـ وهذا وعيد شديد لمن قتل معاهداً ، وأنه كبيرة من الكبـائر المتوعد عليها بعدم دخول القاتل الجنة ، نعوذ بالله من الخذلان .

٣- إن هذا العمل الإجرامي يتضمن أنواعاً من المحرمات فـي الإسـلام بالضرورة ، من غدرٍ، وخيانة ، وبغي ، وعدوان ، وإجرام آثم ، وترويع للمسلمين وغيرهم ، وكل هذه قبائح منكرة ، يأباها ويبغضها الله ورسوله ε والمؤمنون .

ثانياً : إن المجلس إذْ يبين تحريم هذا العمل الإجرامي في الـشرع المطهـر، فإنه يعلن للعالم : أن الإسلام بريء من هذا العمل ، وهكذا كل مسلم يـؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه ، وإنما هو تصرف من صاحب فِكْرٍ منحرف ، وعقيدة ضالة ، فهو يحمل إثمه وجرمه ، فلا يحسب عمله على الإسـلام ، ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام ، المعتصمين بالكتـاب والـسنة، والمتمسكين بحبل الله المتين .

وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة ، ولهذا جاءت نصوص الشريعة قاطعة بتحريمه ، محذرة من مصاحبة أهله .

قال الله تعالى : [illegible]

[illegible] [1] .

وقول الله تعالى : [illegible] [2]

ونسأل الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يكـشف سـتر هؤلاء الفَعلَة والمعتدين ، وأن يمكن منهم ، لينَفذَ فيهم حكْم شرعه المطهر، وأن يكف البأس عن هذه البلاد ، وسائر بلاد المسلمين ، وأن يوفق خـادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز وحكومته ، وجميع ولاة أمـور المسلمين إلى ما فيه صلاح البلاد والعباد ، وقمع الفـساد والمفـسدين ، وأن ينصر بهم دينه ، ويعلي بهم كلمته ، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم .

البيان الرابع : حول حادثة تفجيرات ٣ مجمعات بمدينة الرياض ١٤٢٤ هـ

((كما بين مجلس هيئة كبار العلماء في جلسته الاستثنائية المنعقدة في مدينة الرياض يوم الأربعاء ١٤٢٤/٣/١٣هـ وقد استعرض حوادث التفجيرات

---

[1])البقرة (٢٠٤-٢٠٦)

[2])المائدة (٣٣)

التي وقعت في مدينة الرياض مساء يوم الاثنين ١٤٢٤/٣/١١هـ وما حصل بسبب ذلك من قتل ، وتدمير، وترويع ، وإصابات لكثير من الناس من المسلمين ، وغيرهم . حيث إنه من المعلوم أن شريعة الإسلام جاءت بحفظ الضروريات الخمس ، وحرمت الاعتداء عليها وهي : الدين ، والنفس ، والمال ، والعرض ، والعقل . ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة ، والأنفس المعصومة في دين الإسلام إما أن تكون مسلمة ، فلا يجوز بحال الاعتداء على النفس المسلمة ، وقتلها بغير حق ، ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب العظام ، [illegible][1] ويقول سبحانه جل وعلا : [illegible][٢]

قال مجاهد رحمه الله : (في الإثم)[٣] ، وهذا يدل على عظم قتل النفس بغير حق . ويقول النبي ε : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني والمارق من الدين

---

[1])النساء ٩٣.

[2])المائدة ٣٢.

[3] الطبري ، جامع البيان (ج١٠ ، ص٢٣٥)

التارك للجماعة)[١] . ويقول النبي ε : (أُمرت أن أقاتل الناس حتى يـشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)[٢]

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ε قال: (لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم)[٣]

ونظر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يوماً إلـى البيـت أو إلـى الكعبـة فقال :(ما أعظمك ! وأعظم حرمتك ! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك)[٤]

كل هذه الأدلة وغيرها كثير تدل على عِظم حرمة دم المرء المسلم ، وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب ، إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية ، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق ، يقول أسامة بن زيد رضي الله عنهما : (بعثنا رسول الله ε إلى الحرقة ، فصبحنا القوم فهزمناهم . ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه : قال لا إله إلا الله ، فكف الأنـصاري فطعنته برمحي حتى قتلته . فلما قدمنا بلغ النبي ε فقال : يا أسامة ، أقتلتـه بعدما قال لا إله إلا الله ؟ قلت : كان متعوذاً . فما زال يكررها ، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم)[٥] .

وهذا يدل أعظم الدلالة على حرمة الدماء ، فهذا رجل مشرك وهم مجاهدون في ساحة القتال ، ولما ظفروا به ، وتمكنوا ، منه نطق بالتوحيـد ، فتـأول أسامة رضي الله عنه قتله على أنه ما قالها إلا ليكفوا عن قتله ، ولم يقبل النبي ε عذره وتأويله . وهذا من أعظم ما يدل على حرمة دماء المسلمين وعظـيم

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج٣، ص ١٣٠٢)

[2] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج١ ، ص٥٣)

[3] الترمذي ، سنن الترمذي (ج٤ ، ص١٦) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (ج٢ ، ص٣١٥) .

[4] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج١٣ ، ص٧٥) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٤٢٠) (ج٩ ص ٢٠٧) .

[5] البخاري ، صحيح البخاري (ج٦ ، ص٢٥١٩) .

جرم من يتعرض لها .

وكما أن دماء المسلمين محرمة ، فإن أموالهم محرمة محترمة معصومة بقول النبي ε :(إن دماءكم ، وأموالكم ، حرام عليكم كحرمة يـومكم هـذا ، فـي شهركم هذا ، في بلدكم هذا) [١]

وهذا الكلام قاله النبي ε في خطبة يوم عرفة . وبما سبق يتبين تحريم قتـل النفس المعصومة بغير حق.

ومن الأنفس المعصومة في الإسلام أنفـس المعاهـدين ، وأهـل الذمـة ، والمستأمنين . فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبـي ε قال: (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد مـن مـسيرة أربعين عاما) [٢]

ومن أدخله ولي الأمر المسلم بعقد أمان وعهد فإن نفسه معـصومة ، ومالـه معصوم ، لا يجوز التعرض له، ومن قتله فإنه كما قال النبي ε : (لم يـرح رائحة الجنة) وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاهدين ، ومعلـوم أن أهـل الإسلام ذمتهم واحدة . يقول النبي ε (المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم) [٣]

ولما أجارت أم هانئ رضي الله عنها رجلاً مشركاً عام الفتح ، وأراد علي ابن أبي طالب رضي الله عنه أن يقتله ، ذهبت للنبي ε فأخبرته فقال ε : (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ) [٤]

والمقصود أن من دخل بعقد أمان أو بعهد من ولي الأمر لمصلحة رآها ، فلا

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري ، (ج٢ ، ص٦١٩) .

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج٣ ، ص١١٥٥)

[3] الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، (ج٣ ، ص١٥٣) ، قال الذهبي صحيح على شرط البخاري ومسلم .

[4] البخاري ، صحيح البخاري (ج٣ ، ص ١١٥٧)

يجوز التعرض له ، ولا الاعتداء ، لا على نفسه ، ولا ماله . إذا تبين هذا فإن ما وقع في مدينة الرياض من حوادث التفجير أمـر محـرم لا يقـره ديـن الإسلام ، وتحريمه جاء من وجوه:.

١) أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين ، وترويع للآمنين فيها.

٢) أن فيه قتلا للأنفس المعصومة في شريعة الإسلام .

٣) أن هذا من الإفساد في الأرض.

٤) أن فيه إتلافا للأموال المعصومة.

وإن مجلس هيئة كبار العلماء إذ يبين حكم هذا الأمر ، لُيحذر المسلمين مـن الوقوع في المحرمات المهلكات ، ويحذرهم من مكايد الشيطان ، فإنه لا يزال بالعبد حتى يوقعه في المهالك ، إما بالغلو في الدين ، وإمـا بالجفـاء عنـه ومحاربته والعياذ بالله .

والشيطان لا يبالي بأيهما ظفر من العبد . لأن كلا طريقي الغلو والجفاء مـن سبل الشيطان التي توقع صاحبها في غضب الرحمن وعذابه . وما قام به من نفّذوا هذه العمليات من قتل أنفسهم بتفجيرها ، فهو داخل في عموم قول النبي ε : (من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة)[1]

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ε : (من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن شـرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلدا فيها أبداً ، ومن تـردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً)[٢]

ثم ليعلم الجميع أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني من تسلط الأعداء عليها من كل

---

[1] أصله في صحيح البخاري ، من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه ، (ج١ ، ص ٤٥٩)

[2] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج١ ، ص ١٠٣)

جانب ، وهم يفرحون بالذرائع التي تسهل لهم التسلط على أهـل الإسـلام ، وإذلالهم واستغلال خيراتهم . فمن أعانهم في مقصدهم ، وفتح على المسلمين وبلاد الإسلام ثغراً لهم فقد أعان على انتقاص المـسلمين ، والتـسلط علـى بلادهم ، وهذا من أعظم الجرم . كما أنه يجب العناية بالعلم الشرعي المؤصل من الكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة في المدارس ، والجامعـات ، وفـي المساجد ، ووسائل الإعلام ، وتجب العناية بالأمر بالمعروف ، والنهي عـن المنكر ، والتواصي على الحق فإن الحاجة ـ بل الضرورة ـ داعية إليه الآن أكثر من أي وقت مضى. وعلى شباب المسلمين إحسان الظـن بعلمـائهم ، والتلقي عنهم ، وليعلموا أن مما يسعى إليه أعداء الدين الوقيعة بـين شـباب الأمة وعلمائها ، وبينهم وبين حكامهم ، حتى تضعف شوكتهم وتسهل السيطرة عليهم ، فالواجب التنبه لهذا..

وقى الله الجميع كيد الأعداء . وعلى المسلمين تقوى الله في الـسر والعلـن ، والتوبة الصادقة الناصحة من جميع الذنوب ، فإنه ما نزل بلاء إلا بـذنب ولا رفع إلا بتوبة.

نسأل الله أن يصلح حال المسلمين ، ويجنب بلاد المسلمين كل سوء ، ومكروه وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآله وصحبه))[1]

البيان الخامس : حول حيازة الأسلحة والمتفجرات والسيارات المفخخة :

كما أن مجلس هيئة كبار العلماء في دورته التاسعة والخمسين التي انعقدت في مدينة الطائف ابتداء من تاريخ ١٤٢٤/٦/١١هـ - وقد استعرض ما جـرى مؤخرا في المملكة العربية السعودية من تفجيرات استهدفت تخريبـاً ، وقتـل أناس معصومين ، وأحدثت فزعاً وإزعاجاً.

---

[1] مجلة الإرهاب صادرة من وزارةالشؤون الإسلامية (ص٢٣)

في ضوء ذلك أصدر المجلس بياناً يوضح الرأي الشرعي حول الخلايا الإرهابية ، وأفكارها ، ومناهجها ، وسلوكياتها . ومما ورد فيه: ((أن المجلس استعرض ما اكتشف من مخازن للأسلحة ، ومتفجرات خطيرة ، معدةٍ للقيام بأعمال تخريب ، ودمار في هذه البلاد التي هي حصن الإسلام ، وفيها حرم الله ، وقبلة المسلمين ، ومسجد رسول الله ε ، ولأن مثل هذه الاستعدادات الخطيرة المهيأة لارتكاب الإجرام من أعمال التخريب والإفساد في الأرض مما يزعزع الأمن ، ويحدث قتل الأنفس ، وتدمير الممتلكات الخاصة والعامة ، ويعرض مصالح الأمة لأعظم الأخطار، ونظراً لما يجب على علماء البلاد من البيان تجاه هذه الأخطار ، ومن وجوب التعاون بين جميع أفراد الأمة لكشفها ، ودفع شرها ، والتحذير منها وتحريم السكوت عن الإبلاغ عن كل خطر يبيت ضد هذا الأمن ، ورأى المجلس وجوب البيان لأمور تدعو الضرورة إلى بيانها في هذا الوقت ، براءة للذمة ، ونصحاً للأمة ، وإشفاقاً على أبناء المسلمين من أن يكونوا أداة فساد وتخريب ، وأتباعاً لدعاة الضلالة والفتنة والفرقة ، وقد أخذ الله تعالى على أهل العلم الميثاق أن يبينوا للناس ، قال الله سبحانه : ↓ ❐◆☽⚲❶⬂ 📖❐❀♦⓿☒
✂︎✍︎✏︎✦ ✌︎♋︎⓾✞♦︎🕔︎📪︎♦ ✂︎✍︎✏︎✈︎🔔︎♋︎⇦✖︎♦
📖⬆︎❐✍︎➔❑✂︎☎︎ ✂︎✍︎♏︎⬂︎📄︎⬁︎☝︎♦︎🕔︎💾︎✾
♏︎♦︎☛︎🖃︎⬅︎◆⓾♒︎♏︎♈︎↗︎☪︎□❍⬅︎🕛︎ ♏︎♋︎💾︎☪︎□✍︎□⬃︎ ❐◆♦︎♦︎
✍︎♦︎📄︎⬁︎☝︎⬅︎☺︎⇦❑☼︎◆❍⬅︎🕛︎ ⬆︎[1] . لذلك كله ـ وتذكيراً للناس ، وتحذيراً من التهاون في أمر الحفاظ على سلامة البلاد من الأخطار ـ فإن المجلس يرى بيان ما يأتي :

أولاً : أن القيام بأعمال التخريب والإفساد ، من تفجير وقتل وتدمير للممتلكات

[1] آل عمران آلية (١٨٧)

عمل إجرامي خطير ، وعدوان على الأنفس المعصومة ، وإتلاف للأمـوال المحترمة ، فهو مقتض للعقوبات الشرعية الزاجرة الرادعـة ، بنـصوص الشريعة ، ومقتضيات حفظ سلطانها ، وتحريم الخروج على من تولى أمـر الأمة فيها . يقول النبي ε :(من خرج عن الطاعة ، وفارق الجماعة فمات ، مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية ، يغضب لعصبة ، أو يـدعو إلى عصبة ، أو ينصر عصبة ، فقتل ، فقتلته جاهلية ، ومن خرج على أمتي يضرب برها و فاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ، ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ، ولست منه) [١]

ومن زعم أن هذه التخريبات ، وما يراد من تفجير وقتل ، من الجهاد ، فليست من الجهاد في سبيل الله في شيء . ومما سبق فإنه قد ظهر وعلم أن ما قام به أولئك ومن وراءهم ، إنما هو من الإفساد والتخريب ، والـضلال المبـين ، وعليهم تقوى الله عز وجل ، والرجوع إليه ، والتوبة والتبصر في الأمـور ، وعدم الانسياق وراء عبارات وشعارات فاسدة ، ترفع لتفريق الأمة ، وحملها على الفساد ، وليست في حقيقتها من الدين ، وإنما هي من تلبـيس الجـاهلين والمغرضين . وقد تضمنت نصوص الشريعة عقوبة من يقوم بهذه الأعمال ، ووجوب ردعه ، والزجر عن ارتكاب مثل عمله ، ومرد الحكم بـذلك إلـى القضاء

ثانياً : وإذا تبين ما سبق ، فإن مجلس هيئة كبار العلماء يؤيد ما تقوم به الدولة -أعزها الله بالإسلام - من تتبع لتلك الفئة ، والكشف عنهم ، لوقاية البلاد والعباد شرهم ولدرء الفتنة عن ديار المسلمين ، وحماية بيضتهم . ويجب على الجميع أن يتعاونوا في القضاء على هذا الأمر الخطير ، لأن ذلك

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج٣ ، ص ١٤٧٦)

من التعاون على البر والتقوى الذي أمرنا الله به في قوله سبحانه:↓

❼■✍♦⇖ ☎✃❑←☼◆❒♐⍓➔⬧✍◆❒
⬧◆❒ ☎ ▤❽◆❑⬂➋✸☝♎♐✃◆❒ ⧫♒❸✐♎⬂♎♐✃
✐⚐⬂⚐💣"♐✃ ❼■✍♦⇖ ☎✃❑←☼◆❒♐⍓➔⬧✍
🗐 ⇫♌⌚◆❒⇳⑨⇖➔⬂♎♐✃◆❒
⅄✎♐✃ ❑♌⧫➋ ☎ ⅄✎♐✃ ☎✃❑→➋□✍♐✃◆❒
[1]↑ ⇦✂⇫ ✐⚇♐⬧➋⧫➔⬂♎♐✃ ←⑨③⧫⑨☒⅄

ويحذر المجلس من التستر على هؤلاء ، أو إيوائهم ، فإن هـذا مـن كبـائر الذنوب ، وهو داخل في عموم قـــول النبي ε : (لعن الله من آوى محدثا)[2]

وقد فسر العلماء المحدث في هذا الحديث بأنه لمن يأتي بفساد فـي الأرض ، فإذا كان هذا الوعيد الشديد فيمن آواهم ، فكيف بمن أعانهم ! أو أيد فعلهم ؟!

ثالثاً : يهيب المجلس بأهل العلم أن يقوموا بواجبهم ، ويكثفوا إرشاد الناس في هذا الشأن الخطير، ليتبين بذلك الحق .

رابعاً : يستنكر المجلس ما يصدر من فتاوى وآراء تسوغ هذا الإجرام ، أو تشجع عليه لكونه ، من أخطر الأمور وأشنعها ، وقد عظم الله شأن الفتوى بغير علم ، وحذر عباده منها ، وبين أنها من أمر الشيطان . قال تعالى :↓

☎✃❑➔⬚⇗✍ ↓□♐□☪♎♐✃ ♐⍓♑⑩③❒🕯❉⌚◆③
⌖☒⌚■⬚⍓❍ ⇦✈⬀❻☞❀♐✃ ❼⧫✗ ♐❍☺⧫✌
☎✃❑⇖➔⧫⌛✹☹⬧✍ ⬧◆❒ ♐✡⌨⧫♒⓿⬧⬖
🗐 ⇦♊⌚⬧➲⬂⓿⊙⌖♎♐✃ ⧫☠⌚◆❑⇗➲⇗⌘
➘✗✓⧫⌨⑩✌ ✌❒←⑨♦⇖ ⬀☠⇗▤⬧♎ ⌚←❍❉☼⧫➋
☠⇗✍⇖❷⇖✌▫🕯◆③ ♐⍓☺❉☼⧫➋ ⇦⇨⧫⧫⇫
⧫⇗☑❑❹❍♎♐♐⧫✍
♌❒🕮◆❒ ⧫⇗✎♐◆⌖⬄⬧☒⊞⬂♎♐✃◆❒
⬧◆ ♐◆✌ ★✎♐✃ ❼■✍♦⇖ ☎✃❑⇗♎❑→➋⬧✍

---

[1] المائدة الآية (٢)

[2] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج٣ ، ص ١٥٦٧)

[1]

ويقول سبحانه :

، [2] ويقول جل وعلا :

[3]

وقد صح عن رسول الله ε أنه قال : (من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه ، لا ينقص من آثامهم شيء) [٤] ومن صدر منه مثل هـذه الفتاوى أو الآراء التي تسوغ هذا الإجرام ، فإن على ولي الأمر إحالته إلـى القضاء ، ليجري نحوه ما يقتضيه الشرع ، نصحاً للأمة ، وإبـراء للذمـة ، وحماية للدين . وعلى من آتاه الله العلم التحذير من الأقاويل الباطلة ، وبيـان فسادها ، وكشف زورها . ولا يخفى أن هذا من أهم الواجبات ، وهـو مـن النصح لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم . ويعظم خطر تلك الفتاوى إذا كان المقصود بها زعزعة الأمن ، وزرع الفـتن والقلاقـل ، ومن القول في دين الله بالجهل والهوى ، لأن ذلك استهداف للإغـراء مـن الشباب ، ومن لا علم عنده بحقيقة هذه الفتاوى ، والتدليس علـيهم بحججهـا الواهية ، والتمويه على عقولهم بمقاصدها الباطلة ، وكل هذا شنيع وعظيم في

---

[1])البقرة الآية (١٦٨-١٦٩)

[2])النحل الآية (١١٦-١١٧)

[3])الإسراء ألآية (٠٣٦)

[4] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج٤ ، ص ٢٠٦٠)

دين الإسلام ، ولا يرتضيه أحد من المسلمين ممن عرف حـدود الـشريعة ، وعقل أهدافها السامية ، ومقاصدها الكريمة . وعمل هؤلاء المتقـولين علـى العلم من أعظم أسباب تفريق الأمة ، ونشر العداوات بينها .

خامساً : على ولي الأمر منع الذين يتجرؤون على الدين والعلماء ، ويزينون للناس التساهل في أمور الدين ، والجرأة عليه ، وعلى أهله ، ويربطون بـين ما وقع وبين التدين والمؤسسات الدينية . وإن المجلس ليستنكر ما يتفـوه بـه بعض الكتاب من ربط هذه الأعمال التخريبية بالمناهج التعليمية . كما يستنكر استغلال هذه الأحداث للنيل من ثوابت هذه الدولة المباركة القائمة على عقيدة السلف الصالح ، والنيل من الدعوة الإصلاحية التي قام بها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .

سادساً : إن دين الإسلام جاء بالأمر بالاجتماع ، وأوجب الله ذلك في كتابه ، وحرم التفرق والتحزب ، يقول الله عز وجل في محكم التنزيل :↓
★✍🙼✂ ⇫🖎⬀🖮◘♦🕘🖹 ☎✂❑←☺⮰🕔♦✌⇳⇱🙼✂◆❒
♉⮹☺♑⓿➔✡🙼 ❒◆⬩⬩ 🖎⬧🕮⮽❷▪🕭➔❑✂☎ ↑[1] ويقول سبحانه : ↓ ◑⮿♌❑ ✂🙼✍⅄🕭♑⇦×♦ ▫⬧❷▪🕭➔❑✂☎
⑩♑③☸⬧🙵⮦☠⬀ ❒◆🖅⊠🕭☼←❑✂☎ ⅄♑⓿◆➔✡🙼
🖎⅄○⇔🖋●✿ 👌♑☸⬃🙵⮦☠⬀ ×⮿❼ ★⊠⊘⇔⬀⛬ ↑[2]

فبرأ اللهُ رسولَه ε من الذين فرقوا دينهم وحزبه وكانوا شيعا ، وهذا يدل على تحريم التفرق ، وأنه من كبائر الذنوب . وقد علم من الدين بالضرورة وجوب لزوم الجماعة ، وطاعة من تولى إمامة المسلمين ـ في طاعة الله ـ يقول الله عز وجل :↓ ③♦🕔✵🕯❒⑨🙰🙵◘🙼 ✂🙼✍⅄🕭♑⇦×♦
⬀◆✂👌♦✡⮤❑☑✂☎ 🕮❒⮌♑⓿➔⮤❑✂☎ ✂🙼✍⅄

[1])آل عمران الآية (١٠٣)

[2])الأنعام الآية (١٥٩)

♦✌❑←☞■❷♑◉☞✂ ☎✂❑⇖➔⓿♑⊂❑🕮◆❑
↑[1] ⬄⚐➚▤☪♑✌ ⊘❺⇗☜☞❀☞✂ ❼⊘🖫🕯❑↑🕮◆❑

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسـول الله ε :(عليـك الـسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك) [٢] ، وعـن أبـي هريـرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ε : (من أطاعني فقد أطـاع الله ومـن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقـد عصاني) [٣] .

وقد سار على هذا سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم ، ومن جاء بعدهم في وجوب السمع والطاعة .

لكل ما تقدم ذكره ، فإن المجلس يحذر من دعاة الضلالة والفتنة والفرقة الذين ظهروا في هذه الأزمان ، قلبوا على المسلمين أمرهم ، وحرضـوهم علـى معصية ولاة أمرهم ، والخروج عليهم ، وذلك من أعظم المحرمات ، يقـول النبي ε : (إنه ستكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان)[٤] وفى هذا تحذير لـدعاة الـضلالة والفتنة والفرقة وتحذير لمن سار في ركابهم عن التمادي في الغي المعـرض لعذاب الدنيا والآخرة والواجب التمسك بهذا الدين القويم والـسير فيـه علـى الصراط المستقيم المبنى على الكتاب والسنة وفق فهم الصحابة رضـي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان ، ووجوب تربية النشء والشباب على هذا المنهـاج القويم والصراط المستقيم حتى يسلموا بتوفيق من الله من التيارات الفاسدة ومن تأثير دعاة الضلالة والفتنة والفرقة وحتى ينفع الله بهم أمة الإسلام ويكونـوا

---

[1])النساء الاية (٠٥٩)

[2] صحيح مسلم ، (ج٣ ، ص١٤٦٧)

[3] مسلم ، صحيح مسلم (ج٣ ، ص١٤٦٦)

[4] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج٣، ص١٤٧٩)

حملة علم وورثة للأنبياء وأهل خير وصلاح وهدى ، ويكرر التأكيد على وجوب الالتفاف حول قيادة هذه البلاد وعلمائها ويزداد الأمر تأكداً في مثل هذه الأوقات أوقات الفتن كما يحذر الجميع حكاماً ومحكومين من المعاصي والتساهل في أمر الله فشأن المعاصي خطير وليحذروا من ذنوبهم ، وليستقيموا على أمر الله ويقيموا شعائر دينهم ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر .وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه [١]

المبحث الثالث : أسباب نشأة إرهاب الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير في المملكة العربية السعودية ، وانتشاره:

لعل أخطر أنواع الإرهاب على الإطلاق الإرهاب المدعوم بفكر ديني متطرف ، حيث يتم تجنيد الشباب ، وبخاصة أهل السذاجة منهم للقيام بعمليات انتحارية ، يرجون من ورائها الجنة ، ورضا الرب عز وجل ، بينما هم في الحقيقة يقومون بأعمال تبعدهم عن الرب سبحانه ، وتجعلهم أهلا لسخطه ومقته وعذابه ، ولا يمكن أن يحدث هذا التصور المنكوس إلا بوجود عدد من العوامل ، أذكر أبرزها :

١) إعراض بعض المسلمين عن دينهم الحق :

[1] مجلة الإرهاب صادرة من وزارةالشؤون الإسلامية (ص٢٢)

عقيدة وشريعة وأخلاقًا، إعراضا أوقعهم في ضنك العيش ، وفي حياة الشقاء ، قال تعالى : ➘ ❒◆✌♦♊⇳ 🕮❒⇖⇳❷♦⧩◆ ♦⇖♊
❶⛾🗏⇩❷⛝❽ ▭⬥✉⧩♌❒ ✎⬥🕮⇖⏀ ✌♦➔⛾⑩⌖♦❒☪
⬂✡❀✡🗏☪🔔 ❒◆✞⬥♦⬂⌖➔❷⇖■⇐⏀ ③♦❒⇗✈◆
✃✍✉⬂⨁⤷⑩◆⏀☺⍓❒⛾ 🕮❒⇖⇳☺⍓❻🗐
⬀⤸⚘⛾⬂⇦ ⬆ [1] ، يتجلى هذا الإعراض بأمور كثيرة في حياة بعض المسلمين اليوم أفرادا وجماعات ، ومن مظاهر هذا الإعراض كثرة البدع ، والعقائد الفاسدة ، وما نتج عن ذلك من الافتراق ، والفرق ، والأهواء ، والتنازع ، والخصومات في الدين .

٢) الجهل بالعلم الشرعي :

إن قلة الفقه في الدين هو واقع أكثر التوجهات التي يميل أصحابها إلى الغلو والعنف ، فتجد أنهم يتصفون بالجهل ، وضعف الفقه في الـدين ، وضـحالة الحصيلة في العلوم الشرعية ، فحين يتصدون للأمور الكبيـرة ، والمـصالح العظمى ، يكثر منهم التخبط ، والخلط ، والأحكام المتـسرعة ، والمواقـف المتشنجة . ولا شك أن الجهل بالدين ، أو الجهل بقواعد الشرع ، أو الجهـل بالحقوق ، العامة والخاصة ، كل هذا يؤدي إلى حدوث الفتن ، لأن من كـان عنده جرأة وغَيرة باطلة غير منضبطة ، فإنه سيتجرأ بجهله على أن يخوض الفتنة ، قال تعالى - مبيناً حال أُولئك الذين ينصبون ويتعبون ويظنون أنهـم علـى حـق- : ➘ ♎⍓⬀ 🕮❒✍⧫⤸⌨⍓ ❍⍓⑨⛾③☸⬅
✃⤸⬂⇔♦⏀⌖⛾⓿♦❒⛾ ⬀⬂⇦ ❒⇖♉⇖❒■⋖
③♦❒⬀✌♦⬗⛞⓿✇ ⌘⍓⏀⌖⛾➔⍓❒⬊ ⬀⌘⇦
⬊♦🔔✌⛾✃⬥🕯⋖ ☼✵✍⏀⛾⌛♦❒⋖ ⬀⛝⇦ ✍⏀⇔✍■❼🗐
☼♦✍❻⏀✃ ■♦🔔✌⛾⓿♦❒☪ ⬀⛞⇦ ⬆[2] ، وقد بدأت منذ ذلك

---

[1] طه ١٢٤

[2] الغاشية الآية (١- ٤)

الرجل الذي قال للنبي صلى اللهُ عليهِ وسلم لما فرق بعض المال : اعدل يـا محمد ، فنظر إليه النبي صلى اللهُ عليهِ وسلم مغضبا وقال : «ويحك ! مـن يعدل إذا لم أعدل؟»، ثم قال : «يخرج من ضئضئ هذا أقوام يحقـر أحـدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم» ، سبحان الله مع أنهم أهل تعبد وأهل صلاة وأهل صيام، لكنهم كما في بقية الحديث ، «يمرقون من الـدين كما يمرق السهم من الرمية» [١] ، وفعلا خرج أولئك كما أخبر بذلك الـصادق المصدوق .وقد مر معنا الحديث في أكثر من موطن .

إن الجهل بالدين قاتل ، وما خرج أحد إلى الفتنة إلا بسبب جهله ، وإن زعم أنه يأخذ من الكتاب والسنة ، فإن من المقرر عند أهل العلم أن الكتاب والسنة فيهما الدواء الشافي لكل داء ، ولكن صرف هذا الدواء ، يكون مـن العـالم الرباني الذي فهم مقاصد الشريعة ، لا من فهم آحاد الناس ، قال تعـالى : [illegible] [٢]

٣) الجفوة بين الشباب والعلماء:

ففي أغلب بلاد المسلمين تجد العلمـاء (بعلمهـم ، وحكمـتهم ، وفقههـم ، وتجاربهم) لا يستفيد منهم أكثر الشباب ، وربما يسيئون الظن بالكثير مـنهم

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري ، (ج٣، ص١٢١٩)

[2] النساء الآية (٨٣)

كذلك ، وربما تكون سمعتهم في أذهان الكثيرين على غير الحقيقة ، وبعـض ذلك بسبب انحراف مناهج التربية لدى بعض الجماعات ، وبـسبب وسـائل الإعلام المغرضة التي تفرق بين المؤمنين ، مما أوقع بعـض الـشباب فـي الأحكام والتصرفات الجائرة ، والخاطئة التي لا تليق تجاه علمائهم ، وتجـاه حكامهم . ووسائل الأعلام الوافدة والمغرضة جعلت هناك حاجز نفسي كبيـر بين النخبة من الشباب، وبين المسؤولين، تجعل كلاً منهم يسيء الظن بالآخر، ولا يفهم حقيقة ما عليه الآخر إلا عبر وسائط غير دقيقة غالبا ، ومن هنا يفقد الحوار الذي هو أساس التفاهم والإصلاح .

٤) ظهور بعض الدعوات الحزبية المعاصرة البعيدة عن منهج السلف :

فأغلب هذه الدعوات ، تعتمد في مناهجها على الشحن العـاطفي ، وتربـي أتباعها على مجرد أمور عاطفية ، وغايات دنيوية : سياسية ، واقتـصادية ، ونحوها. وتحشو أذهانهم بالأفكار والمفاهيم التي لم تؤصل شرعا، والتي تؤدي إلى التصادم مع المخالفين بلا حكمة . وفي الوقت نفسه تقصر فـي أعظـم الواجبات ، فتنسى الغايات الكبرى في الدعوة ، من غرس العقيدة الـسليمة ، والفقه في دين الله تعالى، والحرص على الجماعة ، وتحقيق الأمن، والتجـرد من الهوى والعصبية، وفقه التعامل مع المخالفين ومع النوازل علـى قواعـد الشرع .

ولا شك أن هذه التحزبات نتجت عن تربيات خاصة يحدد فيهـا قـراءات خاصة ، ومفاهيم خاطئة ، لايعرفها أهل العلم ، ولايقرونها . بل يحذرون منها وغالباً تكون في أماكن مغلقة ، أو مسيطر عليها سيطرة تامة ، يقول عمر بن عبد العزيز رحمه الله : (إذا رأيت قوماً يتناجون في شيء مـن

الدين دون العامة ، فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة)[1] . وهذه التحزبات والتجمعات تنتهي في آخر أمرها إلى الصدام مع كل من لا ينطوي تحت لوائها ، ومن استقرأ التأريخ عرف الخبر ، يقول الحسن البصري رحمه الله : (خرج عثمان بن عفان رضي الله عنه علينا يوماً يخطبنا ، فقطعوا عليه - أي الخوارج - كلامه ، فتراموا بالحصى حتى جعلت أنظر فما أرى أديم السماء من الرهج ، فسمعت كلام امرأة من بعض الحجر ، فقيل لي هذه أم المؤمنين . فسمعتها تقول إن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد بريء ممن فرق دينه ، واحتزب)[2]

إن دراسةً فاحصةً للجذورالفكرية للجماعات والأحزاب في حياة المسلمين المعاصرة تبين أن هذه الفِرقِ ، والجماعات ، والأحزابِ ، داعيةِ إلى ذواتِها حصراً، حيثُ تُصور كل فرقةٍ وجماعةٍ وحزب ، للناس أنها هي القائمةُ على الإسلام ، وكل من عداها مخالفٌ لها. وهذا التصور القاصر نراه عند الجميع مطرداً ، ومتفقاً عليه . وما نراه اليوم من غلو قد تربى أهله على كتب هي موجودة في مكتباتنا[3]

---

[1] الدارمي ، سنن الدارمي ، (ج١ ، ص١٠٣) ، قال الشيخ حسين أسد : إسناده منقطع ، فالأوزاعي لم يدرك ابن عبد العزيز .
[2] أحمد بن حنبل ، العلل ومعرفة الرجال (ج ٢ ص ٥٤٨)

[3] ومما يتربى عليه الشباب ، كتب غلبت العاطفة فيها العقل مثل كتب سيد قطب عفا الله عنا وعنه ، الذي يقول :((وهناك الشرك الواضح الظاهر وهو الدينونة لغير الله في شأن من شوؤن الحياة الدنيوية، في شرع يتحاكم إليه ؛ وهو نص في الشرك لا يجادل عليه ، والدينونة في تقليد من التقاليد ؛كاتخاذ أعياد ومواسم يشرعها الناس لم يشرعها الله، والدينونة في زي من الأزياء تخالف ما أمر الله به من الستر ؛ ويكشف أو يحدد العورات التي نصت شريعة الله أن تستر. (الظلال ص٢٠٣٣ ط: الثالثة عشر١٤٠٧ ، الجزء الرابع) وقال أيضا نفس المصدر : إن الاعتقاد بالألوهية الواحدة قاعدة لمنهج حياة متكامل ، وليس مجرد عقيدة مستكنة في الضمائر ،وحدود الاعتقاد تتسع وتترامى حتى تتناول كل جانب من جوانب الحياة . ويقول سيد قطب : لقد استدار الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين إلى البشرية ب(لا إله إلا الله)، فقد ارتدت البشرية إلى عبادة العباد ، وإلى جور الأديان ونكصت عن (لا إله إلا الله) ، وإن ظل فريق منها يردد على المآذن : (لا إله إلا الله)؛ دون أن يدرك مدلولها ودون أن يعي هذا المدلول وهو يرددها، ودون أن يرفض شرعية الحاكمية التي يدعيها العباد لأنفسهم ، وهي مرادف الألوهية سواء ادعوها كأفراد أو كتشكيلات تشريعية ، أو كشعوب ؛ فالأفراد كالتشكيلات كالشعوب ليست آلهة ، فليس لها إذن حق الحاكمية ...إلا أن البشرية عادت إلى الجاهلية ، وارتدت عن لا إله إلا الله ، فأعطت لهؤلاء العباد خصائص الألوهية ، ولم تعد توحد الله ، وتخاص له الولاء... البشرية بجملتها ، بما فيها أولئك الذين يرددون على المآذن في مشارق الأرض ومغاربها كلمات لا إله إلا الله ؛ بلا مدلول ولا واقع ، وهؤلاء أثقل إثما وأشد عذابا يوم

هـ) قصر النظر ، وقلة الصبر ، وضعف الحكمة :

ونحو ذلك مما هو موجود لدى بعض الشباب . فإذا انضاف إلى هذه الخصال ما ذكرته في الأسباب الأخرى ، من سوء الأحوال ، وشيوع الفساد ، والإعراض عن دين الله ، والظلم ، وفقدان الحوار الجاد ، أدى ذلك إلى الغلو في الأحكام والمواقف ، من قبل هؤلاء الشاب ، وظنوا أنهم يقدمون شيئاً مرضياً عند الله ، وأن ذممهم لا تبرأ إلاّ إذا قاموا بتلك المصادمات ، بل إنهم يعدون فعلهم من الجهاد في سبيل الله ، ولو تدبروا كتاب ربهم لوجدوا أنهم مأمورون بخلاف ما فعلوا ، يقول تبارك

القيامة ؛ لأنهم ارتدوا إلى عبادة العباد ـ من بعد ما تبين لهم الهدى ـ ومن بعد أن كانوا في دين الله . فما أحوج العصبة المسلمة اليوم أن تقف طويلا أمام هذه الآيات البينات. الظلال ١٠٥٦/٢ . ويقول سيد قطب - في معالم في الطريق (ص:٩٨،١٠٣)-: ولكن ما هو المجتمع الجاهلي.؟ وما هو منهج الإسلام في مواجهته؟ إن المجتمع الجاهلي هو كل مجتمع غير المجتمع المسلم ، وإذا أردنا التحديد الموضوعي قلنا : إنه هو كل مجتمع لا يخاص عبوديته لله وحده ... متمثلة هذه العبودية في التصور الاعتقادي ، وفي الشعائر التعبدية ، وفي الشرائع القانونية ... .وبهذا التعريف الموضوعي تدخل في إطار المجتمع الجاهلي جميع المجتمعات القائمة اليوم في الأرض فعلاً .ويقول سيد قطب: " ولا بد أن نبادر فنبين أن التشريع لا ينحصر فقط في الأحكام القانونية ـ كما هو المفهوم الضيق في الأذهان لكلمة الشريعة ـ فالتصورات والمناهج والقيم والموازين والعادات والتقاليد ... كلها تشريع يخضع الأفراد لضغطه وحين يصنع الناس بعضهم لبعض هذه الضغوط ، ويخضع لها البعض الآخر منهم في مجتمع ، لا يكون هذا المجتمع متحررا إنما هو مجتمع بعضه أرباب وبعضه عبيد كما أسلفنا وهو من ثم مجتمع متخلف ... أو بالمصطلح الإسلامي " مجتمع جاهلي" ويقول في الظلال –٢١٢٢/٤- : إنه ليس على وجه الأرض اليوم دولة مسلمة ولا مجتمع مسلم ، قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله والفقه الإسلامي ..، و قال في الظلال ١٦٣٤/٣: إن المسلمين الآن لايجاهدون ذلك أن المسلمين اليوم لايوجدون !...إن قضية وجود الإسلام ووجود المسلمين هي التي تحتاج اليوم إلى علاج ..وقال أيضا في الظلال ٢٠٠٩/٤: إن هذا المجتمع الجاهلي الذي نعيش فيه ليس هو المجتمع المسلم . يقول سيد قطب ، في كتابه " معركة الإسلام والرأسماليةص٦٤ ":((وبعض هذه الشبهات ناشئ من التباس صورة الحكم ببعض أنواع الحكومات التي تسمي نفسها (حكومات إسلامية) وتمثيل هذه الحكومات لحكم الإسلام كتمثيل من يسمونهم (رجال الدين) كلاهما تمثيل مزور كاذب مشوه ؛ بل تمثيل النقيض للنقيض ...)) قال محمد قطب في كتابه " دراسات قرآنية: وقد نقلها عنه صاحب كتاب ((العلمانية)) ط١٤٠٨ ، ص٦٨٠ ، لقد تغيرت و لاشك بعض مظاهر العبادة فلم يعد هناك تلك " الإناث " التي كان العرب في شركهم يعبدونها ولكن عبادة الشيطان ذاتها لم تتغير وحلت محل الإناث القديمة أوثان أخرى : الدولة ، الزعيم، والمذهب ، والحزب ، والعلم والتقدم، والإنتاج، والحضارة ، والتطور ، والمجتمع ، والوطن ، والقومية ، والإنسانية ، والعقلانية ، والمودة ، والجنس ، والحرية الشخصية ...عشرات الإناث الجديدة غير تلك الإناث الساذجة البسيطة التي كان يعبدها العرب في الجاهلية ؛ تضفى عليها القداسات الزائفة وتعبد من دون الله ، ويطاع أمرها في مخالفة الله وفي تغيير خلق الله ... ما تغيرت إلا مظاهر العبادة ... تطورت ! ولكن الجوهر لم يتغير ؛ إنه عبادة الشيطان .

وتعـــــالى : [illegible] [1] ، ولا شك أن التنازع ذريعة للفـشل ، وذهاب للقوة . والحل الذي به النجاة ، الصبر المأمور به في الآية ، وقـد حذرنا ربنا تبارك وتعالى من أن نسلك سبيل المـشركين الـذين اغتـروا بقوتهم وظنوا أنهم على شيء ، ولقد كان قرن الصحابة خيـر القـرون ، ومع ذلك لما اختلفوا في غزوة أُحد حصل لهم ما حصل ، فعن البراء بـن عازب رضي الله عنهما قال : (جعل النبي صلى الله عليه وسـلم علـى الرماة يوم أحد - وكانوا خمسين - عبد الله بـن جبيـر . فقـال : إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسـل إلـيكم . وإن رأيتمونا هزمنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم . فهزموهم . قال : فأنا - والله - رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن ، وأسوقهن ، رافعات ثيابهن . فقال أصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة - أي قـوم - - الغنيمة ، ظهر أصحابكم فما تنتظرون ؟ فقال عبد الله بن جبير : أنسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قـالوا : والله لنـأتين النـاس ، فلنصيبن من الغنيمة . فلما أتوهم صرفت وجوههم ، فأقبلوا منهـزمين .

---

[1])الأنفال الآيتين (٤٦-٤٧)

فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم ، فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا ، فأصابوا منا سبعين) [1]

٦) تصدر حدثاء الأسنان وسفهاء الأحلام :

إن اتباع الفتاوى الشاذة ، والأقوال الضعيفة والواهية ، وأخذ الفتاوى والتوجيهات ممن لا يوثق بعلمه أو دينه، والتعصب لها ، مما يؤدي إلى الإخلال بالأمن ، وشيوع الفوضى ، وتوهين أمر السلطان الذي به قوام أمر الناس ، وصلاح أمور معاشهم ، وحفظ دينهم . وحين يتصدر هؤلاء وأشباههم للدعوة ، وللشباب ، بلا علم ولا فقه ، فيتخذهم الشباب رؤساء جهالاً، يفتون بغيرعلم ، ويحكمون في الأمور بلا فقه ، ويواجهون الأحداث الجسام بلا تجربة ، ولا رأي ، ولا رجوع إلى أهل العلم والفقه ، والتجربة والرأي ، بل إن كثيراً منهم يستنقص العلماء والمشايخ ، ولا يعرف لهم قدرهم، وإذا أفتى بعض المشايخ على غير هواه ومذهبه ، أو بخلاف موقفه أخذ يلمزهم إما بالقصور ، أو التقصير، أو بالجبن ، أو المداهنة ، أو العمالة ، أو بالسذاجة ، وقلة الوعي والإدراك ! ونحو ذلك مما يحصل بإشاعته الفرقة والفساد العظيم ، وغرس الغل على العلماء ، والحط من قدرهم مما يعود على المسلمين بالضرر البالغ في دينهم ودنياهم . ولقد جاء وصفهم في حديث علي بن أبي طالب المخرج في الصحيح وغيره ، وفيه يقول : (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١١٠٥)

القيامة)[١]

فحديث السن في الغالب أقرب إلى الجهل والطيش ، والتسرع وعدم الروية ، وجنوح الفكر ، والتطرف في الرأي ، من كبير السن، الذي عركته الحيـاة ، وحنكته التجارب ، وأدرك أهمية النظر في المآلات والعواقـب . ووصـفَهم كذلك بأنهم : (يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم)[٢] ، وهذا أيضاً دليل علـى جهلهم ، وضعف بصيرتهم ، فإنهم مع كثـرة قـراءتهم للقـرآن لا يجـاوز حناجرهم ، فهم لا يعونه بعقولهم ولا يفقهون مواعظه ونذره ، ولا يعلمـون أحكامه وحدوده . وقد بلغ من فرط جهلهم ، وقلة توفيقهم أنهم كمـا وصـفهم النبي ε في حديث آخر: (يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثـان)[٣] ، وقد مضى بيان قدر العلماء وخطورة تصدر الجهال بشيءٍ من التفصيل ، في الفصل الأول من هذه الدراسة .

٧) التعـالم والغـرور وحب الرياسة :

وأعني بذلك أنه من أسباب ظهور الغلو والعنف في بعض فئات الأمة اليـوم ادعاء العلم ، في حين أنك تجد أحدهم لا يعرف بدهيات العلـم الـشرعي ، والأحكام وقواعد الدين . أو قد يكون عنده علـم قليـل بـلا أصـول ، ولا ضوابط ، ولا فقه ، ولا رأي سديد ، ويظن أنه بعلمه القليل وفهمه السقيم قـد حاز علوم الأولين والآخرين ، فيستقل بغروره عن العلماء ، وعن مواصـلة طلب العلم ، فَيهلك بغروره ويهلك . وهكذا كان الخوارج الأولون يدعون العلم والاجتهاد ، ويتطاولون على العلماء ، وهم من أجهـل النـاس . روى عبـد الرزاق عن قتادة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :(سيكون فـي أمتـي

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٣٢١)
[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٣٢١)
[3] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٢ ص ٧٤١)

اختلاف وفرقة ، وسيأتي قوم يعجبونكم أو تعجبهم أنفسهم ، يدعون إلى الله وليسوا من الله في شيء ، يحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء ، فإذا خرجوا عليكم فاقتلوهم . الذي يقتلهم أولى بالله منهم . قالوا : وما سمتهم ؟ قال : الحلق والسمت)[1] والحلق يعني : يحلقون رؤوسهم . والسمت يعني : لهم حسن سمت وخشوع .

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : (إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه ، فمن قال : إنه مؤمن ، فهو كافر. ومن قال: هو عالم، فهو جاهل، ومن قال: هو في الجنة، فهو في النار)[2]

والمتأمل في حال من خرج من الخوارج على ولي الأمر ـ إن لم يكن تابعاً مغرراً به ـ يجد أنما أخرجه لذلك شهوة باطنة لحب الدنيا والرياسة ، جعل لها سبيلا من بعض مسائل الدين ، أو الغيرة على الشريعة، فجعل ذلك سلما لشهوة باطنة عنده .

٨) التشدد في الدين والتنطع وعدم معرفة خطورة التفرق :

إن الخروج عن منهج الاعتدال في الدين الذي كان عليه النبي ρ ، والتشدد في الدين ، كثيرا ما ينشأ عن قلة الفقه في الدين . وهذا من أبرز سمات الخوارج ، وقد حصل ما حصل من الاختلاف والافتراق بسبب هذا التشدد ، ولهذا حذّر النبي ρ منه ، وحثّ أمته على التيسير وعدم التعسير ، وأمرهم بالرفق ، ففي حديث جرير بن عبد الله τ قال : سمعت رسول الله ρ يقول : (من يحرم الرفق يحرم الخير كله)[3]، وعن أبي الدرداء τ

---

[1] عبدالرزاق ، مصنف عبد الرزاق (ج ١٠ ص ١٥٤) ، والحاكم في مستدركه (ج٢ ص١٦٠) وقال الذهبي صحيح على شرط الشيخين .

[2] ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، (ج٢ ، ص٣٣٣) ، عند تفسير آية النساء (ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم)، والأثر فيه انقطاع بين طلحة بن عبيد الله بن كريز وعمر فإنه لم يدركه .

[3] أخرجه مسلم ح (٢٥٩٢) ، وأبوداود - كتاب الأدب ، باب الرفق - ح (٤٨٠٩) .ولم يذكر مسلم : (كله) .

أن النبي ρ قال : (من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير ، ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخيـر)[١]. وعـن أبـي موسى الأشعري τ قال : كان رسول الله ρ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال : (بشروا ولا تُنفروا ، ويسروا ولا تُعسروا)[٢]

وقال النبي ρ : (إياكم والغلو في الدين)[٣] ، والغلو : مجاوزة الحد ، وهذا ما حمل الخوارج على الضلال ، والخروج عـن جـادة الطريـق الصحيح . فقد جاوزوا الحد فخرجوا عن الطريق السوي ، ولذلك يقـول النبي ρ :(يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)[٤] ، وذلـك أن من رمى سهماً على صيد ، فإن هذا السهم قد يدخل في هذا الصيد فينفـذ ويخرج منه ، فشبههم النبي ρ بالسهم ، فكأنهم دخلوا الإسـلام وخرجـوا منه ، كما خرج هذا السهم من هذا الصيد .

يقول النبي ρ : (إياكم والغلو في الدين ، فإنه أهلك من كان قبلكم)[5] أي : احذروا، فإن الأمم السابقة غلو في دينهم ، وترهبوا ، وألزموا أنفسهم بأشياء لم يلزمهم الله - تبارك وتعالى - بها ، فـشدد الله علـيهم بـسبب غُلُوهِم . قال النبي ρ : (فإنه أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم)[٦] . وقال ρ أيضاً : (إن هذا الدين متـين ،

---

[1] أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥١/٦)، والترمذي في الجامع - كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الرفق - ح (٢٠١٣) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٥٥).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب العلم ، باب ما كان النبي ρ يتخولهم - (الفتح - ١٩٦/١ ح ٦٩) ، ومسلم ح (١٧٣٤) .

[3] أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٧/١)

[4] البخـاري - كـتاب فضـائل القـرآن ، بـاب إثـم من راءى بقـراءة القرآن أو تأكل به ، الفتح(٧١٧/٨ ح ٥٠٥٨) ، ومسلم ح (١٠٦٤) .

[5] النسائي ، سنن النسائي (ج٥ ص٢٦٨) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٨٣) (ج٣ ص٢٧٨) .

[6] مسلم ، صحيح مسلم ، ح (٢٥٧٨)

فَأوغل فيه برفق ، فإن الْمنْبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى)[1].

كما أن النبي ρ أمر بجماعة المسلمين ، ونهى عن الشذوذ والفُرقة ، وشبه الجماعة بالغنم ، ومن شذ عن الجماعة شبهه بالقاصية عن الغنم التي يأكلها الذئب ، فقال ρ : (إنما يأكل الذئب من الغنم القاصـية)[2] ، أمـا الجماعة المجتمعة فلا يستطيع أحد أن ينال من قوتها وتماسـكها ، إنمـا يستطيع العدو أن يظفر بالعدد القليل الشاذ . فعن عبد الله بن عمر τ قال : خطبنا عمر τ بالجابية[3] فقال : (يا أيها الناس ، إني قمـت فـيكم كمقـام رسول الله ρ فينا ، فقال : " أوصيكم بأصحابي ، ثم الذين يلـونهم ، ثـم الذين يلونهم ، ثم يفْشُو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ، ويـشهد الشاهد ولا يستشهد ، ألاَ لا يخْلُون رجلٌ بامرأة إلاّ كان ثالثهما الشيطان ، عليكم بالجماعة وإياكم والفُرقة ، فإن الشيطان مع الواحـد ، وهـو مـن الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحة الجنة فلْيلْزمِ الجماعة ، من سرتْه حسنته ، وساءته سيئته فذلكم المؤمن)[4].

إن الذي يريد اللهَ والدار الآخرة لا يبالي بحظوظ نفسه ، بل يلجمها بلجـام الشريعة حفظاً للأمة من التفرق والشتات . ولنا في موقف ابن عمـر τ حين خطب معاوية τ الناس العبرة والعظة . فعن ابن عمر قال : (دخلت

---

[1] رواه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٣) ، . قال ابن حجر في فتح الباري (٣٠٣/١١): والمنبتّ بنون ثم موحدة ثم بمثناة ثقيلة : أي الذي عطب مركوبه من شدة السير ، مأخوذ من البت وهو القطع ؛ أي صار منقطعاً لم يصل إلى مقصوده وفقد مركوبه الذي كان يوصله لو رفق به ، وقال أيضاً : قوله : أوغلوا بكسر المعجمة من الوغول وهو الدخول فـي الـشيء . قـال ابـن الأثيـر فـي النهاية(٢٠٩/٥): الإيغال : السير الشديد ، يقال : أوغل القوم إذا امعنوا في سيرهم ، والوغول : الدخول في الشيء .

[2] أخرجه الإمام أحمد في المسند(١٩٦/٥) ، وقال الألباني : حسن صحيح

[3] قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (١٠٦/٢):الجابية بكسر الباء ،وياء مخففة ، وهي قرية من أعمال دمشق

[4] أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١)،وصححه الألباني برقم ٤٣٠ (ج١ ص٧٩٢) .

قولـه : " بـحبوحة " : قال ابن الأثير في النهاية (٩٩/١): بحبوحة الدار : وسطها ، يقال : تبحبح إذا تمكن وتوسط المنـزل والمقام .

على حفصة ونسواتها[١] تنطف ، قلت : قد كان من أمر الناس ما تـرين ، فلم يجعل لي من الأمر شيء . فقالت : إلحق فإنهم ينتظرونك ، وأخـشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة . فلم تدعه حتى ذهب . فلما تفرق الناس خطب معاوية قال : من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه ، فلنحن أحق به منه ومن أبيه . قال حبيب بن مسلمة : فهلا أجبته ؟ قـال عبد الله : فحللت حبوتي ، وهممت أن أقول : أحق بهذا الأمر منـك مـن قاتلك وأباك على الإسلام . فخشيت أن أقول كلمة تفـرق بـين الجمـع ، وتسفك الدم ، ويحمل عني غير ذلك . فذكرت ما أعد الله في الجنان)[٢]

٩) المبالغة في الغيرة وقوة العاطفة والغلو في ذلك :

لدى فئات من الشباب والمثقفين وغيرهم ، بلا علم ولا فقه ، ولا حكمـة . مع العلم أن الغيرة على محارم الله ، وعلى دين الله أمر محمود شـرعا، لكن ذلك مشروط بالحكمة والفقه والبـصيرة ومراعـاة المـصالح ودرء المفاسد . فإذا فقدت هذه الشروط - أو بعضها - أدى ذلك إلى الغلـو ، والتنطع ، والشدة والعنف في معالجة الأمور، وهذا ممـا لا يـستقيم بـه للمسلمين أمر ، لا في دينهم ، ولا في دنياهم ، قال تعالى - مبيناً المـنهج الرباني في التعامل مع مجريات الأحـداث بقـصد الإصـلاح - : ↓

☑❼✍⑩⌛◻♌ ⌚■☞⓿⌚◻♎ ⬀✍➔♔
🗐❼■✍♦⬉ 🗐 ★✏✂ ❼■🖫⓿ ☎✂☑❒⬉⬉⬃⑩❒🕮
⭍♊♦✌◆❒ 🏳♦☼❒🕮 ✇❒◆❸❷⭏⌚♦📪
⌘♊⌚◻⬦⬀⌛←♌◆❒ ☎ ♉◻➔♦⌛❒✍✂
⌘♊✌ 🏳♦☼❒🕮 ✏♦✌◆❒ ★✏✂

---

[1] قال ابن حجر في فتح الباري (٤٠٣١٧):قال الخطابي كذا وقع وليس بشيء وإنما هو نوساتها أي ذوائبها ومعنى تنطف أي تقطر كأنها قد اغتسلت .

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٤ ص ١٥٠٨)

[illegible] [1] . فالسلاح الأول والأهم في هذا الميدان هو سلاح العلم المستقى من الكتاب والـسنة بفهم سلاف الأمة . والسلاح الثاني ـ ولا يقل أهمية عن سابقه ـ سـلاح الحكمة والصبر ، والتأمـل فـي عواقـب الأمـور. قـال تعـالى :

[illegible] [2]

ولقد كان أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام أفقه وأتقى ممن بعدهم ، ولم يدفعهم الحماس لنزع اليد من الطاعة ، حتى لما كان المنكر متعلقاً بصلاة العيد ، لم يدفعهم ذلك للتغيير باليد ، لأنهم يعلمون أن ذلك لولي الأمر . أما عامة الناس فليس لهم في الأماكن العامة إلاّ الإنكار باللسان حـسب مـا

[1] يوسف الآية (١٠٨)

[2])النحل الآية (١٢٥-١٢٨)

يقتضيه الحال ، وقد يكون الإنكار بالقلب هو المطلوب في حـالات بينهـا أهل العلم ليس هذا موضع بسطها . ولقد جاء في صحيح مسلم : (أن أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان . فقام إليه رجـل ، فقـال : الصلاة قبل الخطبة ، فقال : قد ترك ما هنا لك . فقال أبو سعيد[1] : أمـا هذا فقد قضى ما عليه . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لـم يـستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان)[2] ، فهذا الفهم السليم الذي به تبرأ الذمـة ، وأما ما يفهمه بعض المتحمسين اليوم ممن قل علمهـم الـشرعي ، بـأن التغيير يكون بالقتل والتفجير ، فهذا ليس من الحق في شيء ، وهو ضلال يقود الأمة إلى الهاوية .

وقبل أن أختم هذا المبحث أود أن أُنبه على أنه مما ساعد على انتـشار فكـر الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، ما وجده الإرهابيون من مساحة واسعة لبث و نشر أفكارهم الباطلة ، والدعوة إلى مبادئهم السيئة للمجتمع على شبكة (الإنترنت) العالمية ، التي ينطلقون منها بأمان ، وبأسـماء مـستعارة عبـر مواقعهم ومنتدياتهم النصية ، والصوتية ، والمرئيـة ، حتـى غـرف نظـام المحادثات الصوتي الكبير المعروف (بالبالتوك) لـم يـسلم مـن أهـدافهم الإلكترونية لتغذية الفكر الإرهابي ، واصطياد أكبر عدد ممكن من الـشباب المتعاطفين معهم ، وتجنيدهم لدعمهم ماليا ومعنويا بشتى الوسائل الممكنـة ، تحت عبارة (تفجير نت) و(تكفير كوم) ، حتى تم تعليم الطرق والوسـائل التي تساعد على القيام بالعمليات الإرهابية ، وذلك بإنشاء مواقع لتعليم صناعة

---

[1] سعد بن مالك بن سنان أبو سعيد الخدري الأنصاري صحابي جليل من المكثرين من الرواية،انظر الجرح والتعديل ج ٤ /ص ٩٣

[2] مسلم ، صحيح مسلم (ج ١ ص ٦٩)

المتفجرات ، وطرق الاغتيال ، وإحراق المؤسسات الحيوية ، وأبرز أساليب الخطاف ، وتنظيف الأسلحة الخفيفة ، وإعادة صيانتها فضلا عن الإسعافات الأولية ، وطرق المداهمة ، واستهداف رجال الأمن ، وكذلك نشر كآفة الطرق الإلكترونية لكيفية اختراق وتدمير المواقع ، وطرق اختراق البريد الإلكتروني ، وكيفية الدخول على المواقع المحجوبة ، وطريقة نشر الفيروسات وغير ذلك . ومع هذا الانفتاح المعلوماتي الكبير يجب أن نعترف أنه ليس بالإمكان السيطرة على وافد الفضاء المعلوماتي ، وبدلاً أن نسلك طريقاً غير مجدية ، ينبغي علينا أن نبحث عن الأسباب التي جعلت كثيراً من الشباب يتلقف هذا الوافد بلهف عجيب ، ويبذل في سبيل ذلك الوقت ، والمال ، والجهد ، ولعل ما نبينه في المبحث القادم خير علاج لمواجهة هذه البلية التي نزلت بالمسلمين ، نسأل الله أن يقي البلاد والعباد شرها .

المبحث الرابع

وسائل التخلص من فكر الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بـالتفجير في المملكة العربية السعودية :

١) ربط الشباب بالعلماء الكبار[1]

إن الخوف على الأمة من أولئك الذين لبسوا ثياب العلم الشرعي - وما هـم من العلم الشرعي في شيءٍ - لهو الخوف الصادق على الأمة مـن الفـساد والانحراف ، ولا شك أن تصدر الجهال مع افتقاد العلماء الصادقين المتمكنين باب واسع للضلال والإضلال ، وهذا ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسـلم في قوله – كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه مـن العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ النـاس رؤوسا جهـالا ، فـسئلوا ، فـأفتوا بغيـر علـم ، فـضلوا ، وأضـلوا)[2]

قال أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني رحمه الله تعالى : ("اعلموا رحمنا الله وإياكم أن أهل البدع والضلال من الخوارج والروافض والمعتزلة قد اجتهدوا أن يدخلوا على أهل السنة والجماعة شيئاً من بدعهم وضلالهم ، فلم يقـدروا على ذلك ، لذب أهل العلم ودفع الباطل، حتى ظفروا بقوم في آخـر الوقـت ممن تصدى للعلم ، ولا علم له ولا فهم ، ويستنكف ويتكبر أن يـتفهم ، وأن يتعلّم ، لأنه قد صار متصدراً معلماً بزعمه ، فيرى – بجهله - أن عليه فـي ذلك عارا وغضاضة ، وكان ذلك منه سببا إلى ضلاله وضلال جماعته مـن

---

[1] بينت المقصود بالعلماء الكبار في الفصل الأول من هذه الرسالة .

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ١ ص ٥٠)

الأمة)[١]

وقال الراغب الأصبهاني رحمه الله تعالى: ("لاشي ء أوجب على الـسلطان من رعاية أحوال المتصدين للرياسة بالعلم ، فمن الإخلال بها ينتشر الـشر ، ويقع بين الناس التباغض والتنافر ... إلخ ، وقال : ولما ترشح قوم للزعامـة في العلم بغير استحقاق ، وأحدثوا بجهلهم بدعاً استغنوا بها عامة ، واستجلبوا بها منفعة ورياسة ، فوجدوا من العامة مساعدة بمـشاركتهم لهـم ، وقـرب جوهرهم منهم ، وفتحوا بذلك طرقاً منْسدةً ، ورفعوا به ستوراً مسبلة ، وطلبوا منزلة الخاصة ، فوصلوها بالوقاحة ، وبما فيهم من الشرهِ ، فبدعوا العلمـاء وجهلوهم اغتصاباً لسلطانهم ، ومنازعة لمكانهم ، فأغروا بهم أتباعهم حتـى وطؤوهم بأظلافهم وأخفافهم ، فتولد بذلك البوار ، والجور العام والعار") .

قال الشيخ عبد السلام البرجس رحمه الله بعد أن سـاق هـذين الأثـرين : (فهذان النصان الجميلان أدعو أهل العلم وطلابه لتأملهمـا ، والنظـر فـي معناهما ، وتأمل واقع المسلمين اليوم على ضوء ما شرحه هـذان العالمـان الكبيران . فهل حلّ بنا ما حلّ من انحراف بعض الشباب في معتقده ، وظهور بوادر الفتن ، وتجرؤ الصغار على كبار الأئمة و"علماء الدعوة" وخـروجهم على طريقتهم المستقاة من الكتاب والسنة والأثر ، مع عـدم معرفـة تامـة بمقاصد الشريعة ومواقع المصلحة إلاّ لاختلال الميزان الذي يوزن به العلماء ، وارتقاء من لاعلم له إلى مصاف الكبار. ولقد صدق الصحابي الجليل عبـد الله بن مسعود -رضي الله عنه- وهو صادق ، عندما قال : "إنكم في زمـان كثير فقهاؤه ، قليل خطباؤه ، قليل سؤّاله ، كثير معطوه ، العمـل فيـه قائـد للهوى . وسيأتي بعدكم زمان قليل فقهاؤه ، كثير خطباؤه ، كثير سؤّاله ، قليل

---

[١] الباقلاني ، محمد بن الطيب ، الإنصاف ،(ج٥ ، ص١١٤)

معطوه ، الهوى فيه قائد للعمل . اعلموا أن أحسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل).[1]

٢) تفعيل دور المسجد والقائمين عليه :

ينظر الإسلام إلى المسجد نظرة خاصة وهامة ، من حيـث اعتبـاره ميـداناً واسعاً، ومكاناً رحباً، يعبد الله تعالى في أرجائه ، ويطاع في سائر نواحيه وأجزائه، ولذا منحه فضائل فريدة، وميزه بخصائص عديدة ، باعتباره منطلق الدعوة إلى الخالق جل وعز، ومركز الإشعاع الأول ، الـذي انطلقـت مـن جنباته أحكام التشريع ، وانبعثت من ردهاته أشعة الإيمان . ولقد عظم الإسلام المسجد وأعلى مكانتَه ، ورسخَ في النفوس قدسيتَه ، فأضافه الله تعالى إليـه إضـافةَ تـشريفٍ وتكـريم ، فقـال تعـالى : ↓ ❐◆🕮❐♌□
☎✂❑⇱⇱⇳⑨♦✍ •☒♦▫ ✶✏ ⍓⑨⇜➚🕔❁○⍓☺⬂☡✇🕶✂
↑[2] ⬁⬂✇⬀ ✂✡⑨♦■❐🕮 ★✏🕶✂ ⍓➚♦👌

فالمسجد يحتل مرتبةً مميزة ومعظمة في أفئدة المسلمين ، تزكو به نفوسـهم ، وتطمئن قلوبهم ، وتتآلف أرواحهم ، وتصفو أذهانُهم ، يجتمعون فيه بقلـوبٍ عامرةٍ بالإيمان، خاشعة متذللةٍ للخالق الديان . فرسالة المسجد شاملة ومتنوعة ، وضافية ومتعددة ، تنتظم مجالاتٍ مختلفة لنشر القيم الإسلامية ، وغـرس الآداب والأخلاق الحميدة ، وإبراز سمو الإنسان وكرامته ، والحفـاظ علـى وجوده وحياته ، وتقويم سلوكه ، وإشعاره بالأمن والطمأنينة من خلال الأدوار المتعددة ، والمجالات المختلفة التي يضطلع بهـا المـسجد لتحقيـق الأمـن

---

[1] البرجس ، عبد السلام ، معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة ، وأثر عبد الله بن مسعود قال الحافظ في الفتح : "سنده صحيح = وقد أخرجه – أيضاً – الإمام مالك في الموطأ (١٧٣/١) ولفظه : (أن عبد الله بن مسعود قال لإنسان : إنّك في زمان كثير فقهاؤه ، قليل قراؤه ، تُحفظ فيه حدود القرآن ، وتُضيع حروفه ، قليل من يسأل ، كثير من يعطي ، يطيلون الصلاة ، ويقصرون الخطبة ، يبدون أعمالهم قبل أهوائهم . وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه ، كثير قراؤه ، يحفظ فيه حروف القرآن ، وتُضيع حدوده ، كثير من يسأل ، قليل من يعطِي ، يطيلون فيه الخطبة ، ويقصرون الصلاة ، يبدون فيه أهواءهم قبل أعمالهم)

[2] سورة الجن الآية (١٨)

الاجتماعي، وتوفير الطمأنينة النفسية والروحية، التي تخفف عن الناس أعباء الحياةِ وآلامها، وتكبح فيهم جموح الغرائز وشهواتها، وترسخ أواصر المحبة، وروابط الألفة بين الأفراد، وتعمل على بسط الأمن الوارف في ربوع المجتمع ، ونشر الاستقرار والاطمئنان في أرجائـه ، وتوطيـد قواعـده ، وتثبيـت دعائمه . وإذا كان الحال كذلك ، فلا بد من اختيار أئمة المساجد ، وخطبـاء الجوامع بعناية فائقة ، بحيث يتولى هذا الأمر من عـرف بفكـره الـسليم ، ومنهجه المستقيم ، وبعد ذلك يتم إعداد البرامج العملية التي تكفل تعليم الخيـر للناس ، ولا سيما ما كان عليه علماء هذه البلاد الطيبة ، كأئمة الدعوة ، ومن سار على نهجهم من العلماء المعاصرين ، وبذلك يتحقق المطلوب في تعلـيم الناس أمور عقائدهم وعباداتهم على هدى من الله ، وكـذلك نـضمن عـدم استغلال المساجد من قبل أصحاب الأهـواء ، لإثـارة عواطـف العامـة ، وإقحامهم في أمور لا تعنيهم من قريب ولا بعيد ، وفـي أمـور هـي مـن اختصاص ولاة الأمر من العلماء والحكام الذين ينظرون إلى الأمـور بنظـر البصيرة والحكمة ، لا العاطفة الهوجاء .

٣) الرقابة المنضبطة على دور النشر والتسجيلات الإسلامية :

إن اللسان الناطق لكل من أراد أن يقدم شـيئاً للنـاس يتـضمن الـوعظ والإرشاد هو التسجيلات الإسلامية ، فهي حلقة الوصل بينهم وبين عامـة الناس ، وعن طريقها قد يبرز من تُخـدم أشـرطته بـالإخراج الجيـد ، والتوزيع الكبير ، ووضع المسابقات المغرية والجوائز القيمة . فإذا أرادت هذه التسجيلات إبراز شخصٍ ما تحقق ذلك في أيـام ، فيـصبح حـديث المجالس العامة والخاصة ، وقد يدفع إلى ذلك ما في هـذا الـسبيل مـن مغريات مادية ، فإن مبيعات الشريط الواحد قد تـصل إلـى الملايـين ،

خصوصاً إذا كان صاحب الشريط ممـن صـنع بعنايـة خاصـة ، وإن الخطورة تكمن في عدم الرقابة على هذه التسجيلات ، مما قد يؤدي إلـى تهميش كبار العلماء ، فلا أحد يهتم بدروسهم ، ولا خطبهم . والحل الذي يجب أن يكون عاجلاً هو إنشاء هيئة مستقلة يقوم عليهـا أحـد المـشايخ الموثوقين ، والمعروفين بسلامة المنهج ، وعدم التحزب ، ويـربط فيهـا كافة التسجيلات الإسلامية في المملكة ، ومن بدهي القول أنه إذا أُحكمـت القبضة على هذه التسجيلات ، فلن يبقى منها إلاّ من كان يريد الخيـر ، وأما الزبد فيذهب جفاء . وكذلك وضع رقابة شديدة على الكتب والبحوث الشرعية ، سواء كانت وافدة من الخـارج ، أو مكتوبـة فـي الـداخل . وتخليص الشباب من جميع المصادر الدخيلة التي تحمل أفكار التكفيـر ، خاصةً كتب بعض الحركيين ، مثل سيد قطب التي تتوفر بأيدي الشباب ، واستبدالها بكتب أئمة الدعوة السلفية ، مثل : الأصول الثلاثـة ، وكـشف الشبهات ، وكتاب التوحيد وغيرها .

٤) **التوعية المباشرة للناس ضد هذا الفكر الإرهابي الغالي :**

ولأهمية الأمر جاء في بيانٍ لوزارة الداخلية مانصه: (كما تهيب الوزارة بعلماء الشريعة ، والمختصين في العلوم الإنسانية ، والثقافة والإعـلام ، والمواطنين ، كل على قدر استطاعته ، بالعمل على كل مـا مـن شـأنه استئصال هذا الفكر المنحرف – الفكر الإرهابي المتطـرف - وتوعيـة المجتمع بجميع شرائحه بالمقاصد الشرعية العليا ، الهادفة إلـى إشـاعة العدل والتسامح ، والمحافظة على حق الإنسان في الحياة ، ومكافحة الغلو والتطرف ، والاعتداء والإجرام)[١] .

---

[1] مجلة المجلة ، العدد (٨٢٠) في ١٤٠٧/٢/٢٢هـ

ولقد كان لقادة هذه البلاد المباركة قدم السبق في هذا الميدان ، حيث جاءت كلماتهم لتعبر عن الموقف الواضح من هذا الفكر الإرهابي . ونأخذ من هذه الكلمات مثالين لبيان ما أشرت إليه :

المثال الأول : كلمة الأمير سلطان بن عبدالعزيز:

ما جاء في كلمة صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ، ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام ، حيث قال: " أما نحن المسلمون ، فنرى أن الكلمة الإنجليزية (**Terrorism**) التي تعني الإرهاب الشائع في وسائل الإعلام ، والمقترن دائماً بالذم . يجب أن تُعرف بالآتي : القيام بكل عمل يقصد به ترويع الأبرياء ، أو الإفساد في الأرض ، أو التخطيط لذلك ، وهذا في رأينا تعريف شامل لكل ما حرمه الإسلام من أنواع الإرهاب ، سواء أكان في السلم ، أم في الحرب .. إلى أن قال : مما سبق يتضح لكل ذي عين بصيرة ، وعقل منير أن دين الإسلام يحرم الترويع والإرهاب ، وأن من يفعل ذلك باسم الإسلام هو جاهل بالدين الحنيف ، وأن من يصم الإسلام وأهله بالإرهاب هو مفترٍ بلا شك ، ومتجنٍ بلا حق ، لأن الإسلام لايقر ذلك . ومن اقترفه من المسلمين فهو مثل غيره ممن يفعله من أهل الديانات الأخرى"[١].

وقال سموه أيضاً موضحاً موقف المملكة من الإرهاب في الكلمة التي ألقاها بمناسبة الذكرى الخمسين لتأسيس هيئة الأمم المتحدة:" إن بلادي تمثل قلب العالم الإسلامي لكونها منبع الإسلام الذي يجعل السلام في مقدمة مبادئه السامية ، كما ينبذ العنف والإرهاب ، ومن هذا المنطلق

[1] حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب، د. سليمان بن عبدالرحمن الحقيل، (د.ن) ط. الثانية، ١٤٢٢هـ، ص ١٣٤ ، ١٣٧.

يكرس الملك فهد كل جهوده لكي تستمر المملكة في أداء رسـالتها تجـاه قضايا السلام [١].

المثال الثاني : كلمة الأمير نايف بن عبدالعزيز:

وقال صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية : " .. فالمدافع عن حق ليس إرهابياً ، والمحارب في مواجهة الظلم والباطل واغتصاب الحقوق ليس إرهابياً . الإرهاب في مفهومنا هو: صفة الفعـل الخارج عن الشرع ، والقانون والمنتهك لحرمات الآخرين ، وهو الفعـل الشيطاني الذي لايقره دين ، ولا تؤيده الأعراف ، ولا القـيم الإنـسانية ، فعل يهدف إلى الإضرار بالآخر ، لأهداف ذاتية ضيقة ، أو لمفاهيم جاهلة منغلقة . كما أن الإرهاب عبر التاريخ البشري لا يمكن بـأي حـال مـن الأحوال أن يكون مرتبطاً بعقيدة ، أو جنسية ، أو وطن ، فهو فـي كـل مكان يبرز فيه الأشرار ، والحاقدون ، والجهلة ، ومرضـى النفـوس ، بصرف النظر عن عقائدهم ، أو أوطانهم.. إلى أن قال: ويلحـظ أن ولاة الأمر في المملكة العربية السعودية يقفون على رأس قائمة الدول الإسلامية الساعية إلى محاربة الإرهاب الذي لايعبر عن دوافع إسلامية ، وإنما من منطلقات سياسية ، وعدوانية . أفرزها الجهل بالإسلام ، دين الـسماحة ، والوسطية ، والحضارة ، الذي جاء ليخرج العالم من الظلمات إلى النور ، لا ليعيدها إلى الظلمة ، وغياهب الديجور، فالإسلام دين علـم ، وفكـر ، وثقافة . وسلوكيات المسلم إذا انطلقت من فهم إسلامي صحيح فإنها تعكس قيماً أخلاقية رفيعة يعز نظيرها بين شعوب العالم، وعلى أي حال ، فـإن

---

[1] مجلة المجلة ، العدد (٨٢٠) في ١٤٠٧/٢/٢٢هـ

الإرهاب والإسلام نقيضان ، فالإسلام يدعو إلـى الحـوار والـسماحة ، والأخذ بالحسنى.. وفي الوقت نفسه فهـو لـيس ديـن ضـعف ، وذل ، ومهانة ، واستسلام"[1].

٥) معرفة القائمين على تربية الشباب وتنقيتهم من الشوائب :

قال العلامة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء بعد حادثة تفجير ثلاث مجمعات سكنية بالرياض: (الحمـد لله ، والـصلاة والسلام على نبينا محمد ، وآله وصحبه ومن والاه ، وبعد:

فإنه لما حدثت التفجيرات في الرياض وغيرها ، وقد قام بها ثلة من شباب المسلمين استغرب الناس هذا الحدث ، واختلفوا في تعليلاته وأسبابه . وكلٌ أدلى برأيه . والذي أراه سببا وحيدا لذلك هو تربية الشباب منذ صغرهم على مناهج دعوية وافدة ، تخالف المنهج السليم الذي كانت تسير عليه البلاد ، ويتلقون أفكارا من خلال تلك المناهج أدت بالكثير منهم إلى ما لا تحمد عقباه . لقد كان صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين ، والقرون المفضلة يسيرون على منهج الكتاب والسنة الذي تركهم عليه رسول الله ε ، وأوصاهم بالتمسك به ، فقال: (إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي : كتاب الله ، وسنتي) وقالε : (فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة) والله تعالى قد أوصانا باتباع السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان ، فقال سبحانه وتعالى مبيناً فضلهم : 🡻 ❒◆✄✍♑○○◷⌛⬂◑→❑♍✎ ✄✍❀☞❒□♑⬈❑♌♦ ✌⬂♊⌘ ✄✍♑⬂☺←♑◸◷⬈☝❷▩⇦✖♦

[1] الحقيل ، حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب، ، ص ١٣٨ ، ١٤١.

[illegible] [1]

ومنهج هؤلاء الذين أوصانا الله باتباعهم يحتاج منا إلى معرفته وتعلمه ، ومعرفة ما يخالفه و يضاده حتى نتجنبه ، إذ لا يمكن لنا اتباع منهج السلف إلا بمعرفته ، ولهذا قال سبحانه ([illegible]) أي باعتدال من غير غلو ، ومن غير تساهل ، ولا تفريط . ولا يمكن ذلك إلا بتعلم هذا المنهج ، وعلم ما يخالفه ويضاده . ولذلك ألف الأئمة كتب العقائد التي فيها بيان منهج السلف ، وبيان منهج المخالفين لهم من ، شيعة ، وقدرية ، وخوارج ، وجهمية ، ومعتزلة ، ومشتقاتهم من الفرق الضالة التي أخبر عنها ε بقوله : (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)[2] واليوم شبابنا تتخطفهم مناهج مختلفة ، فيحتاجون إلى دراسة عقيدة السلف الصالح بعناية تامة ، وتحذيرهم من الانقسامات تبعاً للمناهج الوافدة ، عملاً بقوله تعالى: [illegible]

---

[1])التوبة الآية (١٠٠)

[2] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١٥ ص ١٢٥) ، قال شعيب الارنؤوط : إسناده حسن .

[illegible] [1] وكثير ممن ينتمون لمنهج السلف يجهلونه ، ولذلك اختلفوا بينهم ، كل يزعم أن الصواب معه ، فحصلت بينهم صراعات مريرة . بل وصل الأمر ببعضهم إلى التكفير لغيرهم ، أو التفسيق والتبديع نتيجة للجهل بمنهج السلف . فلم يتبعوه بإحسان . بينما فرق أخرى من الحزبيين تزهد بمنهج السلف ، وتتبع رموزاً من حركيين ومنظرين أبعدوهم عن منهج السلف ، فاعتنقوا أفكاراً غريبة عن منهج السلف . وكلا الفريقين من هؤلاء وهؤلاء على طرفي نقيض ، وفي صراع مرير أفرحوا به أعداء الإسلام . ولا ينجي من هذا الصراع والاختلاف بين صفوف شباب الأمة إلا الرجوع الصادق إلى الكتاب والسنة ، وما عليه سلف الأمة وأئمتها ، قال الله تعالى : [illegible] [2] والرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته . وهذا لا يحصل ولا يتحقق إلا بتعلم العقيدة الصحيحة المأخوذة من الكتاب والسنة ، وما كان عليه سلف الأمة وأئمتها، وهذا - ولله الحمد - مضمن في مناهج الدراسة وكتب العقيدة

---

[1])الأنعام الآية (١٥٣)

[2])النساء الآية (٥٩)

المقررة في مدارسنا ومعاهدنا وكلياتنا ومساجدنا)ا هـ [١] ولا يخفى أن من أكبر أماكن تجمعات الشباب التي يمكن التأثير عليهم بها ، أماكن التعليم بمراحلها المختلفة ، فإذا أحسنا السيطرة على هذه الأماكن ، وأوجدنا مربين يحملون فكراً سليماً ، بعيداً عن التحزبات والتنظيمات السرية ، حصل الأمن الفكري المطلوب لهؤلاء الشباب ، وتخرج لنا شباب يخدمون أمتهم ، ويحملون الحب والولاء لولاة أمرهم ، وعلمائهم ، ومجتمعهم .

٦) إيجاد برامج عملية لتربية الشباب :

إن إيجاد برامج عملية تناسب الطاقات الكامنة لدى الشباب ، من أهم وأنجح الوسائل لاحتضانهم وتوجيههم ، وتربيتهم على صراطٍ مستقيم . ومن المشَاهد أن الدولة تدعم الأسرة ، وتهتم بها لكي تكون أساساً في صلاح الفرد ، وبالتالي صلاح المجتمع ، حيث إن من أبرز أسباب الإرهاب التفكك الأسري ، ولذا فقد جاء الباب الثالث من النظام الأساسي للحكم بعنوان (مقومات المجتمع السعودي) وجاء في المادة التاسعة منه ما نصه:" الأسرة هي نواة المجتمع السعودي ، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية ، وما تقتضية من الولاء والطاعة لله ، ولرسوله ، ولأولي الأمر، واحترام النظام وتنفيذه ، وحب الوطن ، والاعتزاز به وبتاريخه المجيد"[٢] . وإداركاً من المسؤولين لأهمية الأمر جاء في بيان لوزارة الداخلية ما نصه: " تهيب الوزارة بأولياء الأمور المحافظة على أبنائهم من استغلال الجماعات الإرهابية ، لهم ليكونوا وقوداً لنار الجريمة والعدوان"[٣].

---

[1] نصيحة للشباب ، جريدة الجزيرة ، العدد (١١٦٥١)

[2] النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٩٠) وتاريخ (١٤١٢/٨/٢٧هـ).

[3] نشر البيان في الصحف ومنها: صحيفة الوطن، عدد (١٢٠١) وتاريخ (١٤٢٤/١١/٢١هـ).

وتدعم الدولة كذلك توثيق الأواصر الاجتماعية ، الأمر الذي يقلل فـرص انحراف الشباب إلى المنظمات الإرهابية ، وقررت ذلك في المادة العاشرة من النظام الأساسي للحكم . فقد جاء فيها ما نصه:" تحرص الدولة علـى توثيق أواصر الأسرة ، والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية ، ورعاية جميع أفرادها ، وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم ، وقدراتهم "[١].

وفي المادة الحادية عشرة ما نصه:" يقوم المجتمع السعودي على أساس من اعتصام أفراده بحبل الله ، وتعاونهم على البر والتقوى ، والتكافل فيما بينهم ، وعدم تفرقهم"[٢].

كل ذلك وغيره يعتبر أقرب إلى التشريع والتقنـين منـه إلـى التفـصيل والتنفيذ ، وهذه القرارات لها أهمية بالغة ، ولكنها لا تكفي وحدها ، بـل تحتاج إلى إيجاد برامج عملية لاحتضان الشباب ، تحت إشراف مؤسسات تربوية سليمة الفكر والتوجه ، بعيداً عن الاجتهادات الفردية التي غالباً ما تكون عرضة للأهواء ، والرغبات المتفاوتة .

٧) إعطاء الفرصة للذين يريدون العودة إلى الطريق المستقيم :

وهذا ماحدث فعلاً عندما انتهجت المملكة العربية السعودية أسلوباً فريـداً في علاج ما ظهر من بعض أبنائها من أعمال إرهابيـة ، فقـد طـالبتهم بالتوبة والإنابة ، وتسليم أنفسهم ، وقبلت منهم عودتهم إلى الحـق . كمـا نشر التلفزيون السعودي في عدة حلقات مقابلات أجريت مع بعض أولئك العائدين إلى الحق . وقد أيد العلماء والمفكرون هذه الخطوة المباركة التي تعمل على رأب الصدع ، وتوحيد الأمة ، وعدوا هذه المراجعـات تقـدماً

---

[1] النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٩٠) وتاريخ (١٤١٢/٨/٢٧هـ).

[2] النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم(أ/٩٠) في ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

كبيراً في مجال مكافحة الإرهاب ، وكان هذا الأسلوب جمعاً بـين الحـل الأمني والحل الفكري لقضية الإرهاب على المستوى المحلـي ، وبهـذه السياسة الحكيمة _ المستمدة من كتاب الله _ حيث ، قـال تعـالى : ↓

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

↑[1] ، ومن سنة نبيه ε الواضحة البينة في ذلك . ومـن هـذا التـوازن الظاهر تقدمت المملكة العربية السعودية على كثير من دول العـالم فـي المزج في معالجة الظواهر الإرهابية بين الحل الفكري والحل الأمنـي ، وهي سياسة ناجحة على المدى القريب والبعيد بإذن الله[٢].

---

[1])البقرة الآية (١٦٠)

[2] انظر تحقيق صحفي في: صحيفة الوطن، عدد (١٢٥٥) وتاريخ ١٤٢٥/١/١٦هـ.

الفصل الرابع

الموقف الشرعي لرجل الأمن مـن الفئـة القائلـة بـالتكفير والقائمة بالتفجير :

تمهيد :

لاشك أن رجال الأمن فخر هذا المجتمع، لأنهم يقومون على أمر عظيم هو أمـــن الأمـــة، ففـــضلهم يـــستمد مـــن فـــضل مـــا يعملـــون. إننا إذا رأيناهم يقفون في لهيب الحر وأواخر الليل بهذه الهمـة العظيمـة والاستشعار البليغ لدورهم؛ لنكبر هذه النفوس ، وندعو الله لهـم بالـسداد **وإن** الموقف الشرعي لرجل الأمن يجب أن يكون موقـف أهـل الـسنة والجماعة ، الذين يأخذون بنصوص الكتاب والسنة بفهم السلف الـصالح ، وقد مر معنا في الفصل السابق أن هذه الفئة القائلـة بـالتكفير والقائمـة بالتكفير ، هي فئة غالية أحيت فكر الخوارج الذين هم أصـحاب مـذهب فاسد ، وأنهم ابتدعوا في الدين ، وشقوا عصا المسلمين ، وسنورد في هذا

الفصل الأحكام الشرعية التي بينها أهل العلم ، للتعامل مع الخوارج . وقد مر معنا ما قاله الشيخ صالح الفوزان حفظه الله :عندما سئل هل في هـذا الزمان من يحمل فكر الخوارج ؟ فأجاب بقوله : (يا سبحان الله ، وهـذا الموجود أليس هو فعل الخوارج ؟ وهو تكفير المسلمين ، وأشد من ذلـك قتل المسلمين والاعتداء عليهم . هذا مذهب الخوارج وهو يتكون من ثلاثة أشياء :

أولاً : تكفير المسلمين .

ثانياً: الخروج عن طاعة ولي الأمر .

ثالثاً : استباحة دماء المسلمين . هذه من مذهب الخوارج ، حتى لو اعتقـد بقلبه ، ولا تكلم ولا عمل شيئاً ، صار خارجياً في عقيدته ورأيه الذي مـا أفصح عنه)[١] ،

---

[1] الحصين ، محمد فهد ، الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ،(ص٨٨)

المبحث الأول : ضوابط عامة لتعامل رجل الأمن مع الفتن :

جاء في البخاري ومسلم من حديث حذيفة قال : كنا عند عمر ، فقال أيكـم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن ، فقال قوم : نحن سـمعناه . فقال : لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره ؟ قالوا : أجل . قـال : تلـك تكفرها الصلاة ، والصيام ، والصدقة . ولكن أيكم سمع النبي صلى الله عليـه وسلم يذكر الفتن التي تموج موج البحر ؟ قال حذيفة : فأسكت القوم . فقلت : أنا . قال : أنت لله أبوك . قال حذيفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا ، فأي قلب أشـربها نكت فيه نكتة سوداء . وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء . حتى تـصير القلوب على قلبين : قلب أبيض مثل الصفا ، فلا تـضره فتنـة مـا دامـت السماوات والأرض ، والآخر أسود مربادا كالكوز مجخيا ، لا يعرف معروفا ، ولا ينكر منكرا ، إلا ما أشرب من هواه) قال حذيفة : وحدثتـه أن بينـك وبينها بابا مغلقا يوشك أن يكسر . قال عمر : أكسرا لا أبالك ؟ فلو أنه فـتح

لعله كان يعاد . قلت : لا بل يكسر . وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتـل ، أو يموت ، حديثا ليس بالأغاليط . قال أبو خالد : فقلت لسعد : يا أبا مالـك مـا أسود مربادا ؟ قال : شدة البياض في سواد . قال : قلت فما الكوز مجخيـا ؟ قال منكوسا)[١]. إن فتنة الخوارج الذين يقولون " بتكفير مرتكب الكبيرة " هـي ظاهرة في الضلال ، والابتداع ، وسوء الآثار . ولا يجوز أن يدين الله بهـا مسلم قط . ولكن مع ذلك كله ، يحرص أهلها على تزيينها ، وخلطها بـشيء من الحق لتنطلي على السذج من الناس ، وإن من الضلال المبين ، والغـش للمسلمين ، والتدليس على شبيبتهم جلْب أقوال الفرق الضالة ، وكسائها بلحـاء الشريعة ، ونسبتها إلى مذهب أهل السنة والجماعة ، ليحققوا مآربهم وأهدافهم المشينة . ومن أجل ذلك كان لزاما على أهل العلم و الإيمان بيان بطلانهـا ، وإظهار المذهب الحق الذي يجب على كل مسلم أن يدين الله به ، وإن في هذه الضوابط التي نذكرها عصمة لمن عصمه الله :

١) الإعتصام بالكتاب والسنة :

فلا نجاة لرجل الأمن إلاّ بالاعتصام بالكتاب والسنة والرجوع إليهما في كل الأمور قـال تعـالى : [illegible]

[1] البخاري ، صحيح البخاري ، (ج٢ ص ٥٢٠ ح ١٣٦٨) وصحيح مسلم ،(ج ١ ، ص ١٢٨) وأبو خالد هذا هو سليمان بن حيان يسأل شيخه سعد بن طارق الذي حدثه عن ربعي عن راوي الحديث حذيفة رضي الله عنه .

[illegible] [1] وقـــال تعـــالى : [illegible]

[illegible] [2] فالاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام هو الحصن الحصين ، والركن الركين الذي يحفظ الله به من الوقوع في المهلكة . ولقد أدرك هذا المعنى أصـحاب محمـد صلى الله عليه وسلم ، فحذروا الناس من مغبة ترك الكتـاب والـسنة ، وكأنهم ينظرون إلى واقعنا اليوم ، فهاهو حذيفة بن اليمـان رضـي الله عنهما يدخل المسجد فيرى أمراً ظاهره الخير ، ومع ذلك لا يغتر بمجرد القراءة ، فتراه يؤكد على فهم معاني النصوص ، والعمل بها ، أسوة بمن شهدوا التنزيل رضي الله عنهم ، وقد أخرج هذا الأثر ابن أبي شيبة فـي مصنفه فقال : (دخل حذيفة المسجد فمر على قوم يقرئ بعضهم بعضا فقال : أن تكونوا على الطريقة لقد سبقتم سبقا بعيدا ، وأن تـدعوه فقـد ضللتم . قال : ثم جلس إلى حلقة ، فقال : إنّا كنا قوما آمنا قبل أن نقرأ . وإن قوما سيقرؤون قبل أن يؤمنوا . فقال رجل من القوم : تلك الفتنـة ؟ قال : أجل . قد أتتكم من أمامكم حيث تسوء وجوهكم ، ثم لتأتينكم ديمـا ديما ، إن الرجل ليرجع ، فيأتمر الأمرين أحدهما عجز ، والآخر فجور .

[1])آل عمران الآية (١٠٣)

[2])الشورى الآية (١٠)

قال خرشة[1]: فما برحت إلا قليلا حتى رأيـت الرجـل يخـرج بـسيفه يستعرض الناس)[2] . لقد انخدع كثير من عامة النـاس اليـوم بزخـرف الأقوال والأعمال ، وابتعدوا عن فهم نصوص الكتاب والسنة ، يـدفعهم إلى ذلك حماسة بلا خطام ولا زمام ، واجتمع في هذا الطريـق رؤسـاء جهال ورعاع يريدون الخير فأخطؤوا طريقه ، ولنا في موقف عبدالله بن مسعود العلاج الناجح لكل من أراد أن يحدث في دين الله أمراً ، ويلبـسه لباس الخير . فقد أخرج الدارمي في سننه عن عمر بن يحيـى[3] قـال : سمعت أبي يحدث عن أبيه قال : (كنا نجلس على باب عبـد الله بـن مسعود قبل صلاة الغداة ، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد . فجاءنا أبو موسى الأشعري ، فقال : أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنـا : لا . فجلس معنا حتى خرج ، فلما خرج قمنا إليه جميعا ، فقال له أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ، إني رأيت في المسجد آنفا أمراً أنكرتـه ، ولـم أر والحمد لله الا خيرا . قال : فما هو ؟ فقال : إن عشت فـستراه . قـال : رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا ينتظرون الصلاة ، في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصى ، فيقول : كبروا مائة . فيكبرون مائة . فيقول : هللوا مائة . فيهللون مائة . ويقول : سبحوا مائة . فيسبحون مائة . قال : فماذا قلت لهم ؟ قال : ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك ، أو انتظار أمرك . قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم ، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم ؟ ثم مضى ، ومضينا معه ، حتى أتى حلقة من تلك الحلق ، فوقف عليهم ،

---

[1] خرشة بن الحر كوفى تابعي ثقة من كبار التابعين روى عن حذيفة وعبد الله بن سلام ، انظر معرفة الثقات (ج ١ /ص ٣٣٥)

[2] ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة (ج ٧ ص ٤٥١

[3] هو عمر بن يحيى بن عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، وجده هو الذي قال في آخر الحديث : (رأيت عامة ...)

فقال : ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن حصى نعد به التكبير ، والتهليل ، والتسبيح . قال : فعدوا سيئاتكم ، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء . ويحكم يا أمة محمد ! ما أسـرع هلكـتكم ! هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وسلم متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبل ، وأنيته لم تكسر . والذي نفسي بيده إنكم لعلي ملة هي أهدى من ملة محمد ، أو مفتتحوا باب ضلالة . قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنـا إلا الخير . قال : وكم من مريد للخير لن يصيبه . إن رسول الله صـلى الله عليه وسلم حدثنا أن قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، وأيم الله مـا أدري لعل أكثرهم منكم . ثم تولى عنهم ، فقال عمر بن أبي سلمة : رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج)[١] ، ولقد حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل محدثة ، وحكم عليها بأنها ضلالة . فلا سبيل لمتفيهق أن يعتذر بأعذارٍ واهية ليلبس على الناس دينهم . قال العرباض بن سارية رضي الله عنه : ((صلى بنا رسول الله صـلى الله عليه وسلم الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغـة ذرفـت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ قال : (أوصيكم بتقوى الله ، والـسمع والطاعة ، وإن عبدا حبشيا مجدعا ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافـا كثيرا ، فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بهـا ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة)[٢] قال أبو حاتم[٣]: في قوله صلى الله عليـه وسـلم

---

[1] الدارمي ، سنن الدارمي (ج ١ ص ٧٩) قال الشيخ حسين أسد : إسناده حسن

[2] ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، (ج٤ ، ص١٢٦) ، قال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح ورجاله ثقات .

[3] عبد الصمد بن محمد بن إبراهيم أبو حاتم الولقي المقبري كان خطيب إستراباذ ، روى عن أبي نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي ،

(فعليكم بسنتي) عند ذكره الاختلاف الذي يكون في أمته بيان واضـح أن من واظب على السنن ، قال بها ، ولم يعرج على غيرها من الآراء ، من الفرق الناجية في القيامة . جعلنا الله منهم بمنه))[١]

٢) التأكيد على فهم الكتاب والسنة على وفق منهج السلف الصالح

وهذا لا يتحقق إلا إذا تفقه المسلمون على العلماء الربانيين الذين ينفون عن كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين . قال الله عز وجل : ↓
•✍⇗♎❒🕮 ☎✂☑❑➔◘♦★⬄❍⬧
⬥⬧ ⬄🏳🡸☞☪⬈📪 ♌⚐◗ ⌧❷⇩🗎♓♏🔔✎✍✂
⬧➔⇗✍■▣⇗☺🡸❑♍🙰 ⬇✌✍ [٢]↑ وقال تعالى : ↓
⌧❷⬂👌❒🕮 ⬀☠➔♎◆⬈✎🔔⍓♊ ✂⬧➊⚐◗◆❒
ℬ❑❑🕮 ⬇♊⬂👌☞✿✍✂ ⌘♊♓♓👌
☎✂❑⬉⬉✂⬧➊❒🕮 ⬆✍⬀❑⍓➁⬂♑✍✂
➐■🖫⚐◗ 🡸■❑♋⑩◆➏ ⬀❑⬧♑◆❒ ☎ 🕓♓❍⚐📪
➐ℬ🖫🕯❑↑🕮 ✂⑥■🖫⚐◗◆❒ ✌✌❑🡸♋▪❷♑✍✂
🡸❍⍓☺⚐▣⍓➔⬧♑ ⬀☠⬋🙵⇗☸♓👌 ⌧❷⬂👌☞✿✍✂
♦✖⇦♓🔔⅄✎✍✂
⬀☠⬋🙵⇗☸♓👌 🕐🡸❍♦☼❑⬈➲⚐⌨📪☪❑☹⬄❍❑④
[3]↑ . ويجب قطع الطريق على المفسدين في الأرض ممن يتصدون للفتوى بغير علم ، الذين يشوهون سمعة علماء الأمة ، ويصفونهم بأوصاف تنطبق على الواصفين أنفسهم . فالتفاف الشباب حول أهل ميراث النبوة الراسخين في العلم . فيه حماية بإذن الله لهؤلاء الشباب من

وأبي الحسين محمد بن الحسين الغطريفي . مات بإستراباذ سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة ، انظر تاريخ جرجان (ج ١ /ص ٥٣٢)

[1] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١ ص ١٧٨- ١٧٩ – ١٨٠) ، قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح .

[2])الأنبياء الآية (٧)

[3])النساء الآية (٨٣)

قطاع الطرق ، الذين يتكلمون بما لا يعرفون ، ويشيعون الأباطيل ، ويزعمون بأنه ليست هنالك مرجعية يمكن أن يربط بها الشباب . يريدون أن يرجع إليهم الشباب في كل صغير وكبير ، ويدعون العلماء الذين شابت لحاهم في العلم ، والتعليم ، وعرفت الأمة حسن بلائهم . وقد حذرنا رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام من هؤلاء الجهال ، ومن نتيجة تصدرهم . فعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوسا جهالا ، فسئلوا ، فأفتوا بغير علم ، فضلوا ، وأضلوا)[١]

٣) لزوم الرفق ومجانبة العنف :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسـلم : (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه)[٢] . قـال النووي في شرح صحيح مسلم : (وفي هذه الأحاديث[٣] فضل الرفق والحث على التخلق به وذم العنف . والرفق سبب كل خير. ومعنى يعطي علـى الرفق : أي يثيب عليه مالا يثيب على غيره . وقيل : معناه : يتأتى به من الأغراض ، ويسهل من المطالب ، مالا يتأتى بغيره)[٤] . قال ابـن حجـر رحمه الله في الفتح : (إن الله يحب الرفق في الأمر كله . وفـي حـديث عمرة عن عائشة عند مسلم : أن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطـي علـى

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ١ ص٥٠)

[2] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٤ ص ٢٠٠٤)

[3] يعني أحاديث الباب (باب فضل الرفق) .

[4] النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم (ج ١٦ ص ١٤٥)

الرفق ما لا يعطي على العنف . والمعنى أنه يتأتى معه من الأمور مـا لا يتأتى مع ضده . وقيل : المراد يثيب عليه ما لا يثيب على . غيره والأول أوجه)[١] . ولقد كان رفقه عليه الصلاة والسلام ظاهراً ، حتى مع من يتعمد إيذاءه . فقد جاء عند الطبري وغيره ، عن ابن عباس في قوله تعـالى : [illegible] [٢] قال : كـان المنـافقون يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حيوه : سام عليكم . فقال الله : [illegible] ، وعن الزهري (أن عائشة فطنـت إلى قولهم فقالت : وعليكم السامة واللعنة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مهلا يا عائشة ، إن الله يحب الرفق في الأمر كله . فقالت يا نبـي الله ، ألم تسمع ما يقولون ؟ قال : أفلم تسمعي ما أرد عليهم ؟ أقول : عليكم)[٣]

٤) كثرة العبادة والإقبال علـــى الله :

جاء عند مسلم من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (العبادة في الهرج كهجرة إلي) [٤] قال النـووي ـ

---

[1] ابن حجر ، فتح الباري (ج ١٠ ص ٤٤٩)

[2] المجادلة الآية (٨)

[3] الطبري ، تفسير الطبري (ج ٢٨ ص ١٤)

[4] مسلم ، صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٦٨

رحمه الله ـ في شرح صحيح مسلم : (المراد بـالهرج هنـا : الفتنـة ، واختلاط أمور الناس . وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن النـاس يغفلـون عنها ، ويشتغلون عنها ، ولايتفرغ لها إلا أفراد)[1] . ومما ينبه عليه فـي هذا الجانب ، أن العبادة النافعة ـ التي يحبها الله جل وعلا ـ هي التي قام بها رسوله عليه الصلاة والسلام ، ومن جاوز الحد فقد خرج عن الجـادة بقدر تجاوزه ، وقد بين لنا نبي الرحمة هذا الأمر ، بياناً واضحاً . والموفق من وفقه الله . فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : ذُكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجال ينصبون في العبادة من أصـحابه نـصبا شديدا . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : (تلـك ضـراوة الإسلام وشرته ، ولكل ضراوة شرة ، ولكل شرة فترة ، فمن كانت فترته إلى الكتاب والسنة فلأم ما هو . ومن كانت فترته إلى معاصي الله فـذلك الهالك)[2] .

٥) التثبت مما يقال ، والنظر في جدوى نـشره ، والحـرص علـى رد الأمور إلى أهل العلم الكبار، وعدم الاغترار بالذين يتزينون بالكلام :

يجب أن يتنبه رجل الأمن إلى أنه إن أراد الإصلاح ، والسلامة ، والنجاة . فإن عليه أن يتريث إذا التبست الأمور، وأن يحذر من الأخذ بكـل مـا يسمع، ولو كان معجباً بالمتكلم ، وكان كلامه يأخذ بالألباب ، فكل هـذا لا يشفع لأخذ كلامه بالقناعة التامة ، خصوصاً إذا كان هذا المـتكلم عازفـاً عن العلم الشرعي ، واستبدله بالظن المستقى من التحليلات الصحفية ، أو

---

[1] النووي ، شرح النووي لصحيح مسلم ، باب فضل العبادة فى الهرج ، ح ٢٩٤٨

[2] ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل (ج ٢ ص ١٦٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١٥٢)

الإذاعات الأجنبية ، وبدأ يرتب على تلك الأخبار أحكاماً ، وينزل عليهـا نصوصاً شرعية ، بلا روية ولا تأن . كذلك على من أراد الإصلاح ممن أوتي حظاً في الخطابة ، أو الكتابة ، ونحوهما، وحسن ظن الناس فيه ، ـ لخلقه وسمته ـ ، أن يعرف قدر نفسه ، فلا يفتي بغير علم ، ولا يستنكف أو يستحيي من قول: لا أدري . لئلا يورد نفسه وغيره مـوارد الزلـل ، وبإمكانه أن يرشد إلى الرجوع إلى أهل العلم فيما لا عِلْم له به ، فيكـون دالاً على خير عظيم ، فضلاً عن استبرائه لدينه . قال ابن جرير الطبري فـي تفـسير قولـه تعـالى : ↓ ❒◆♌•❑⬀ ❻◆⑩♋❒■➔

✌❻■🖫♎☽◆❒ ☞✌❑⇦♋▪❷♌✍✄ ❼■🖫♎☽

⬀☠⬋✆⬃☸♎☝ ▩❷⬂☝☞❀✍✄ ❼♐🖫🕯❒⬆🕮

♦✖⇦♎🔔⅄✎✍✄ ⇦❍⌂☺♎⍰⌂➔•♌

⬆[1] ⬀☠⬋✆⬃☸♎☝ ⏀⇦❍♦☼❑⬈➲♎🖮✇☪❒☹⬄❍❒④

يعني ـ جل ثناؤه ـ بقوله : ولو ردوا الأمر الذي نـالهم مـن عـدوهم والمسلمين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإلى أولي أمرهم ، يعني : وإلى أمرائهم . وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ذوو أمرهم هم الذين يقولون الخبر عن ذلك ، بعد أن ثبتت عندهم صحته أو بطلانه ، فيصححوه إن كان صحيحا ، أو يبطلوه إن كان باطلا)[٢] . قال قتادة : (إذا جاءهم أمر من الأمن - أي : من أن إخوانهم آمنون ظاهرون (أو الخوف) يعني : القتل والهزيمـة (أذاعوا به) أي : أفشوه . (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم) أي : أولي العلم منهم (لعلمه الذين يـستنبطونه مـنهم) أي : الـذين

---

[1])النساء الآية (٨٣)

[2] الطبري ، تفسير الطبري (ج ٥ ص ١٨١)

يفحصون عنه ، ويهمهم ذلك . يقول : إذا كانوا أعلم بموضع الشكر فـي النصر والأمن ، وأعلم بالمكيدة في الحرب)[1] والمتأمل في سبب نزول هذه الآية الكريمة ، ليجد العبرة ظاهرة ، والفائدة متحققة في التثبـت ، وعـدم نشر الإشاعات ، فقد جاء في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب قال : (لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال : دخلت المسجد فـإذا الناس ينكتون بالحصى ، ويقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه . وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب . فقلت : لأعلمن ذلـك اليـوم . فدخلت على عائشة فقلت : يا بنت أبي بكر ، أقد بلغ من شأنك أن تـؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : مالي ومالك يا ابن الخطـاب ؟ عليك بعيبتك . قال : فدخلت على حفصة بنت عمر ، فقلـت لهـا : يـا حفصة أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ، ولولا أنا لطلقـك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبكت أشد البكاء ، فقلت لها: أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : هو في خزانته في المشربة . فدخلت ، فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا علـى أسـكفة المشربة ، مدل رجليه على نقير من خشب ، وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وينحدر . فناديت : يا رباح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنظر رباح إلى الغرفة ، ثم نظـر إلي فلم يقل شيئا . ثم قلت : يا رباح استأذن لي عندك علـى رسـول الله صلى الله عليه وسلم . فنظر رباح إلى الغرفة ، ثم نظر إلي فلم يقل شيئا .

---

[1] ابن زمنين ، تفسير ابن زمنين (ج ١، ص ٣٩٠)

ثم رفعت صوتي ، فقلت : يا رباح استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن أني جئت من أجل حفصة ، والله لئن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لأضربن عنقها . ورفعت صوتي ، فأومأ إلى أن ارقه ، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مضطجع على حصير ، فجلست فأدنى عليه إزاره وليس عليه غيره ، وإذا الحصير قد أثر في جنبه فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظا في ناحية الغرفة ، وإذا أفيق معلق ، قال فابتدرت عيناي . قال : ما يبكيك يابن الخطاب ؟ قلت : يا نبي الله ومالي لا أبكى ، وهذا الحصير قد أثر في جنبك ، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى . وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار ، وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته ، وهذه خزانتك . فقال : يا ابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا ؟ قلت : بلى . قال : ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب . فقلت : يا رسول الله ما يشق عليك من شأن النساء ؟ فإن كنت طلقتهن فإن الله معك ، وملائكته ، وجبريل ، وميكائيل ، وأنا ، وأبو بكر ، والمؤمنون معك . وقلما تكلمت ـ وأحمد الله ـ بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول ، ونزلت هذه الآية آية التخيير (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن) (وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير) وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم . فقلت : يا رسول الله أطلقتهن ؟ قال : لا ، قلت : يا رسول الله إني دخلت المسجد

والمسلمون ينكتون بالحصى ، يقولون : طلق رسول الله صلى الله عليـه وسلم نساءه . أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن ؟ قال : نعم إن شئت ، فلـم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه وحتى كشر ، فضحك ، وكـان من أحسن الناس ثغرا . ثم نزل نبي الله صلى الله عليـه وسـلم ونزلـت فنزلت أتشبث بالجذع ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشي على الأرض ، ما يمسه بيده . فقلت : يا رسول الله إنما كنت في الغرفـة تسعة وعشرين . قال : إن الشهر يكون تسعا وعشرين : فقمت على باب المسجد ، فناديت بأعلى صوتي : لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه ونزلت هذه الآية (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا بـه ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر ، وأنزل الله عز وجل آية التخيير) [١]

٦) البعد عن الفتن ومواطنها قدر المستطاع :

وهذا مما يجب على المسلم الحريص على دينه ، فقد بوب البخاري رحمه الله بابا فقال : (باب من الدين الفرار من الفتن)[٢] ثم ساق حديث أبي سعيد الخدري أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يوشـك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطـر ، يفـر بدينه من الفتن) [٣] ، ومع أن ذلك عند استحكام الفتن إلاّ أن فيه تنبيهاً على خطورة الفتن ، وأنها تستلزم أخذ الحيطة والحذر . وقد جاء ذلك صريحاً في حديث أبي هريرة الذي نهانا فيه نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم عن

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٢ ص ١١٠٥-١١٠٦ - ١١٠٧)

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ١ ص ١٥)

[3] البخاري ، صحيح البخاري (ج ١ ص ١٥).

الاستشراف للفتن ، فقال عليه الصلاة والسلام : (ستكون فتن كرياح الصيف ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشي ، من استشرف لها استشرفته)[١] . وكان العلاج النبوي الشافي بإذن الله هو التحصن بالعلم النافع ، والازدياد من العبادة ، وعدم إهمال النفس ، بل الواجب المبادرة للأعمال الصالحة ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ، أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع دينه بعرض من الدنيا)[٢] . ولقد درج سلفنا الصالح على التحذير من الفتن في كل وقت وحين ، وكانوا يزيد حرصهم عندما تُطل برأسها ، فيبادرون بالتحذير منها ، وتذكير الناس بعواقبها . عن حذيفة رضي الله عنه : (قال ليأتين على الناس زمان لا ينجو فيه إلا من دعا بدعاء كدعاء الغريق)[٣] ومن ذلك ما أخرجه الحاكم في مستدركه أن الضحاك بن قيس[٤] كتب إلى قيس بن الهيثم[٥] حين مات يزيد بن معاوية: ((سلام عليك . أما بعد ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الدخان ، يموت منها قلب الرجل كما يموت بدنه ، يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع فيها أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل))[٦] ، وكما

---

[1] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١٣ ص ٢٩١)، وفي مسند أبي يعلى ، (ج١٠ ، ص٣٧٣)

[2] مسلم ، صحيح مسلم (ج ١ ص ١١٠)

[3] ابن أبي شيبة ، المصنف ، (ج٦ - ص ٢٢)

[4] الضحاك بن قيس بن خالد بن وهب الفهري أبو أنيس الأمير المشهور صحابي صغير قتل في وقعة مرج راهط سنة أربع وستين انظر تقريب التهذيب (ج ١ /ص ٢٧٩)

[5] قيس بن الهيثم السلمي جد عبد القاهر بن السري يعد في البصريين . انظر التاريخ الكبير للبخاري (ج ٧ /ص ١٤٥)

[6] الحاكم ، المستدرك على الصحيحين (ج ٣ ص ٦٠٣) قال الذهبي : صحيح على شرط مسلم .

أنهم يحذرون الناس من مستقبل الأيام في أوقات الفتن ، حرصوا أيـضاً على ربط النصوص الشرعية بالواقع الذي عايـشوه . فهـاهو الحـسن البصري رحمه الله عندما ذكر حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما الذي قال فيه : صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعناه يقـول :(إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجـل فيهـا مؤمنـا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافراً ، يبيع أقـوام خلاقهـم فيهـا بعرض من الدنيا يسير) قال الحسن بعد هـذا الحـديث : (والله لقـد رأيناهم صورا بلا عقول أجساما بلا أحلام فراش نار وذبان طمع يغدون بدرهمين ويروحون بدرهمين يبيع أحدهم دينه بثمن العنز)[١] . ومما ينبه عليه في هذا الشأن أن العزلة التامة التي قد يفهمها عامة الناس من مثل ما تقدم من النصوص لا تكون إلا عند استحكام الفتن . وقد جاء كلام أهـل العلم واضحاً ومجلياً لمثل هذه الشبهة . فعند كلام ابن حجر ـ رحمه الله ـ مثلاً على حديث أبي هريرة الذي قال فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان ، فتكون السنة كالشهر ، ويكون الشهر كالجمعة ، وتكون الجمعة كاليوم ، ويكون اليوم كالساعة ، وتكون الساعة كاحتراق السعفة أو الخوصة)[٢] قال رحمه الله : (تقارب الزمان معناه ـ والله أعلم ـ تقارب أحوال أهله في قلة الـدين حتـى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف ، ولا ينهى عن منكر ، لغلبة الفسق وظهور أهله . وقد جاء في الحديث : (لا يزال الناس بخير ما تفاضـلوا ، فـإذا تساووا هلكوا) يعني : لا يزالون بخير ما كان فيهم أهل فضل وصلاح ،

---

[1] ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، (ج٤ ص٢٧٢) قال شعيب الأرنؤوط : صحيح لغيره ، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه .

[2] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١٥ ص ٢٥٦) قال شعيب الأرنؤوط صحيح على شرط الصحيح .

وخوف من الله ، يلجأ إليهم عند الشدائد ، ويستشفي بـآرائهم ، ويتبـرك بدعائهم ، ويؤخذ بتقويمهم وآثارهم . وقال الطحاوي : قد يكون معناه في ترك طلب العلم خاصة ، والرضا بالجهل . وذلك لأن الناس لا يتساوون في العلم ، لأن درج العلم تتفاوت ، قال تعالى : (وفوق كل ذي علم عليم) وانما يتساوون إذا كانوا جهالاً ، وكأنه يريد غلبة الجهل وكثرته ، بحيث يفقد العلم بفقد العلماء)[١] . وقد جاء البيان في أن العزلة التامة تكون فـي اختلاط الأمور ، واستحكام الفتنة ، وذلك في حديث أبي بكرة الذي قـال فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إنها ستكون فتن ، ألا ثـم تكون فتنة ، القاعد فيها خير من الماشي فيها ، والماشي فيها خيـر مـن الساعي إليها ، ألا فإذا نزلت - أو وقعت - فمن كان له إبل فليلحـق بإبله ، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ، ومن كانت لـه أرض فليلحـق بأرضه ، قال : فقال رجل يا رسول الله : أرأيت من لم يكن له إبل ، ولا غنم ، ولا أرض ؟ قال : يعمد إلى سيفه ، فيدق على حده بحجر ، ثم لينج إن استطاع النجاء . اللهم هل بلغت ؟ اللهم هل بلغت ؟ اللهم هل بلغت ؟ قال : فقال رجل يا رسول الله : أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلـى أحد الصفين ، أو إحدى الفئتين ، فضربني رجل بسيفه ، أو يجـئ سـهم فيقتلني ؟ قال : يبوء بإثمه وإثمك ، ويكون من أصحاب النار)[٢] ، وممـا يجب التنبيه عليه أيضا في هذا الجانب ، أن الاعتزال لا يكون إذا بغـت طائفة على الإمام الشرعي ، ولا يحتج محتج أن هذا من قتال الفتنة الذي

---

[1] ابن حجر ، فتح الباري (ج ١٣ ص ١٦)

[2] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٤ ص ٢٢١٢)

يجب اعتزاله . وقد نص ابن حجر رحمه الله على ذلك عند شرحه لحديث أبي بكرة المتقدم فقال : (إذا بغت طائفة على الإمام ، فامتنعت من الواجب عليها ، ونصبت الحرب ، وجب قتالها . وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الأخذ على يد المخطئ ، ونصر المصيب ، وهذا قول الجمهور . وفصل آخرون ، فقالوا : كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لا إمام للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع ، وتنزل الأحاديث التي في هذا الباب وغيره على ذلك)[1]

٧) الحذر من التوسع في شأن الرؤى:

فيجب الحذر من الإيغال في شأن الرؤى المنامية ، وجعلها حديث مجالس ، فتبنى عليها آمال وأحكام . فإن مما يلحظ في زمن الفتن والنوازل الإكثار من الحديث عن الرؤى المنامية ، وانتشار خبرها ومسارعة الألسنة في بثها، وسرعة تلقف الآذان لها ، حتى يصبح الحديث عنها أكثر من الحديث عن النصوص الشرعية ، قرآنية كانت أو نبوية . بل قد يسارع بعض الغيورين إلى الجزم بوقوع ما عبرت به الرؤيا جزماً قطعياً دون تردد أو شك ، وهذا المنهج ذو عوج ، وبيان ذلك من وجهين :

أولهما: أن الرؤيا داخلة في دائرة الظن إلاّ بقرائن ، والظن لا يغني من الحق شيئا .

ثانيهما: إذا قلنا بصدق الرؤيا ، فكيف يسلّم ويجزم بصحة تأويلها ، وأن هذا التأويل هو عين اليقين ؟! وإنك لتعجب من ذلك المتأول المتعجل

[1] ابن حجر ، فتح الباري (ج ١٣ ص ٣١)

المتخرص المتسرع بالجزم ، وتعجب أكثر من النقلـة عنـه ، وإشـاعة تأويله ، وكأنه آية ، بل آية محكمة لا تقبل النسخ . لكن هذا العجب يزول إذا علمنا أن أسباب ذلك المتسرع في التأويل ، أو ذاك المتسرع في نقـل الخبر يعود إلى مجاراة العواطف الجياشة ، مع ضعف البضاعة العلمية . إن من المعلوم بنصوص الشريعة أن ما يراه النائم ، فيه ما يكـون رؤيـا صادقة ، وفيه ما يكون حديث نفس ، أو أضغاث أحلام ، وفيه رؤيا سوء من الشيطان . فقد جاء في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب ، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة ، وما كان من النبوة فإنه لا يكذب ، وكان يقال : الرؤيـا ثـلاث : حديث النفس ، وتخويف الشيطان ، وبشرى مـن الله . فمـن رأى شـيئا يكرهه فلا يقصه على أحد ، وليقم فليصل)[1] . ثم إن ما يراه المسلم من الرؤى الصادقة قد تكون دليلاً على خير فيتفاءل به ، وقد تكون دليلاً على نذير شر فيحاذر، لكن المحذور هنا أن يجزم بوقوع تلك الرؤيا ، وتحديـد زمانها، فذلك من الخلل بمكان ، ويزيد ذلك الخلل إذا بني على تلك الرؤيا أحكام شرعية.

ولقدأوضح أهل العلم وبينوا ما يتعلق بالرؤى لعموم البلوى بها، وكان مما خصوه بالتنبيه والتحذير بناء الأحكام عليها . فمن ذلك ما قاله الشاطبي - رحمه الله تعالى - : (وعلى الجملة فلا يستدل بالرؤيا فـي الأحكـام إلا ضعيف الهمة ، نعم يأتي المرئي تأنيساً ، وبشارة ، ونـذارة خاصـة ،

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٦ ص ٢٥٧٤)

بحيث لا يقطعون بمقتضاها حكماً ، ولا يبنون عليها أصلاً ، وهو الاعتدال في أخذها حسبما فهم من الشرع فيها ، والله أعلم)[١]. ولا شك أن المنهج الشرعي في التعامل مع الرؤيا بين واضح ، ولقد جاء ذلك عن الصادق المصدوق في حديث أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما هي من الله ، فليحمد الله عليها ، وليحدث بها . وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان ، فليستعذ من شرها ، ولا يذكرها لأحد ، فإنها لا تضره)[2]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها ، فليتحول ، وليتفل عن يساره ثلاثا ، وليسأل الله من خيرها ، وليتعوذ من شرها)[٣] . ومما ينبه عليه في هذا الشأن ، أن الرؤيا لا تقص ولا تعرض إلا على عالم ناصح أمين ، ولقد بوب الدارمي رحمه الله على ذلك فقال : (باب كراهية أن تقص الرؤيا الا على عالم أو ناصح)[٤] ثم ساق حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول :(لا تقصوا الرؤيا إلا على عالم أو ناصح) [٥]

٨) الحذر من رواية الأحاديث المكذوبة :

---

[1] الشاطبي ، الاعتصام: (١-٣٥٧).

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٦ ص ٢٥٦٣)

[3] ابن ماجة ، سنن ابن ماجه (ج ٢ ص ١٢٨٦) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١٣١١ (ج٣ ص٢٩٤) .

[4] الدارمي ، سنن الدارمي (ج ٢ ص ١٦٩) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١١٩ (ج١ ص٢٣٧) .

[5] الدارمي ، سنن الدارمي، (ج٢ ص١٦٩) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١١٩ (ج١ ص٢٣٧)

ومما ينبه عليه في الفتن والنوازل خاصة ، وفي غيرهـا مـن الأوقـات عامة ، الحذر مما وقع فيه بعض الناس من تداول الأحاديث المكذوبة في أوقات الفتن، فغرائز كثير من الناس تدفعهم إلى التشوق لتلك الأحاديـث . ويزداد تشوقهم إليها ، وتعلقهم بها ، إذا تضمنت تلك الأحاديث ما يقـارب النازلة ويشابهها لفظاً ، أو مكاناً ، أو زماناً . مما يجعل لتلـك الأحاديـث رواجاً وتأثيراً في أوساط الناس .

ويجب على رجل الأمن الحذر من الاستشهاد بأحاديث لا يعلم صـحتها ، وبخاصة في أوقات الفتن والنوازل ، فإن نفوس كثير من الناس تتوق إلى كل ما له علاقة بنازلتهم ، فما أن تتلقف أسماعهم خبراً حتى يتسابقوا فـي نشره ، وإشاعته ، مشافهة ، ومهاتفة ومكاتبة . ناهيكم عن بناء الأحكـام والنتائج عليه . لقد أكثر علماء الإسلام بعامة وعلماء الحديث بخاصة من بيان خطورة سياق الأحاديث ، ونسبتها إلى النبي صلى الله عليـه وسـلم دون علم بثبوتها ، إمامهم في ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إن كـذباً علي ليس ككذب على أحد، فمن كذب علي متعمداً فليتبـوأ مقعـده مـن النار)."[1] ثم ساق مسلم - رحمه الله تعالى ما أوصى به إياس بن معاويـة سفيان عندما قال له إياس: "احفظ علي ما أقول لك: إياك والـشناعة فـي الحديث ، فإنه قلما حملها أحد إلا ذل في نفسه ، وكُـذب فـي حديثـه". قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى: "ومعنى كلامه أنه حذره أن يحدث بالأحاديث المنكرة ، التي يشَنّع على صـاحبها وينكـر ، ويقـبح حـال صاحبها ، فيكذب ، أو يستراب في رواياته ، فتسقط منزلته ، ويذل فـي

[1] مسلم ، صحيح مسلم (ج١ ص١٠) .

نفسه"[١].أ.هـ

ولقد كان رجال من كبار أصحاب النبي يتركون الحديث خوفاً من الزيادة أو النقص ، وحذراً من الوعيد الوارد فيه ، قال أنس: (إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثا كثيراً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار)[٢]

٩)الحذر من استحسان الأمور قبل سؤال العلماء عنها:

ومما ينبه له رجل الأمن وقت الفتن الحذر مما وقع فيه بعض الصالحين عن حسن نية ، مصحوبة بجهل وعاطفة ، ذلك الأمر هو استحسان أمور وإشاعتها بين الناس ، والوصاية بها دون سؤال العلماء عنها، كقول بعضهم: (وحدوا الدعاء هذا اليوم على عدوكم) أو (وحدوا دعاءكم عند إفطاركم) أو (صوموا غداً تضامناً مع إخوانكم) . وتنتشر مثل هذه العبارات عبر رسائل الجوالات وغيرها .

ولا شك أنه من الواجب شرعاً لزوم النص الشرعي ، وعدم مجاوزته في صغير الأمور وكبيرها . ويزداد ذلك الواجب تأكيداً في أزمنة الفتن والنوازل، فعند النوازل تذهل النفوس عن النصوص ، إلاّ من عصمه الله . فقد تغلب المرء عاطفتُه، أو قناعتُه ، أو محاكاته لآخرين ، وهذا من الجهل والتسرع المدفوع بحسن القصد .

ومن المعلوم ـ بل من المقرر شرعاً ـ أن حسن القصد وصلاحه لا يشفع لحسن العمل وصلاحه . ومثال ذلك : أن يرى أحدهم منكراً فتثور حميته وغيرته، فيقدم على الإنكار بلا علم ، ولا سؤال، بل دفعته غيرته إلى

---

[1] النووي ، شرح صحيح مسلم (٧٦/١).

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ١ ص ٥٢)

المبادرة بالإنكار والتغيير ، فيفسد أكثر مما يصلح ، فمثل هذا لا يشفع له صلاح قصده وقوة حميته وغيرته على طريقة إنكاره، وقس على هذا مـا يتعلق بنشر الخير عموماً . فلا يجوز لأحد إحداث طرق وأساليب ما أنزل الله بها من سلطان . ومما يزيد في الضرر الناشئ من جراء ذلك إذا كان المتبنـــي لتلـــك الأســـاليب مـــن المحـــسوب علـــى الـــصالحين .

ومن المقرر عند أهل العلم أن من أسباب نشوء بعـض البـدع وخفـاء بعض السنن ، مطاوعة المرء لما تهوى نفسه ، وسـلوك أي سـبيل فـي تحقيق ذلك . ففي أول أمرها يستسهلها الناس ، ثم مـع تواطـؤ عملهـم يستحسنونها ، ثم مع تقادم الزمن عليها يتمسكون بها ، بل ويدافعون عنها، ثم يزيد شرها وضررها إذا دخلت في أصول الديانة ، ذلكم أن البـدع إذا دخلت في الفروع سهلت مداخلتها في الأصول ، فهي كالجناية تكون فـي طرف البدن ، فيسري أثرها ، ويزداد ألمها ، حتى تنهك الجسد كله .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية معدداً مفاسد البـدع: (ومنهـا : أن القلـوب تستعذبها ، وتستغني بها عن كثير من السنن . حتى تجد كثيراً من العامـة يحافظ عليها ما لا يحافظ على التراويح ، والصلوات الخمس . ومنها : أن الخاصة والعامة تنقص بسببها عنايتهم بالفرائض والسنن ، وتفتر رغبـتهم فيها. فتجد الرجل يجتهد فيها ، ويخلص ، وينيب ، ويفعل فيها ما لا يفعله في الفرائض والسنن ، حتى كأنه يفعل هذه البدعة عبادة ، ويفعل الفرائض والسنن عادة ووظيفة ، وهكذا عكس الدين . ومنها : ما فـي ذلـك مـن مصير المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً، وما يترتب على ذلك من جهالة أكثر الناس بدين المرسلين ...) إلى أن قال رحمه الله تعالى : (ومنهـا : مسارقة الطبع إلى الانحلال من رتبة الإتباع ، وفوات سـلوك الـصراط

المستقيم) ثم قال رحمه الله تعالى: (ثم هذا مظنة لغيره فينسلخ القلب عـن حقيقة الإتباع للرسول ، ويصير فيه من الكبر وضعف الإيمان مـا يفـسد عليه دينه أو يكاد ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً) انتهى كلامه رحمه الله تعالى[١].

والذي يرى حال انتشار البدع في عالمنا الإسلامي يرى مصداق ما ذكره شيخ الإسلام ، فللبدع رايات مرفوعة ، وأعلام منصوبة ، والمنكِر علـى أصحابها مذموم مدحور عند أتباعها ، ذلكم لأنهم أُرضعوا ألبانها صغاراً ، وتمكنت من نفوسهم شباباً ، وأصبحوا من المقيمين عليها الداعين لها شيباً وشباباً ، ولو أن الأمة رجعت في كل ما يطرأ من أمورٍ إلى الراسخين في العلم امتثالاً لأمر ربهم لكان خيراً لهم وأشد تثبيتـا ، قـال تعـالى : ↓ [illegible] ↑[2]

ويوم أن كانت الأمة لا تصدر إلاّ عن قول علمائها الربانيين ، كانـت الـسنة فيها واضحة راسخة ، لأنها حصلت ميراث النبوة الذي تركه محمـد عليـه الصلاة والسلام . ولقد ضرب لنا سلف الأمة أروع الأمثلة علـى حرصـهم وتفانيهم في ذلك ، ولو كلفهم الكثير من الوقت والجهد والمال . ومن ذلك مـا

---

[1] ابن تيمية ، اقتضاء الصراط المستقيم (١١٩/٢)

[2] سورة النساء ، آية (٨٣)

أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث كثير بن قيس[1] قال :(كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فأتاه رجل فقال : يا أبا الدرداء إني أتيتك من مدينة الرسول في حديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال أبو الدرداء : أما جئت لحاجة ؟ أما جئت لتجارة ؟ أما جئت إلا لهذا الحديث ؟ قال : نعم . قال : فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة ، والملائكة تضع أجنحتها رضا لطالب العلم ، وإن العالم يستغفر له من في السماوات ، ومن في الأرض ، والحيتان في الماء ، وفضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدرعلى سائر الكواكب ، إن العلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وأورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر ، قال أبو حاتم[2] رضي الله عنه : في هذا الحديث بيان واضح أن العلماء الذين لهم الفضل الذي ذكرنا هم الذين يعلمون علم النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره من سائر العلوم ، ألا تراه يقول العلماء ورثة الأنبياء والأنبياء لم يورثوا إلا العلم وعلم نبينا صلى الله عليه وسلم سنته فمن تعرى عن معرفتها لم يكن من ورثة الأنبياء)[3]

---

[1] كثير بن قيس الشامي يروي عن أبي الدرداء انظر لسان الميزان (ج ٧ /ص ٣٤٥)

[2] سبقت ترجمته .

[3] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١ ص ٢٨٩) قال شعيب الأرنؤوط : حديث حسن .

١٠) الحذر من الجدال العقيم مع المخالف:

إن رجل الأمن قبل غيره عليه أن يحذر مما يحصل من بعض الناس من كونهم يستفتون أحد أهل العلم ، فإذا وجدوا قوله مخالفاً لما يريدون أخذوا يجادلون ، ويجادلون . بل قد يسيء بعضهم الأدب مع العالم المسؤول إذا لم يتراجع عن قوله ، ويفتي على حسب أهوائهم . يا سبحان الله ! أين أدب طلب العلم ؟! وأين الأدب في المناظرة مع من هو في مثل علمك وعمرك ؟! فكيف إذا كان أكبر منك سناً وأكثر منك علماً ؟! فالحذر الحذر من هذا الصنيع ، فإنه يمحق بركة العلم والفهم ، فعن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، ولا تماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار)[1] ، ومن المقرر أن الجدل ثقيل على النفوس ، ويوغر الصدور ، ومظنة الدخول في الكذب انتصاراً للنفس ، ولذلك جاء الأمر النبوي بالكف عنه ، وبيان فضل ذلك . فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة ، ومن ترك المراء وهو محق بني له في وسطها ، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها)[2] .

وجاء في حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا ، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا ، وببيت في أعلى

---

[1] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١ ص ٢٧٨) وابن ماجة والحاكم . وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٧٣٧٠)

[2] الترمذي ، سنن الترمذي (ج ٤ ص ٣٥٨) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٢٧٣ (ج١ ص٥٥٢) .

الجنة لمن حسن خلقه)[1] .

وكذلك جاء التحذير الشديد ، لمن كان الجدل ديدنه ، وذلك ببيـان أن سـبب ذلك هو الضلال والإعراض عن الحق ، فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ما ضل قوم بعد هدى إلا أوتوا الجدل . ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما ضربوه لك إلا جدلا بـل هـم قـوم خصمون) قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[2]

وتزداد خطورة الجدل إذا كان المجادل من أهل الأهواء ، فإنه قد يقـدح فـي القلب شبهة لا تكاد تخرج منه ، ومن أجل ذلك حذرنا رسول الله صـلى الله عليه وسلم من الاستماع إلى هؤلاء ، كما في حديث عائشة رضي الله عنهـا الذي قالت فيه : (قرأ رسول الله صـلى الله عليـه وسـلم هـذه الآيـة ↓

[illegible]

---

[1] ابو داود ، سنن أبي داود (ج ٤ ص ٢٥٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٧٣) وهو شاهد لما قبله .

[2] الحاكم ، المستدرك على الصحيحين (ج ٢ ص ٤٨٦) وأخرجه أحمد والترمذي وابن ماجة . وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥٦٣٣)

✂︎♎︎♏︎☸︎☞︎♍︎♎︎⌛︎♦︎🕔︎🖫︎✍︎ ✍︎♋︎✈︎ ↑[1] ، قالت : فقـال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : (فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئـك الـذين سمى الله فاحذروهم)[2]

ولقد تتابع تحذير سلفنا من مجالسة أهل البدع ، أو مجادلتهم لما يعلمون مـن خطورتهم ، ومن ذلك ما أخرجه الدارمي في سننه من قول أبي قلابة : (لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فـإني لا آمـن أن يغمـسوكم فـي ضلالتهم ، أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون)[3] . ولقد أحسن عباد بن عبـاد الخواص الشامي[4] ، بوصيته التي أخرجها الدارمي في سننه ، وبوب عليها ، قال : (أما بعد : اعقلوا والعقل نعمة ، فرب ذي عقل قد شغل قلبه بـالتعمق فيما هو عليه ضرر عن الانتفاع بما يحتاج إليه ، حتى صار عن ذلك ساهياً ، ومن فضل عقل المرء ترك النظر فيما لانظر فيه ، حتى يكون فضل عقلـه وبالا عليه في ترك مناقشة من هو دونه في الأعمال الصالحة ، أو رجل شغل قلبه ببدعة قلد فيها دينه رجالاً دون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو اكتفى برأيه فيما لا يرى الهدى إلا فيها ، ولا يرى الضلالة إلا تركهـا ، بزعم أنه أخذها من القرآن ، وهو يدعو إلى فراق القرآن ، أفما كان للقـرآن حملة قبله وقبل أصحابه ، يعملون بمحكمه ، ويؤمنون بمتشابهه ، وكانوا منه على منار أوضح الطريق ؟ وكان القرآن إمام رسـول الله صـلى الله عليـه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إماما لأصحابه ، وكان أصحابه أئمة لمن بعدهم ، رجال معروفون منسوبون في البلدان ، متفقون فـي الـرد

---

[1])آل عمران الآية (٧)

[2] ابو داود ، سنن أبي داود (ج ٤ ص ١٩٨) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (ج٢ص٦٠٩) .

[3] الدارمي ، سنن الدارمي (ج ١ ص ١٢٠) قال حسين سليم أسد : إسناده صحيح .

[4] عباد بن عباد أبو عتبة الخواص من أهل الشام من العباد الخشن شهد الأوزاعي وغيره روى عنه أهل الشام الرقائق ، انظر ، الثقات ج ٨ /ص ٤٣٥

على أصحاب الأهواء ، مع ما كان بينهم من الاختلاف ، وتـسكع أصـحاب الأهواء برأيهم في سبل مختلفة جائرة عن القصد ، مفارقة للصراط المستقيم ، فتوهت بهم أدلاؤهم في مهامة مضلة ، فأمعنوا فيها متعسفين في هيآتهم ، كلما أحدث لهم الشيطان بدعة في ضلالتهم انتقلوا منها إلى غيرهـا ، لأنهـم لـم يطلبوا أثر السالفين ، ولم يقتدوا بالمهاجرين) [١]

---

[1] الدارمي ، سنن الدارمي (ج ١ ص ١٦٦) قال حسين سليم أسد : إسناده ضعيف ، فإن عبد الملك بن سليمان الأنطاكي مجهول .

المبحث الثاني : تعامل رجل الأمن مع شبهات الفئـة القائلـة بـالتكفير والقائمة بالتفجير

لقد تبين لنا فيما تقدم من أن هذه الفئة القائلة بالتكفير والقائمـة بـالتفجير تحمل فكر الخوارج ، الذين ما خرجوا في زمن من الأزمان إلاّ وعندهم ما عندهم من الشبه ، وتختلف شبههم من زمان إلى زمان ، ومن مكـان إلى مكان ، وسأقتصر على أهم الشبه التي يحملونها في هـذه الـبلاد ، وأبين ما تيسر من ردود أهل العلم ، حتى يكون رجل الأمن منها علـى بصيرة ، ولكن قبل أن أذكرها ، رأيت أنه من المناسب أن أنقـل كلامـاً لابن جريرالطبري قال فيه : (إن الخوارج خرجوا وأصحاب رسول الله يومئذ كثير ، بالمدينة ، والشام ، والعراق ، وأزواجه يومئذ أحياء . والله ما خرج منهم[١] ذكر ولا أنثى حروريا قط ، ولا رضوا الذي هم عليه ولا مالؤوهم فيه ، بل كانوا يحدثون بعيب رسول الله صلى الله عليـه وسـلم إياهم ، ونعته الذي نعتهم به ، وكانوا يبغضونهم بقلـوبهم ، ويعـادونهم بألسنتهم ، وتشتد ـ والله ـ عليهم أيديهم إذا لقوهم . ولعمري لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع ، ولكنه كان ضلالا فتفرق . وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله ، وجدت فيه اختلافا كثيرا ، فقد ألاصوا[٢] هذا الأمر منذ زمان طويل ، فهل أفلحوا فيه يوما أو أنجحوا ؟ يا سـبحان الله كيـف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولهم ؟ لو كانوا على هدى قد أظهره الله وأفلحه ونصره ، ولكنهم كانوا على باطل أكذبه الله وأدحضه . فهم كما رأيـتهم

---

[1] يعني أصحاب النبي ρ

[2] ألاَصه على كذا أي أَداره على الشيء الذي يرومه منه. وفي الحديث الموقوف على عمر مبيناً كلمة الإخلاص (هي الكلمة التي ألاَص عليها النبي صلى الله عليه وسلم عمه) يعني أَبا طاَلب .**انظر مختار الصحاح (ج١ ، ص٢٨٨) .**

كلما خرج لهم قرن أدحض الله حجتهم ، وأكـذب أحـدوثتهم ، وأهـرق دماءهم . وإن كتموا كان قرحا في قلوبهم وغما علـيهم . وإن أظهـروه أهراق الله دماءهم ، ذالكم والله دين سوء ، فاجتنبوه)[١] ،

الشبهة الأولى : زعموا أنهم ينفذون وصية النبي صلى الله عليه وسلم بإخراج المشركين من جزيرة العرب :[٢]

إن أكثر الأدلّة النصية تداولاً في هذه القضية حديث : (أخرجو المشركين من جزيرة العرب) وهو حديث صحيح ، محكم غير منسوخ قاله صلى الله عليه وسلم وهو على فراش الموت قبل وفاته بخمس ، فعن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال : (يوم الخميس وما يوم الخميس ، ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء ، فقال : اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس ، فقال : ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا . فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي تنازع . فقالوا : هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني . إليه وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، ونسيت الثالثة)[٣] وإن أولى الأمة أن يتبع في معرفة فقه هذا الحديث صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

[1] الطبري ، تفسير الطبري (ج ٣ ص ١٧٨)

[2] في مقابلة مع المدعو علي بن حامد المعبدي الحربي - وهو أحد المطلوبين أمنياً سابقاً وأحد المنفذين لعمليات التفجير - ، في الشريط الذي أنتجته مؤسسة تدعى : مؤسسة سحاب للإنتاج الإعلامي قال : عندما سئل لماذا لا تفعل هذه الأمور من قتل الكفار وجهادهم خارج هذا البلد خصوصاً أن هذه الدولة تدعي أنها إسلامية ؟ فأجاب بما نصه : (خسئت ماهي دولة اسلامية ، الرسول أوصى بإخراج المشركين من جزيرة العرب)

[3] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١١١١)

، فهم الذين سمعوا هذا الحديث ، وأدوه إلينا ، وفقهوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورأيهم وفقههم هو الأعلم والأحكم ، لأنهم أعلم بملابسات الأمر النبوي ، وأفقه الأمة بمراده صلى الله عليه وسلم . وأولى الصحابة أن يراعى فقهه هم الخلفاء الراشدون ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي)[1] ، وقوله عليه الصلاة والسلام : (اقتدو بالذين من بعدي أبي بكر وعمر)[2] ، ولأنهم كانت لهم الولاية على المسلمين فهم أولى الناس بإنفاذ هذا العهد فإذا نظرنا إلى فقه الصحابة لهذا الحديث رأينا ما يلي :

أولاً : تولى أبو بكر الصديق الخلافة واليهود في خيبر على مسافة ١٨٠ كم من المدينة، ونصارى نجران في نجران ويهود اليمن في اليمن ومجوس الأحساء في الأحساء. وهو رضي الله عنه أعلم الناس بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وأعظم الأمة تعظيماً له ، فنجد أنه:

١) سير جيش أسامة إلى الشام.

٢) قاتل المرتدين في أنحاء الجزيرة النائية عن المدينة

٣) ثم لما فرغ من قتال المرتدين، وجه الجيوش إلى العراق والشام، ثم توفي رضي الله عنه وجيوشه تقارع الفرس والروم وهؤلاء موجودون .

ثانياً : تولى عمر الخلافة فترك يهود خيبر في خيبر ، ونصارى نجران في نجران ، ومجوس هجر في هجر، واشتغل بقتال الكفار في خارج جزيرة العرب ، فاستكمل فتح فارس ، وفتح الشام ، ثم سير الجيوش إلى مصر، وفتح قبرص . فكانت جيوش الخلافة تقاتل في القارات الثلاث :

---

[1] ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، (ج١ص١٧٨) قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح .

[2] أحمد والترمذي وابن ماجة عن حذيفة ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٣٣) .

آسيا ، وأوروبا ، وأفريقيا . وهؤلاء على أماكنهم في جزيرة العرب ، ولم يخرج عمر منهم إلا يهود خيبر لما نقضوا العهد ، وتعدوا على ابنه عبد الله . فزحزحهم إلى تيماء ، ونصارى نجران لما أخلفوا شرط الصلح مع النبي صلى الله عليه وسلم -الذي شرط عليهم عدم التعامل بالربا- فأجلاهم عمر لما خالفوا ذلك ، وأبقى يهود اليمن فهم باقون إلى يومنا هذا، ومجوس الأحساء حتى أسلموا واندمجوا مع المسلمين ولم تعـ ـ ـد لهم باقية)[١] . إن هذا يجعلنا نتساءل عن فقه الخلفاء الراشدين لهذه القضية ، ولماذا لم يجعلوها قضية ملحة ناجزة ؟ ألا يدل ذلك أنهم فقهوا أن المنهي عنه ليس مجرد وجود اليهود والنصارى في جزيرة العرب ، ولكن أن يكون لهم كيان استيطاني دائم ، وأما وجودهم الطارئ كأجراء ، ومعاهدين ، ومستأمنين فليس هو مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، وإلا لما تركهم الخلفاء الراشدون ، وذهبوا يفتحون آسيا وأوربا وأفريقيا، وأبقوهم طوال تلك المدة على تخوم المدينة النبوية أجراء في خيبر، وسمحوا بالرقيق من الكفار أن يسكنوا المدينة لأنهم تبع لأسيادهم ، حتى إن عمر رضي الله عنه قُتل على يد علج مجوسي ، ومع ذلك لم يأمر بإخراجهم ولا أخرجهم من بعده. ثم إن الصحابة الذين فقهوا هذا الأمر النبوي لم يفقهوا منه استحلال دم أحد من اليهود أو النصارى لكونه في جزيرة العرب ، فلا نعلم أثراً صحيحاً أو ضعيفاً يروى في قتل يهودي أو نصراني لأنه دخل جزيرة العرب، فأين (أخرجوهم) من إهدار دماءهم وقتلهم؟ أيضاً نلاحظ أن هذا الأمر قد ألقاه الصحابة إلى الخلفاء ، ولم ينقل أن أحداً من آحاد المسلمين تجرأ على يهودي أو نصراني بحجة أنه يجب إخراجه

---

[1] ابن القيم ، أحكام أهل الذمة (ج١ ، ص١٧٥-١٩١)

من جزيرة العرب ، ولا كانت تلك القضية مثارة بينهم ، وإنما تركوا هذا الأمر لمن توجه إليه في قوله صلى الله عليه وسلم: (أخرجوا) وهم ولاة الأمر الذين تناط بهم القضايا العام . قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن المحتسب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : (وأما المحتسب ، فله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من خصائص الولاة والقضاة وأهل الديوان ونحوهم)[1] ، وقال في موضع آخر : (فإن المحتسب ليس له القتل والقطع) [2] يريد بذلك رحمه الله أن إقامة الحدود ليست من أعمال المحتسب ، ولا هي من صلاحياته . إننا بحاجة إلى التفقّه في النص النبوي على وفق فهم الصحابة رضوان الله عليهم ، لا على وفق انفعالاتنا ومشاعرنا!! وإنه ينبغي أن نعلم أن النصوص النبوية تؤخذ مضمومة إلى بعضها وتفهم على وفق فهم الصحابة الذين سمعوها ، وأدوها ، وفقهوها ، ورعوها حق رعايتها. كما يجب ألا نسمح لمشاعر الغضب والقهر وما يدمى في قلوبنا من مآسي المسلمين أن تدفعنا إلى الشطط والبغي في فهم نصوص الهداية النبوية. فنقول لأصحاب هذه الشبهة إن كانوا يؤمنون بالله ويعظمونه، ويحبون الرسول ويوقرونه ، ويغضبون لله ويغارون على حرماته، ويخشون الله : اعلموا أن نبيكم صلى الله عليه وسلم الذي قال : (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) ، وهو الذي قال في حديث العرباض بن سارية : (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ)[3] وقد علمنا هديهم رضوان الله عليهم

---

[1] ابن تيمية ، مجموع الفتاوى (ج٢٨ ، ص٦٩)

[2] المرجع السابق ، (ج٢٨ ، ص١٠٩)

[3] ابن حبان ، صحيح ابن حبان (ج ١ ص ١٧٨) قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح .

، وأين منه ما يجري بين ظهرانينا من تكفير، وتفجير ، وإهلاك للحرث والنسل ؟ إن نبينا صلى الله عليه وسلم الذي قال : (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) هو الذي قال في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما)[1] ، ومن أحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظّمه ، عظّم أمره كله ، ووقّره ، واتبعه . ثم لنعلم أن الشيطان لا يأتي الإنسان فيدعوه للشر باسم الشر ولكن يلبس عليه الشر بلباس الخير، فمنذ أن قال لأبينا آدم : ↓ ♎⌂⌧🖎⬀ 🕮❒⑩←◉♑♋🖮⌂ ⬉♦✍■❼🗐 ⮝⌧⬈⌂❷♦❒⌀ ✃✍💻⬂③➔✃✍▫ 🖎❒◆✌⬉■▫🖮🖮 ⧫⬩ ③♦🖮⬀✍■❼🗐 ⬀⬁⌘⬂⬃ ↑[2] وهو يخاتل الناس ، ويلبس عليهم دينهم ، ولذا فإن كثيراً من أهل البدع والأهواء قد تقحموها ، وهم يظنون أنهم يحسنون صنعاً . وكم سفكت دماء ، وانتهكت حرمات ، ممن كانوا يرون أنهم بذلك يصلحون ولا يفسدون . فليست النوايا ولا الدعاوى دليلاً على صواب العمل . فكم من وجوه في النار خاشعة ، كانت في الدنيا عاملة ناصبة . ثم إن هذه القضية كلها ، وهي إخراج المشركين من جزيرة العرب هي محل اختلاف في الفقه بين العلماء الراسخين والأئمة المتبوعين . وقد بسط ذلك ابن القيم رحمه الله في كتابه النفيس أحكام أهل الذمة ، وذكر أقوالاً ، منها ما قاله الشافعي: (يمنعون من الحجاز، وهو مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها ، وهي قراها . أما غير الحرم منه فيمنع الكتابي وغيره من الاستيطان والإقامة به ، وله الدخول بإذن الإمام لمصلحة...)[3] ومنها ما

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١١٥٥)

[2] سورة طه ، الآية (١٢٠)

[3] ابن القيم ، أحكام أهل الذمة (١٨٤/١)

قاله أبو حنيفة : (لهم دخول الحرم كله حتى الكعبة نفسها لكنهم لا يستوطنون به . وأما الحجاز فلهم الدخول إليه ، والتصرف فيه ، والإقامة بقدر قضاء حوائجهم)[1] ، ولست هنا أحقق المسألة أو أحرر الخلاف فيها ، ولكن أردت الإشارة إلى أن كبار الأئمة اختلفوا فيها ، وكل له تأويله ، ولم يشنع أحدهم على الآخر ، ولم يبدعه ، كما هو الحال في المسائل الاجتهادية الخلافية . فإذا كان أئمة الهدى المتبوعون قد اختلفوا هذا الاختلاف ، وهم أفقه الأمة بعد التابعين ، وأعلمها بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعظمها اتباعاً له ، فهل يحق لأحد بعد ذلك أن يختصر الأقوال كلها في رأي ترجح له دون غيره ، ويسلك في حمل الناس عليه سفك الدماء ، وإخلال الأمن ، وما يتداعى بعد ذلك من مفاسد ؟! وإن كان في مقابل قوله هذه الأقوال ، ومقابل علمه علم هؤلاء الأعلام .

الشبهة الثانية : قولهم : من قال لكم إن هؤلاء الأجانـب الـذين نفجـرهم معاهدين ؟ ألم يقتلوا المسلمين في العراق وأفغانستان ، وينصروا اليهود على الفلسطينيين ؟ هل بقي أن نردد أنهم معاهدون ؟ فأي عهد تتكلمون عنه ، فقـد نقضوا العهد ولا كرامة ، بل ليس لنا معهم إلا القتل والإهانة.

الرد على هذه الشبهة من وجوه :

الأول – لا بد من معرفة من المعاهد ؟ ومعرفة عظم ذنب قتله ؟

جاء في البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما)[2]. فقتله كبيرة إذن من الكبائر

---

[1] ابن القيم ، أحكام أهـل الذمة (١٨٨/١)

[2] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١١٥٥)

قال ابن حجر في الفتح في شرح هذا الحديث " من قَتَلَ معاهدا "
(والمراد به من له عهد مع المسلمين ، سواء كان بعقد جزية ، أو هدنة مـن سلطان ، أو أمان من مسلم)[1]

قلت : وهؤلاء الذين فُجروا فَقُتلوا كان لهم عهد مع السلطان ، وقـد أُعطـوا إقامة تدل على ذلك العهد ، فلا يحل والحالة كذلك القتل . ولك أن تقارن بمـا أقدم عليه هؤلاء المكفّرون من إسقاط عهد السلطان بفعلهم هذا ، وبين موقف النبي صلى الله عليه وسلم في إجارة ابنته زينب لأبي العاصي τ ، فقد أخرج الحاكم في مستدركه من حديث عائشة زوج النبي ε قالت : (لما بعث أهـل مكة في فداء أساراهم بعثت زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وسـلم فـي فداء أبي العاص بمال ، وبعثت فيه بقلادة كانت خديجة أدخلتها بها على أبـي العاص حين بنى عليها ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك القلادة رق لها رقة شديدة ، وقال : إن رأيتم أن تطلقوا أسيرها وتردوا عليها الذي لها فافعلوا . فقالوا : نعم يا رسول الله . فأطلقوه ، وردوا عليه الذي لهـا . ولـم يزل أبو العاص مقيما على شركه حتى إذا كان قبيل فتح مكة خرج بتجـارة إلى الشام بأموال من أموال قريش أبضعوها معه ، فلما فرغ مـن تجارتـه ، وأقبل قافلا لقيته سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل إن رسـول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذي وجه السرية للعير التي فيها أبـو العـاص قافلة من الشام ، وكانوا سبعين ومائة راكب أميرهم زيد بن حارثة ، وذلك في جمادى الأولى في سنة ست من الهجرة ، فأخذوا ما في تلك العير من الأثقال وأسروا أناسا من العير ، فأعجزهم أبو العاص هرباً ، فلما قدمت السرية بما أصابوا أقبل أبو العاص من الليل في طلب ماله حتى دخل على زينـب ابنـة

---

[1] ابن حجر ، فتح الباري (ج ١٢ ص ٢٥٩)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستجار بها فأجارته ، فلما خرج رسـول الله صلى الله عليه وسلم إلى صلاة الصبح فكبر وكبر الناس معه ، قالت عائشة رضي الله عنها : صرخت زينب رضي الله عنها : أيها النـاس ، أنـي قـد أجرت أبا العاص بن الربيع . فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مـن صلاته أقبل على الناس فقال : أيها الناس هل سمعتم ما سمعت ؟ قالوا : نعم، قال : أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء كان . حتى سمعت منه مـا سمعتم ، إنه يجير على المسلمين أدناهم . ثم انصرف رسول الله صـلى الله عليه وسلم فدخل على ابنته زينب . فقال : أي بنية ، أكرمـي مثـواه ، ولا يخلص إليك ، فإنك لا تحلين له)[1]

بل إن الفقهاء نصوا على إجازة الأمان من أفـراد المـسلمين حتـى لأهـل الحرب ، قال السرخسي من فقهاء الأحناف : (ولو أن قوما من أهل الحرب أمنهم واحد من المسلمين ، ثم نبذ الإمام إليهم ، فأمنهم ذلك المسلم أيضا فهـم آمنون)[2] ، فكيف إذا كان الأمان من ولي أمر المسلمين .

الثاني : إذا نقضوا عهدهم مع دولة مسلمة أخرى كالأفغان فلا يلـزم نقـض عهدنا نحن معهم لأن لنا سلطاننا المبايع ولهم سلطانهم . وقـد تفـرق العـالم المسلم منذ العهد الأموي بعد اتساع الرقعة إلى دويلات ، وصار في كل دولة إمام مبايع بلا نكير ، فإذا نقض الكفار عهدهم مع دولة فلا يلزم نقض العهـد مع دولة أخرى معاهدة لهم ، وقـد قـال تعـالى : ↓❒◆☽⧅♌⇗
✂☙☞⇔☺☐☪⇦✿❸⇦❒✉⇗☠⇙ ✘⧅❼
✂☙☞♎⚪⇗✘⇗ ▫♦➔⊠◘■⓿⇘⌛➔☠⇖
✂☙☞☪☐⇦⇔❸⇦ ☽⧅♦·⇖♦✍■❼🗐 ♁♦❒⇗✈⊙
✉♦❹⇗✡☐▤⇗☠⇙ ❒◆✉♦❹⇗☪◆⚝⇘☠ ✌♓⧅⑩✞♦⏲✉≺

---

[1] الحاكم ، المستدرك على الصحيحين (ج ٣ ص ٢٦٢) قال الذهبي : صحيح على شرط مسلم .

[2] السرخسي ، شرح السير الكبير ، (ج٢ ، ص٧٥٦)

♦♌❑➔🖬⌂☺⬀➔⬧✍ ⬧⌂☺⧫⬧ ✦✏⬧✂◆❑🗏
⬧♦⧫⬅➂➁⬄⬀➔ ⬅⬧ ↑[1] فإذا كان بيننا وبينهم ميثاق واعتدوا على بعض المسلمين في بلاد أخرى فلا يلزم نقض عهدهم معنا والنـصرة لأن الله تعالى استثنى ، وإذا جاء نهر النقل بطل نهر معقل.

قال الشوكاني رحمه الله :

(وأما بعد انتشار الإسلام واتساع رقعته وتباعد أطرافه فمعلوم أنه قد صـار الأمر في كل قطرأوأقطار الولاية إلى إمام أو سلطان ، وفي القطر الآخر أو الأقطار كذلك ، ولا ينفذ لبعضهم أمر ولا نهي في قطر الآخر ، وأقطاره التي رجعت إلى ولايته . فلا بأس بتعدد الأئمة والسلا طين . ويجب الطاعة لكـل واحد منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيـه أوامـره ونواهيـه ، وكذلك صاحب القطر الآخر. فإذا قام من ينازعه في القطر الذي قد تثبتت فيه ولايته وبايعه أهله كان الحكم فيه أن يقتل إذا لم يتب ، ولاتجب علـى أهـل القطر الآخر طاعته ولا الدخول تحت ولايته لتباعد الأقطار٠٠٠٠٠إلـى أن قال : ودع عنك مايقال في مخالفته ، فإن الفرق بين ماكانت عليـه الولايـة الإسلامية في أول الإسلام وماهي عليه الآن أوضح من شمس النهار ، ومـن أنكر هذا فهو مباهت لايستحق أن يخاطب بالحجة لأنه لايعقلها)[2]

الثالث – إن أمر إعلان نقض العهد يكون تحت نظر السلطان المسلم الحاكم ، فلا يفتات عليه أحد من الرعية بقوله "نقض العهد ولم ينقضه الحاكم" والإثـم في تقصيره في الإعلان عن النقض إذا تم موجبه عليه ، فلا يفتات أحد عليه برأيه ، ويبين ذلك في الفقرة التالية .

الرابع- لو نقض الإمام عهدهم وجب تنبيههم ، لا مباغتتهم وقـتلهم ، قـال

---

[1])الأنفال الآية (٧٢)

[2] الشوكاني ، السيل الجرار، (ج٤، ص٥١٢)

البخاري في صحيحه في العهد : (باب كيف ينبذ إلى أهله)[١] وقوله تعـالى :
↓❒◆♋⧫❒☜☐⧫♑☐⬧⧫✈◆❒☼⧫☜⧫⧫ ⧫⧫❑◆☐✉⧫
⌘⬀⑩◆⧫☼⧫◆☐☪ ◆☐⧫☼⧫⧫⧫⧫♑⓿⬂

♋♑◆⧫⓿⬃♍⧫⧫⬄ ⬉⧫⧫■❼⧫ ⧫◆☐⧫◆⧫✂✎⬈⧫ [2]↑ قـال
ابن حجر في شرح الباب : (أي اطرح إليهم عهدهم وذلك بأن يرسل إليهم من يعلمهم بأن العهد انتقض . قال ابن عباس : أي : على مثل ، وقيـل : علـى عدل . وقيل : أعلمهم إنك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم بـذلك ، وقال الأزهري : المعنى إذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهـم بمجرد ذلك حتى تعلمهم)[٣] . وهؤلاء فجروهم فقتلوهم ولم ينذروهم .

الشبهة الثالثة : طعنهم في حكام المملكة العربية الـسعودية ، ورمـيهم بالكفر ، بحجة أنهم استعانوا بالقوات الكافرة [٤].

قال ابن قدامة رحمه الله : فصلٌ :(ولا يستعان بمشرك ، وبهذا قال ابـن المنذر ، والجوزجاني ، وجماعة من أهل العلم . وعن أحمد ما يدل علـى جواز الاستعانة به ، وكلام الخرقي يدل عليه أيضاً عند الحاجة . وهـو مذهب الشافعي)[5]

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١١٦٠)

[2])الأنفال الآية (٥٨)

[3] ابن حجر ، فتح الباري (ج ٦ ص ٢٧٩)

[4] قال أحد منظريهم واسمه سلطان بن بجاد العتيبي ، وتكنى بأبي عبدالرحمن الأثري ، وذلك في رسالة صوتية وسمها برسالة نصح وارشاد إلى إخواني القاعدين عن الجهاد ، قال فيها وهو يتكلم عن رجال الأمن والحكومة ما نصه : (إن هؤلاء العساكر يعلمون أن ابن سعود وإخوانه عملاء لأمريكا ، فماذا بقي من شهامتهم ورجولتهم ودينهم قبل ذلك ... وقال – وهو يقرر كفر الحكام – وقد نص العلماء ومنهم أئمة الدعوة النجدية ، أن من أعان الكفار بالنفس ، أو المال ، أو الرأي ، أو حتى بكلمة يكون كافراً مرتداً)

[5] ابن قدامة ، المغني ، (ج١٣ ، ص٩٨)

وقال النووي رحمه الله في شرح حديث : (ارجع فلن أستعين بمـشرك)[١] (وجاء في الحديث الآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم استعان بـصفوان بن أمية قبل إسلامه ، فأخذ طائفة من أهل العلـم بالحـديث الأول علـى إطلاقه ، وقال الشافعي وآخرون إن كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ودعت الحاجة إلى الاستعانة به استعين به ، وإلا فيكره)[٢] . وقال الخرقي رحمه الله في مختصره : (ويسهم للكافر إذا غزا معنا) [٣] . وقال السندي رحمه الله في شرحه لحديث (إنا لا نستعين بمشرك)[٤] : (يدل علـى أن الاستعانة بالمشرك حرام ، ومحله عدم الحاجـة ، إذ الحاجـة مـستثناة ، فيحمل ما جاء من ذلك على الحاجة ، فلا تعارض)[5] . وقال ابن عثيمين رحمه الله عن الكفار (... وأما الاستعانة بهم فهذا يرجع إلى المـصلحة ، إن كان في ذلك مصلحة فلا بأس ، بشرط أن نأمن من شرهم وغـائلتهم ، وألاّ يخدعونا)[٦] . وقال ابن باز رحمه الله تعالى (وأما ما اضطرت إليه الحكومة السعودية من الأخذ بالأسباب الواقية من الشر ، والاستعانة بقوات متعددة الأجناس من المسلمين وغيرهم للـدفاع عـن الـبلاد وحرمـات المسلمين ، وصد ما يقع من العدوان من رئيس دولة العراق فهو إجـراء مسدد ، وموفق ، وجائز شرعاً ، وقد صدر من مجلس هيئة كبار العلمـاء وأنا واحد منهم بيان بتأييد ما اتخذته الحكومة السعودية في ذلك وأنها قـد

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٣ ص ١٤٤٩)

[2] النووي ، شرح النووي (ج١٢ ص١٩٩)

[3] ابن قدامة ، المغني (ج١٠ ص٤٤٦)

[4] ابن ماجة ، سنن ابن ماجه (ج ٢ ص ٩٤٥) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ١١٠١ (ج٣ ص٩٢) .

[5] ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، (ج٣ ص٣٧٦ ، ح٢٨٣٢)

[6] ابن عثيمين ، الباب المفتوح ، لقاء رقم ٤٦ ، سؤال رقم ١١٤٠ بواسطة كتاب وجادلهم بالتي هي أحسن (ص٤١) .

أصابت فيما فعلته)[1] . أما ما يتعلق بالاستعانة بغير المسلمين فهذا حكمه معروف عند أهل العلم والأدلة فيه كثيرة ، والصواب ما تضمنه قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية أنه يجوز الاستعانة بغير المسلمين للضرورة إذا دعت إلى ذلك ، لرد العدو الغاشم ، والقضاء عليه ، وحماية البلاد من شره إذا كانت القوة المسلمة لا تكفي لردعه جاز الاستعانة بمن يظن فيهم أنهم يعينون ويساعدون على كف شره ، وردع عدوانه ، سواء كان المستعان به يهوديا ، أو نصرانيا ، أو وثنيا ، أو غير ذلك ، إذا رأت الدولة الإسلامية أن عنده نجدة ومساعدة لصد عدوان العدو المشترك . وقد وقع من النبي صلى الله عليه وسلم هذا وهذا في مكة ، استعان بمطعم بن عدي لما رجع من الطائف وخاف من أهل مكة بعد موت عمه أبي طالب ، فاستجار بغيره فلم يستجيبوا ، فاستجار بالمطعم وهو من كبارهم في الكفر ، وحماه لما دعت الضرورة إلى ذلك . وكان يعرض نفسه عليه الصلاة والسلام على المشركين في منازلهم في منى يطلب منهم أن يجيروه حتى يبلغ رسالة ربه عليه الصلاة والسلام على تنوع كفرهم ، واستعان بعبد الله بن أريقط في سفره وهجرته إلى المدينة - وهو كافر - لما عرف أنه صالح لهذا الشيء ، وأن لا خطر منه في الدلالة . وقال يوم بدر : لا أستعين بمشرك . ولم يقل لا تستعينوا بل قال : لا أستعين . لأنه ذلك الوقت غير محتاج لهم ، والحمد لله معه جماعة مسلمون . وكان ذلك من أسباب هداية الذي رده حتى أسلم . وفي يوم الفتح استعان بدروع من صفوان بن أمية وكان على دين قومه فقال : أغصباً يا محمد ؟ فقال : لا . ولكن عارية مضمونة .

---

[1] ابن باز ، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (ج٦ ص١٧٢)

واستعان باليهود في خيبر لما شغل المسلمون عن الحرث بالجهاد ، وتعاقد معهم على النصف في خيبر حتى يقوموا على نخيلها وزروعها بالنصف للمسلمين ، والنصف لهم ، وهم يهود لما رأى المصلحة في ذلك . فاستعان بهم لذلك ، وأقرهم في خيبر حتى تفرغ المسلمون لأموالهم في خيبر في عهد عمر فأجلاهم عمر رضي الله عنه .)[1] . وبعد هذه النقول عن هؤلاء الأعلام ، هل يأتي هؤلاء المتسرعون في التكفير ، ويرمون حكومة المملكة العربية السعودية بالكفر ، غافلين أو متغافلين عن أن تلك الاستعانة لم تكن إلاّ بفتوى من هيئة كبار العلماء ، وهي جهة علمية قوية موثوقة عند أهل السنة والجماعة في كل مكان .

الشبهة الرابعة : قتل رجال الأمن بدعوى دفع الصائل [2]:

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة) . متفق عليه . فيه دليل على أنه لا يباح دم المسلم إلا بإتيانه بإحدى الثلاث ، والمراد من النفس بالنفس القصاص بشروطه ، والتارك لدينه يعم كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت ، فيقتل إن لم يرجع إلى الإسلام . وقوله : المفارق للجماعة يتناول كل

---

[1] ابن باز ، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، (ج٦ ، ص١٠٩-١١٠) ، وهذا الجواب جزء من محاضرة ألقاها سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتاريخ ١٤١١/٥/١٤ هـ

[2] قال منظرهم سلطان بن بجاد العتيبي ، وتكنى بأبي عبدالرحمن الأثري ، وذلك في رسالة صوتية وسمها برسالة نصح وارشاد إلى إخواني القاعدين عن الجهاد : أجمع علماء الإسلام على جواز قتل الصائل ، فإن لم يكن هذا ـ وقد أشار إلى رجل الأمن _ صائلاً وقبل ذلك خائناً فما هو إذن ؟ ولقد رأيت بأم عيني أفراد المرور ، وما تسمى زوراً وبهتاناً بالمجاهدين يغلقون الشوارع في وجوهنا ، ويرفعون السلاح في وجوه إخواننا .

خارج عن الجماعة ببدعة ، أو بغي ، أو غيرهمـا . كـالخوارج إذا قاتلوا وأفسدوا . وقد أورد على الحصر أنه يجوز قتل الصائل ، وليس من الثلاثة . وأجيب بأنه داخل تحت قوله المفارق للجماعـة . أو أن المراد من هؤلاء من يجوز قتلهم قصدا والصائل لا يقتل قـصدا بـل دفعا) [١]. قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بعد إحدى حـوادث التفجير : (هذا التفجير ترتب عليه إزهاق نفوس وقتل نفوس ، وفساد في الأرض ، وجراحة للآمنين ، وتخريب بيـوت ودور وسـيارات وغير ذلك ، فلا شك أن هذا من أعظم الجرائم ، ومن أعظم الفساد في الأرض ، وأصحابه أحق بالجزاء بالقتل والتقطيع بما فعلوا من جريمة عظيمة . نسأل الله أن يخيب مسعاهم ، وأن يعثرهم ، وأن يسلط عليهم ، وعلى أمثالهم ، وأن يكفينا شرهم وشر أمثالهم ، وأن يسلط عليهم ، وأن يجعل تدبيرهم تدميرا لهم ، وتدميرا لأمثالهم . إنه جل وعلا جواد كريم ، ونسأل الله أن يوفق الدولة للعثـور علـيهم ومجـازاتهم بمـا يستحقون . ولا حول ولا قوة إلا بالله)[٢].

---

[1] الصنعاني ، سبل السلام (ج٢ ، ص٣٣٦-٣٣٧) ، وفي عدم تقييده للبدعة نظر .

[2] نشرت في جريدة المدينة في ١٤١٦/٥/٢٥هـ

المبحث الثالث : أحكام المواجهة بين رجال الأمـن وبـين الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير

إن الخطورة تكمن حين تصل شبهات أُولئك القائلين بـالتكفير والقـائمين بالتفجير ، إلى مسامع رجال الأمن ، وتعمل عملها في تثبـيط العـزائم ، وتفريق الصف ، دون أن توجد الوقايـة الكافيـة لـدى رجـال الأمـن بتحصينهم بالأدلة الشرعية ، التي تبين أن هذه الفئة لها أوصاف تتكـرر في كل زمان ومكان ، قد بينها نبي الرحمة ε ، وبين أنهم يخرجون فـي كل زمان ، حتى يلحق آخرهم بالدجال ، ثم بعد أن يكشف عوارهم يجب أن توصل لرجل الأمن الأحكام الفقهية التي ذكرهـا الـشارع الحكـيم ، واستنبطها علماء الإسلام حين المواجهة مع هذه الفئة ، حتى ينزل رجـل الأمن إلى ميدان المواجهة ، وهو يتحرك على بينة من أمره ، قد بني بناء معنوياً من الداخل ، يتعبد لله تبارك وتعالى بقتل هؤلاء .

أولاً : بيان حال هذه الفئة وكشف عوارها لرجل الأمن :

يقول الشيخ عبد السلام البرجس رحمه الله في كلمة نشرتها جريـدة الرياض بعددها الصادر بتاريخ ٥ / ٩ / ٢٠٠٣ : (أقول لهم ـ يعني رجال الأمن ـ إن ما تقومون به جهاد في سبيل الله . وأجر المجاهـد لا يخفى عليكم ، وأذكرهم بأن هؤلاء المخلّين بالأمن إنما هم حـزب الشيطان ، لم ولن يمكن لهم والله عليم حكيم ، فمنذ خروجهم على أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ،

إلى يومنا هذا والله تعالى لم يمكن الخوارج من تولي شؤون المسلمين، لأنهم لو تولوها لأهلكوا الحرث والنسل ، وافسدوا الدين والدنيا .وبناء على أن مواجهة هؤلاء جهاد في سبيل الله تعالى ، فإن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشارة للجند الذين يقاتلونهم : (يأتي في آخر الزمان قـوم حدثاء الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خيـر قـول البريـة ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمـانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قـتلهم يوم القيامة)[١] ، وقال علي رضي الله عنه : أيها الناس إنـي سـمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء ، يقرؤون القرآن يحـسبون أنه لهم وهو عليهم ، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لاتكلوا عن العمل ، وآيـة ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع ، على رأس عضده مثـل حلمة الثدي ، عليه شعرات بيض . فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام ، وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم ، والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم ، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا في سرح الناس ، فسيروا على اسم الله . قال سلمة بن كهيل : فنزلني زيد بن

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٣٢١)

وهب منزلا[١] حتى قال : مررنا على قنطرة فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي . فقال لهم : ألقوا الرماح ، وسـلوا سيوفكم من جفونها ، فإني أخاف أن يناشدوكم كمـا ناشـدوكم يـوم حروراء . فرجعوا ، فوحشوا برماحهم ، وسلوا السيوف ، وشـجرهم الناس برماحهم ، قال : وقتل بعضهم على بعض ، وما أصـيب مـن الناس يومئذ إلا رجلان . فقال علي رضي الله عنه : التمـسوا فـيهم المخدج . فالتمسوه فلم يجدوه . فقام علي رضي الله عنه بنفسه ، حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض . قال أخروهم . فوجدوه مما يلي الأرض . فكبر ، ثم قال : صدق الله ، وبلغ رسوله . قال : فقام إليـه عبيدة السلماني فقال : يا أمير المؤمنين ، آلله الـذي لا إلـه إلا هـو لسمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقـال : إي والله الذي لا إله إلا هو . حتى استحلفه ثلاثا ، وهو يحلف له)[٢]. وإنما فعل عبيدة السلماني هذا : لأن الخوارج أهل عبادة وصـلاة ، فكأنـه استبعد أن مثل هؤلاء يقاتلون ، وأن قتالهم بهذه المنزلة من الفضل في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأكد له أمير المـؤمنين ذلـك بأيمان ثلاث وهو مصدق دون يمين ، وإنما أراد نزع أي شـك فـي القلب من هذا الحديث الشريف ، فهنيئاً لرجال الأمن بهـذا الفـضل ، وهنيئاً لهم الشهادة ، فإن من قتل منهم فهو شهيد

---

[1] قوله فنزلنى زيد بن وهب منزلا حتى قال مررنا على قنطرة هكذا هو في معظم النسخ مرة واحدة وفي نادر منها منزلا منزلا مرتين وكذا ذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين وهو وجه الكلام أي ذكر لي مراحلهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التي كان القتال عندها وهي قنطرة الدبرجان كذا جاء مبينا في سنن النسائي وهناك خطبهم على رضي الله عنه وروى لهم هذه الأحاديث انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٧ / ١٧٢)

[2] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٢ ص ٧٤٨)

ثانياً : أول خروج هذه الفئة بسبب الطمع في الدنيا :

عن شريك بن شهاب[١] قال : كنت أتمنى أن ألقى رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أسأله عن الخوارج ، فلقيت أبا برزة في يوم عيد في نفر من أصحابه ، فقلت له : هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج ؟ فقال : نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأذني ، ورأيته بعيني . أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال فقسمه ، فأعطى من عن يمينه ، ومن عن شماله ، ولم يعط من وراءه شيئا . فقام رجل من ورائه ، فقال : يا محمد ، ما عدلت في القسمة . رجل أسود مطموم الشعر ، عليه ثوبان أبيضان ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا ، وقال : والله لا تجدون بعدي رجلا هو أعدل مني . ثم قال : يخرج في آخر الزمان قوم ، كأن هذا منهم ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، سيماهم التحليق)[٢]

وأخرج هذا الأثر ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده ، وزاد عن ذلك الرجل وهو أول الخوارج : (وكان يتعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطه ، فأتاه فعرض له من قبل وجهه فلم يعطه شيئا ، فأتاه من قبل يمينه فلم يعطه شيئا ، ثم أتاه من قبل شماله فلم يعطه شيئا ، ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئا

---

[1] شريك بن شهاب الحارثي البصري يروي عن أبي برزة الأسلمي وعنه الأزرق بن قيس روى له النسائي حديثا واحدا في الخوارج وقال شريك ليس بذاك المشهور ، قلت وذكره بن حبان في الثقات ، انظر تهذيب التهذيب ج ٤ /ص ٢٩٣

[2] النسائي ، سنن النسائي (المجتبى) (ج ٧ ص ١١٩ ـ ١٢٠) ، قال السيوطي : قال النووي : السيما العلامة ، والمراد بالتحليق ، حلق الرءوس انظر شرح السيوطي لسنن النسائي (٧ ١٢٠)

فقال : يا محمد ، ما عدلت منذ اليوم في القسمة . فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا ... الحديث)[١]

وإن المتأمل في أكابر الخوارج الذي اشتُهروا في التأريخ ليجد تحركهم من أجل الدنيا واضحاً جلياً ، فهذا ابن ملجم الخارجي الشهير الذي قتل علي ابن أبي طالب τ وعرف بكثرة العبادة ، يذكر عنه صاحب تلخيص الحبير أثراً عجيباً يؤكد ما أشرنا إليه . قال : (إن امرأة من الخوارج تسمى قطام ، خطبها ابن ملجم ، وكان علي قتل أباها في جملة الخوارج ، فوكلته في القصاص _ فيما تزعم _، وشرطت له مع ذلك ثلاثة آلاف درهم ، وعبدا ، وقينة لتحببه في ذلك ، وفي ذلك قيل :

فلم أر مهرا ساقه ذو سماحة   لمثل قطام من فصيح وأعجم
ثلاثة آلاف وعبد وقينة   وقتل علي بالحسام المسمم
فلا مهر أغلا من علي وإن غلا   ولا فتك إلا دون فتك ابن ملجم)[٢]

ثالثا : زمان الخوارج متكرر إلى أن يلحق آخرهم بالدجال :

يقول النبي ε عن هؤلاء الخوارج : (لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال ، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم ، هم شر الخلق والخليقة)[٣]، ففي هذا الحديث قال : حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال ، وقال علي رضي الله عنه : (إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأن أخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة ، سمعت رسول الله صلى الله

[1] ابن أبي شيبة ، المصنف ، (ج٨ ، ص٧٣٨) وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ١٢٨١ (ج٢ ص٤٦٢) وقال حسين أسد إسناده حسن ، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند الإمام أحمد : صحيح لغيره .

[2] العسقلاني ، أحمد بن علي الكناني ، التلخيص الكبير ، (ج٤ ، ص٨٦)

[3] النسائي ، سنن النسائي (المجتبى) (ج ٧ ص ١١٩ _ ١٢٠) وصححه الألباني في ظلال الجنة برقم ٩٢١ (ج٢ ص١٥٣) .

عليه وسلم يقول : يأتي في آخر الزمان قوم حـدثاء الأسـنان ، سـفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية ، يمرقون من الإسـلام كمـا يمـرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامةي هذ)١

وقوله : حدثاء الأسنان ، يقول ابن الأثير : حداثة السن : كناية عن الـشباب وأول العمر ، (وسفهاء) السفه : الخفة والطيش ، والأحلام ، أي : الألباب والعقول[٢] .

ومما سبق يتبين لنا أن الذين يخرجون على الأئمة والولاة فـي سـائر العصور ، لهم نصيب من اسم الخوارج ومن ذنبهم ، ولهم نصيب من عقوبة الخوارج ، ألا وهى القتل . وهذا ما يدل عليه أمر النبي ρ بقتل الخوارج . بل هم شر قتلى عند الله كما جاء في الأحاديث ، ولم يقل إنهم مأجورون ؛ بـل يقتلون ويؤجر من قتلهم ، وإن أولئك المقتولين هم شر الناس ، وشر القتلى ، وقد جاء في بعض الآثار : (أنهم كلاب النار) فعن شداد بـن عبـد الله أبـي عمار[٣] قال : سمعت أبا أمامة رضي الله عنه وهـو واقـف علـى رؤوس الحرورية على باب حمص أو باب دمشق ، وهو يقول :(كلاب النار ، كلاب النار ، شر قتلى تحت ظل السماء ، خير قتلى من قتلوه)[٤]، وقد أُمر بقتلهم في الدنيا ، وجزاؤهم في الآخرة أنهم في النار ، كما أخبر بـذلك النبـي ρ . ولا يعذَرون بِهذا الاجتهاد الخاطئ . لأنه لا مجال للاجتهاد في مـسائل العقيـدة والمنهج ؛ بل يجب أن ينتهج منهج السلف الصالح ، وأن يلتف حول العلمـاء

---

[1] صحيح البخاري (ج ٣ ص ١٣٢١)

[2] ابن الأثير : (النهاية ٣٥١/١).

[3] شداد بن عبد الله القرشي الدمشقي الأموي مولى معاوية بن أبى سفيان كنيته أبو عمار يروى عن أبى أمامة وواثلة بن الأسقع روى عنه الأوزاعي وعكرمة بن عمار انظر الثقات (ج ٤ /ص ٣٥٧)

[4] الحاكم ، المستدرك على الصحيحين (ج ٢ ص ١٦٣) ، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح برقم ٣٥٥٤ (ج٢ ص٣٠٨) .

المعتبرين ، الذين يعرفون هذا المنهج ، ويميزون بين الصحيح والسقيم .

رابعاً : أحكام المواجهة بين رجال الأمن وبين هذه الفئة:

١) حكم قتل الخوارج ومنهم هؤلاء القائلون بالتكفير والقائمون بالتفجير :

إن قتلهم قربة من القربات ، يتقرب بها المؤمن إلى ربه ، ومما يدل على ذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده عن شريك بن شهاب الحارثي[١] قال : جعلت أتمنى أن ألقى رجلا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يحدثني عن الخوارج ، فلقيت أبا برزة الأسلمي في نفر من أصحابه في يوم عرفـة ، فقلت : حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولـه فـي الخوارج ، فقال : أحدثكم بما سمعت أذناي ، ورأت عيناي ، (أُتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنانير فجعل يقسمها ، وعنده رجل أسود مطموم الشعر ، عليه ثوبان أبيضان ، بين عينيه أثر السجود ، وكان يتعرض لرسـول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطه ، فأتاه فعرض له من قبل وجهه فلم يعطه شيئا ، فأتاه من قبل يمينه فلم يعطه شيئا ، ثم أتاه من قبل شماله فلم يعطه شيئا ، ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئا ، فقال : يا محمد ، ما عدلت منذ اليوم في القسمة . فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا ، ثـم قـال : والله لا تجدون أحدا أعدل عليكم مني . ثلاث مرات . ثم قال : يخرج عليهم رجـال من قبل المشرق كأن هذا منهم ، هديهم هكذا ، يقـرءون القـرآن لا يجـاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ثم لا يعودون إليـه ـ ووضع يده على صدره ـ سيماهم التحليق ، لا يزالون يخرجـون حتـى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال ، فإذا رأيتموهم فاقتلوهم ـ ثلاثا ـ هم شر الخلق والخليقة ـ يقولها ثلاثا ـ)[٢]

---

[1] سبقت ترجمته

[2] ابن أبي شيبة ، المصنف ،(ج٨ ، ص٧٣٨)) وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ١٢٨١ (ج٢ ص٤٦٢) وقال حسين أسد إسناده حسن ، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند الإمام أحمد : صحيح لغيره .

وجاء في المدونة ، قال سحنون ، قلت لابن القاسم : (أرأيت قتل الخوارج ، ما قول مالك فيهم ؟ قال : قال لي مالك في الإباضية ، والحرورية ، وأهـل الأهواء كلهم : أرى أن يستتابوا ، فإن تابوا وإلا قتلوا . وقـال مالـك فـي الحرورية وما أشبههم : إنهم يقتلون إذا لم يتوبوا ، إذا كان الإمام عدلا . وهذا يدلك على أنهم إن خرجوا على إمام عدل يريدون قتاله ، ويدعون إلى ما هم عليه ، دعوا إلى الجماعة والسنة ، فإن أبوا قوتلوا).[١] وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض كلامه عما يميز الخوارج عن غيرهم : (قال النبي ε فـي حق الخوارج المارقين : (يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصـيامه مـع صيامهم وقراءته مع قراءتهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، أينما لقيتموهم فاقتلوهم ؛ فإن فـي قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة) " وفي لفظ : (لـو يعلـم الـذين يقاتلونهم مالهم على لسان نبيهم لنكلوا عـن العمـل) " . وقـد روى مـسلم أحاديثهم في الصحيح من عشرة أوجه وروى هذا البخاري من غير وجـه ، ورواه أهل السنن والمسانيد ، وهي مستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم متلقاة بالقبول ، أجمع عليها علماء الأمة من الصحابة ومن اتـبعهم ، واتفـق الصحابة على قتال هؤلاء الخوارج)[٢].

وقال رحمه الله في موطن آخر : (وقد اتفق السلف والأئمة على قتال هؤلاء ، وأول من قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وما زال المسلمون يقاتلون في صدر خلافة بني أمية ، وبني العباس ، مع الأمراء وإن

---

[1] الإمام مالك ، المدونة ، (ج١ ، ص٥٣٠) .

[2] ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، (ج٣ ، ص٤٤٦) .

كانوا ظلمة ، وكان الحجاج ونوابه ممن يقاتلونهم)[1]

وقال الجصاص في أحكام القرآن : (ولا نعلم خلافا أن رجلا لو شهر سـيفه على رجل ليقتله بغير حق أن على المسلمين قتله ، فكذلك جـائز للمقـصود بالقتل قتله ؛ وقد قتل علي بن أبي طالب الخوارج حين قصدوا قتل النـاس ، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم معه موافقون له عليه . وقد روي عـن النبي صلى الله عليه وسلم آثار في وجوب قتلهم ، منها حـديث أبـي سـعيد الخدري وأنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : { سيكون في أمتي اختلاف وفرقة ، فيهم قوم يحسنون القول ويسيئون العمل ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه } فـي آثـار كثيـرة مشهورة ، وقد تلقاها السلف بالـقبول ، واستعملوها فـي وجـوب قـتلهم ، وقتالهم)[2]. وقال العراقي في طرح التثريب : (قوله ـ في الحديث ـ { لمن قتلهم } أي : قاتلهم . وفيه الترغيب في قتال الخوارج . وفي الرواية الأخرى التصريح بالأمر بذلك . قال النووي : وهو إجماع من العلماء . قال القاضـي عياض : أجمع العلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبغـي ، متى خرجوا على الإمام ، وخالفوا رأي الجماعة ، وشقوا العـصا ، وجـب قتالهم بعد إنذارهم والإعذار إليهم)[3]

وقال الصنعاني رحمه الله في شرحه لحديث عبد الله بن مسعود ، الذي قـال فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يحل دم امرئ مسلم يـشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والـنفس

---

1 ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، (ج٣ ، ص٥٥٨) .

2 الجصاص ، أحكام القرآن ، (ج٢ ، ص٥٦٤) .

3 العراقي ، طرح التثريب ، (ج٧ ، ص٢٨١) .

بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[١] قال : (وقوله : المفارق للجماعة يتناول كل خارج عن الجماعة ببدعة ، أو بغي ، أو غيرهما ، كالخوارج . إذا قاتلوا وأفسدوا)[٢]

وقال العلامة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمـه الله : (ولا يجوز لأحد أن يشق العصا أو يخرج عن بيعة ولاة الأمور أو يدعو إلـى ذلك لأن هذا من أعظم المنكرات ومن أعظم أسباب الفتنـة والـشحناء ، والذي يدعو إلى ذلك – هذا هو دين الخوارج – يستحق أن يقتـل ؛ لأنـه يفرق الجماعة ، ويشق العصا . والواجب الحذر من هذا غايـة الحـذر ، والواجب على ولاة الأمور إذا عرفوا من يدعو إلى هذا أن يأخذوا علـى يديه بالقوة حتى لا تقع فتنة بين المسلمين)[٣].

وسئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله هذا السؤال :

س) يقول بعض رجال الأمن : إننا نغض الطرف عن المطلـوبين أمنيـاً ، ونتوقف عن ملاحقتهم ، وإطلاق النار على المعتدين منهم ، خوفاً على ذمتنا من أنه لا يجوز ، ظناً منا أنهم رجال دين حقيقة ـ كما يزعمون ـ وقصدهم الإصلاح ولكنهم لم يسلكوا الطريق الصحيح للإصلاح . فما هو أمر الـشرع الحكيم في التعامل مع هؤلاء ، خاصة وأنه انتشر شرهم ، وأسـاؤوا للـبلاد والعباد . جزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء .

ج) قال حفظه الله : فيجب على رجال الأمن القيام بمهمتهم في ضبط الأمن ، وردع من يريد الإخلال به من غير هوادة . لأن هذا أمانة في أعناقهم . ويتبع الأسهل فالأسهل في القبض على من يريد أن يخل بالأمن ، وإذا لم يندفع شره

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم (ج ٣ ص ١٣٠٢)

[2] الصنعاني ، سبل السلام ، (ج٢ ، ص٣٣٦)

[3] ابن باز ، فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز ، (ج ٧ ، ص١٢١) وما بعدها .

إلاّ بقتله فإنه يقتل . قال تعالى : (فإن قاتلوكم فاقتلوهم) .

٢) حكم قتل الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ابتداء :

قال ابن قدامة رحمه الله في المغني : (والصحيح ، إن شاء الله ، أن الخوارج يجوز قتلهم ابتداء[١] ، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم ، ووعده بالثواب من قتلهم ، فإن عليا رضي الله عنه قال : لولا أن ينظروا ، لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، ولأن بدعتهم ، وسوء فعلهم ، يقتضي حل دمائهم ، بدليل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من عظم ذنبهم ، وأنهم شر الخلق والخليقة ، وأنهم يمرقون من الدين ، وأنهم كلاب النار ، وحثه على قتلهم ، وإخباره بأنه لو أدركهم لقتلهم قتل عاد)[٢] . وقال ابن تيمية رحمه الله (وله ـ أي الإمام ـ قتل الخوارج ابتداء)[٣]

٣) حكم رمي الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير بما يعم إتلافه :

جائز عند الضرورة ، قال الرحيباني : (إلا لضرورة كعجز أهل الحق عنهم ، وكفعلهم بنا إن لم نفعله بهم ، فيجوز رميهم بما يعم إتلافه إذا فعلوه بنا لو لم نفعله)[٤]

وقال ابن قدامة : (ولا يقاتل البغاة بما يعم إتلافه ، كالنار ، والمنجنيق ، والتغريق ، من غير ضرورة ، لأنه لا يجوز قتل من لا يقاتل . وما يعم

---

[1] عبارة (والإجهاز على جريحهم) إستبعدها من كلام ابن قدامة هنا لأنها ستأتي مع الحكم الخاص بالإجهاز على الجريح .

[2] ابن قدامة ، المغني ، (ج٩ ، ص٥)

[3] ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، (ج٥ ، ص٥٢٨)

[4] الرحيباني ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى ، (ج٦ ، ص٢٦٩) .

إتلافه يقع على من يقاتل ومن لا يقاتل . فإن دعت إلى ذلك ضرورة ، مثل أن يحتاط بهم البغاة ، ولا يمكنهم التخلص إلا برميهم بما يعم إتلافه ، جاز ذلك . وهذا قول الشافعي . وقال أبو حنيفة : إذا تحصن الخوارج ، فاحتاج الإمام إلى رميهم بالمنجنيق ، فعل ذلك بهم ما كان لهم عسكر ، وما لم ينهزموا ، وإن رماهم البغاة بالمنجنيق والنار ، جاز رميهم بمثله)[١].

٤) **حكم الإجهاز على الجريح ، وقتل المدبر من الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير:**

ذكر صاحب المغني قول أبي حنيفة في التعامل مع جريح الخوارج ومدبرهم ، فقال: (وإن كانت لهم فئة يلجؤون إليها ، جاز قتل مدبرهم وأسيرهم ، والإجازة على جريحهم ، وإن لم يكن لهم فئة ، لم يقتلوا ، لكن يضربون ضربا وجيعا ، ويحبسون حتى يقلعوا عما هم عليه ، ويحدثوا توبة). ويروى عن ابن عباس نحو هذا . واختاره بعض أصحاب الشافعي ، لأنه متى لم يقتلهم ، اجتمعوا ثم عادوا إلى المحاربة)[٢]

وقال رحمه الله في موطن آخر : (والصحيح ، إن شاء الله ، أن الخوارج يجوز قتلهم ابتداء ، والإجهاز على جريحهم ؛ لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم ، ووعده بالثواب من قتلهم)[٣]

وقال المرداوي في الإنصاف : (قال الشيخ تقي الدين رحمه الله : له قتل الخوارج ابتداء . وتتمة الجريح)[٤]

٥) **حكم ما يترتب على قتل هذه الفئة من الضمان :**

---

[1] ابن قدامة ، المغني ، (ج٩ ص٧).

[2] ابن قدامة ، المغني ، (ج٩ ، ص٩).

[3] ابن قدامة ، المغني، (ج٩ ، ص٥)

[4] المرداوي ، الإنصاف ،(ج١٠ ، ص٣١٢).

قال ابن قدامة رحمه الله في : (فأما الخوارج ، فالصحيح ـ على ما ذكرنا ـ إباحة قتلهم ، فلا قصاص على قاتل أحد منهم ، ولا ضمان عليـه فـي ماله)[١]

٦) **حكم قتل من كان مع هذه الفئة ويخشى أن يكون خرج مكرها** :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، راداً على من يمتنع عن قتال التتار من الأجناد ، بحجة أنه قد يكون منهم من خرج مكرهاً بقوله : (فمن شـك فـي قتالهم فهو أجهل الناس بدين الإسلام ، وحيث وجب قتالهم قوتلوا ، وإن كـان فيهم المكره باتفاق المسلمين ، كما قال العباس لما أسر يوم بدر : (يا رسول الله ، إني خرجت مكرها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما ظاهرك فكان ، علينا وأما سريرتك فإلى الله)[٢] .

---

[1] ابن قدامة ، المغني ،(ج٩ ، ص٩) .

[2] ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، (ج٣ ، ص٥٥٨)

المبحث الرابع : أحكام إيواء الفئة القائلة بـالتكفير والقائمـة بـالتفجير ومعاونتهم ، والتعاطف معهم :

جاء في بيان مجلس هيئة كبار العلماء ما نصه (ويحذر المجلس من التستر على هؤلاء ، أو إيوائهم ، فإن هذا من كبائر الذنوب ، وهو داخل في عمـوم قول النبي ε : (لعن الله من آوى محدثا) [١] . وقد فسر العلماء المحدث في هذا الحديث بأنه لمن يأتي بفساد في الأرض . فإذا كان هذا الوعيـد الـشديد فيمن آواهم ، فكيف بمن أعانهم ، أو أيد فعلهم) .

قال ابن تيمية رحمه الله : (ومن آوى محاربـا ، أو سـارقا ، أو قـاتلا ، ونحوهم ، ممن وجب عليه حد ، أو حق لله تعالى ، أو لآدمي ، ومنعه ممـن يستوفي منه الواجب بلا عدوان ، فهو شريكه في الجـرم . ولقـد لعنـه الله ورسوله . وروى مسلم في صحيحه عن علي بن أبـي طالـب رضـي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم { لعن الله من أحدث حدثا أو آوى محدثا }[٢] وإذا ظفر بهذا الذي آوى المحدث فإنه يطلب منه إحضاره ، أو الإعلام به ، فإن امتنع ، عوقب بالحبس والضرب مرة بعد مرة ، حتى يمكن من ذلك المحدث)[٣]

وقال ابن حجر الهيثمي[٤] رحمه الله في الزواجـر عـن اقتـراف الكبـائر : (الكبيرة الحادية والخمسون بعد الثلاثمائة : إيواء المحدثين . أي : منعهم ممن يريد استيفاء الحق منهم . والمراد بهم من يتعاطى مفسدة يلزمه بسببها أمـر شرعي) ، وهو صريح خبر مسلم وغيره ، عن علي رضي الله عنه قال :

---

[1] مسلم ، صحيح مسلم ، (ج٣ ، ص١٥٦٧) .

[2] سبق تخريجه .

[3] ابن تيمية ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ص١١٩-١٢٠

[4] أبو العباس شهاب الدين أحمد بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، فقيه عصره. ولد بمصر وتعلم فيها، كتب في أكثر علوم عصره، تعلم بالأزهر، ثم انتقل إلى مكة.

{ حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات ، قلت ما هن يا أميـر المؤمنين ؟ قال : لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من آوى محدثا ، لعن الله من غير منار الأرض })[١].

[1] ابن حجر ، الزواجر عن اقتراف الكبائر ، (ج٢ ص١٩٨)

الخاتمة

الحمد لله الذي وفق لإتمام هذه الدراسة ، وأسأل الله العليم القدير أن أكون قـد وفقت في هذه الدراسة ، وأن يكون ما جاء فيها عونا لرجال الأمن المواجهين للفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، وأن يعرف رجال الأمن مقدار عملهـم عند الله وما أعد لهم إن أخلصوا النوايا ، كما أرجو أن تكون هذه الدراسة قد فتحت المجال لمزيد من الدراسات والبحوث في هذا المجال .

نتائج البحث :

١) أن الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتكفير ، تحمل فكراً خارجياً ينطلـق من عقيدة خبيثة ، وأن الأوصاف التي ذكرها النبي ρ في الخـوارج تنطبق على هذه الفئة .

٢) أن هذا الفكر يتكرر في كل زمان ومكان يكون مهيئاً لـذلك ، وإن هذا الفكر الخبيث ماهو إلا نتاج تربية خاصة قامـت بهـا بعـض الأحزاب الوافدة شعروا بذلك أو لم يشعروا ، فخرج لنا شباب غلت عواطفهم فغلبت عقولهم ، وقد حيل بينهم وبين علمائهم الناصـحين بالتزهيد تارة وبتشويه الصورة تارة أُخرى وبالتـصنيف ورمـيهم بالمداهنة ثالثة .

٣) إن من أسباب خروج هذه الفئة التكفيرية التفجيرية ، عدم الرجوع إلى العلماء الكبار الراسخين في العلم ، وتصدر صغار الـسن وقيـادتهم للشباب مع جهلهم وقلة فقههم في دين الله .

٤) أن رجل الأمن كما يحتاج للسلاح المادي في مواجهة هذه الفئة الغالية فكرياً ، يحتاج حاجة ماسة إلى السلاح المعنوي المتمثل بالعلم الشرعي

الذي يغرس العقيدة الصافية التي ينطلق من خلالها بعزيمة قوية ، وموقف واضح لا تردد فيه .

٥) الشبه التي تبثها الفئة التكفيرية التفجيرية حول موقف رجل الأمن إذا لم تُجلى لرجل الأمن وتُكشف ويرد عليها فهي من الخطورة بمكان ، خاصة مع وجود وسائل البث المتنوعة والمنتشرة انتشاراً واسعاً .

٦) شمولية الدين الإسلامي ووضوحه ، وبيانه الأحكام الشرعية التفصيلية في التعامل مع النوازل التي يحتاجها رجل الأمن في المواجهات الميدانية مع الفئة التكفيرية التفجيرية .

٧) إدارات الشؤون الدينية في القطاعات الأمنية ، هي مصدر التلقي الشرعي لمنسوبي القطاعات الأمنية ، فإذا تم اختيار العاملين فيها بعناية ، حصل إيصال العلم الشرعي الصافي المستقى من الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة ، ولم تختل المرجعية الشرعية - في النوازل وغيرها - لكبار العلماء في هذه البلاد المباركة .

التوصيات :

١) إنشاء معهد للعلوم الشرعية يكون تابعاً لوزارة الداخلية على شاكلة معهد القرآن الكريم بالحرس الوطني ، ويلحق به منسوبوا القطاعات الأمنية لتأهيلهم من الناحية الشرعية وتحصينهم من التيارات الفكرية المنحرفة ، على أن يتم اختيار القائمين بالتدريس في هذا المعهد من المعروفين بالمنهج السليم والارتباط بكبار العلماء .

٢) تفعيل دور كبار العلماء في القطاعات الأمنية : وذلك بإيجاد

الدروس العلمية لهم في القطاعات ، وإقامة المحاضرات ، ونشر أقوالهم وفتاواهم لرجال الأمن ، والعمل على سهولة الوصول إليهم إما عن طريق الهاتف ، أو غير ذلك من الوسائل الحديثة .

٣) الاستعانة ببعض المختصين بالعلوم الشرعية الموثوق بصحة منهجهم ، للمشاركة في لجان القبول التي تعقد لتسجيل رجال الأمن ، صيانةً لهذه القطاعات الأمنية من دخول أصحاب الأفكار الملوثة ، خصوصاً في بعض القطاعات الأمنية الحساسة .

٤) بيان حال الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير ، وكشف عوارها لرجال الأمن من قبل كبار العلماء الموثوق بعلمهم .

٥) إبراز الفضائل التي وردت في السنة المطهرة لمن قاتل هذه الفئة التكفيرية التفجيرية ، واستخدام الوسائل المختلفة في ذلك ، المقروء منها ، والمسموع .

٦) الحرص على بيان الأحكام الشرعية التفصيلية لرجل الأمن أثناء مواجهته لأفراد هذه الفئة الضالة ، مثل أحكام إطلاق النار عليهم ابتداء ، ومطاردة الشريد ، والإجهاز على الجريح ، وقتلهم بما يعم إتلافه ، وقتل من خرج معهم مكرهاً ، وغيرها من الأحكام التي تجعل رجل الأمن يتعبد لله بمواجهته الميدانية لهؤلاء .

٧) العمل على جمع الشبه التي تبثها الفئة القائلة بالتكفير والقائمة بالتفجير عبر مواقع الشبكة العنكبوتية ، والرد عليها من قبل المختصين ، ويمكن الاستفادة أيضاً ممن رجع إلى الطريق المستقيم من هذه الفئة بحيث يناقش من أحد العلماء عن شبهه التي تاب منها ، ويؤصل الرد عليها تأصيلاً شرعياً ثم تعرض مثل هذه

المناقشات على رجال الأمن ، تقوية لعزائمهم وطمأنة لهم أنهم على الحق ، وكذلك ردا للشبه التي تبث بين الحين والآخر .

٨) إحكام الرقابة على القنوات الفضائية التي تُبث داخل المقرات في القطاعات الأمنية ، خصوصاً تلك القنوات التي تثير الشبه ، والأفكار المنحرفة ، وتؤلب أهل هذه البلاد على ولاة أمرهم ، وتنشر الإشاعات والأكاذيب .

وفي ختام هذا البحث أسأل الله أن يجعله خالصاً صواباً ، وأن ينفع به المسلمين عامة ، ورجال الأمن خاصة ، وما كان فيه من صواب فمن الله وحده لا شريك له ، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان ، وأستغفر الله وأتوب إليه ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهرس الآيات

		⬧♌❑🡐🖗⬧🏶⇳➔⬧③ ⬧✗⇦♋🕭⅄✏🕶✂◆❒	
٣١	المجادلة	✦✏🕶✂ ⮫➚⬩▫⬀❷⬧③ ☎ ⬧✗⇦♋🕭⅄✏🕶✂ ⬀☠⬈▤☪♋👌 ☎✂❑⬉☪⬧👌✂◆⬈ ⬧✗⇦♋🕭⅄✏🕶✂◆❒	١١
٣٢	الكهف	⬧♌🕭⌧📬 ♊⍓☺⬩▫ ☎✂❑⬉♉⬀❷⬧③ ◆⬈✏🕶⬩☽♋🙰 🕗♋❍⧫■📪◆❻ ⌖ ⬀✍⍓☺⬃➔◆⓿▫💾⬩▫	١١٠
٣٣	فاطر	⧫⍓⯐⬂③⬩⑥ 🙵🕶⍓☺✹✡⧫☽ ⇳♊♋👌 ⅄✏🕶✂ ⧫■♋⑩🕶⬧⌛♋⬉ ☎✂→⬩✹🕒⍓☺■💾⬉➔⬂🙰🕶✂ ▤	٢٨
٣٤	يونس	☠→🗎⍓⑨☪♋⬉ ⬃♌⧫☽ ⨀♊🕒⬩⮊▫💾🡐🙘 ♊♋♓👌 🗐 ✏✂⌧⓿🕒◻&⧫🗄	٦٨
٣٥	لقمان	❼⧫✗ ⭍🕖⇳☺⬧✍ ⬧◆❒ 🕶🕖❍⧫❷⧫👌 ⭎⮛⬀❻☞🏵🕶✂ ❹ ☎	١٨
٣٥	القصص	⍓🖮▫💾♋✍ ↓❻✂⨀🕶✏🕶✂ ⬈◻⧫❷⬁⌘☞⍓🕶✂ 🕶⍓♑➔💾⍓➔⬂♑⬧✞	٨٣
٣٧	النساء	⍓🕶◘&🙵⑨❒🕯✹🕒⬧③ ⬧✗⇦♋🕭⅄✏🕶✂ ☎✂☑❑⬉✡⬧👌✂◆⬈ ⅄✏🕶✂ ☎✂❑⬉➔⓿♋⮌❒🕮 ☎✂❑⬉➔⓿♋⮌❒🕮◆❒	٥٩
٤٣	الأنبياء	☎✂☑❑➔💾⧫★⬄❍⬩▫ ●✍⬃♎❒🕮 🙭❷⇩🗎♋♏🕭✏🕶✂	٧
٧٠	المائدة	⬀✍⇳♉❒🕮 ⇳♊♋👌 🕶◻✡⬀🖭⧫☞●🗎 ⍓🖮♋🙰🕒⬩➊ ✗⧫⧫♉⧫📪 🗐❼■✍⧫⬉	٣٢

		•✍③♎↗🕐◆❸⬄·♎🕐	
٧١	المائدة	👓⍓☺✵☼♎🕐 ☎✂↗⧫🕐⧫❽⍓♉ ⧫×⇦♎🔔⅄✏👓✂ ⧫♌❑🡠📪♍❻👓◘⧫↗⑥ ⅄✏👓✂ 🕐⭦🕮⬧✏❑🡠♎◆❻◆❐	٣٣
٧١	البقرة	⭍□👓□✡♑👁👓✂ ⌘♊♎👌◆❐ ⍓🖮🡠⌛⬃⬈⬃🡢⭦③ ♊⧫👌 ❼♎× 🕐⭦🕮🡢✏⬀❑⬧🔔 ♍□🗐❑◆⑩⍓⬧⬂♑👁👓✂	٢٠٤
٧١	الأعراف	☎✂❐🡠⑨⬿○⬂🗔🡢✍ ••◆❐ ⬰⮛⬀❻☞🏵👓✂ ⑥♎× ⍓⑨⬃🡢⧫📪 👓⍓♑⬿⬧🕐■🖫⇳🕑♎🕐	٥٦
٧٥	النساء	⬀✍🡠☞⬂🕐⧫③ ♊⧫👌◆❐ 👓✡✡♎👌⬃⬧⭦👌 ✂✡⑨♎♎☺⍓🡢⧫☝⑩👌 🕐🡠■↗⧫✏✂⧫❽⍓⬈⬧▫	٩٣
٧٥	النساء	⊙✈⬀❑⬧🔔 ♓♍🔔•🗎♊♎👌 فإن ⬀☠🡢⌛□✡⬃❹⧫📪 🏳🡠♑□✡⬃❹⧫📪◆❐	٩٢
٨٣	آل عمران	☒⓿⬧🏵❐🕮 ⬂❶♎🕐◆❐ ⧫📭🕐⬧✞⑩♎👌 ✦✏👓✂ ⧫×⇦♎🔔⅄✏👓✂ ☎✂❑🡢✍❐🡡🕮 ✿🖫🕐⧫☝⬿🗏⬂♑👁👓✂	١٨٧
٨٥	البقرة	👓⍓♑⑩③❐🕯✵🕐⧫③ 🡣□👓□☪♑👁👓✂ ❼♎× 👓⦿☺♎👌 ☎✂❑🡢🖫↗📫 ⌖ ⬰⮛⬀❻☞🏵👓✂	١٦٨
٨٥	النحل	☎✂❑↗♑👁❑🡢🕐⬧✍ ••◆❐ 🡠✂⬿🕐⬧✍ 👓⍓☺♎♑👁 ⭦☠🡢⌛🡠☝□✡⬿○⬂♑👁❐🕮	١١٦
٨٥	الإسراء	👓⧫👌 🡠✂⬂🕐⬧✍ ••◆❐ 🕐♎❍♎📪 ⍓🖮⬧♑👁 ❝▪⬂⑩⬧♑👁	٣٦

	[illegible]		
١٠٣	[illegible]	آل عمران	٨٧
١٢٤	[illegible]	طه	٨٩
١	[illegible]	الغاشية	٩٠
٤٦	[illegible]	الأنفال	٩٤
١٠٨	[illegible]	يوسف	١٠٠
١٢٥	[illegible]	النحل	١٠١
١٨	[illegible]	الجن	١٠٦
١٠٠	[illegible]	التوبة	١١٢
١٥٣	[illegible]	الأنعام	١١٢
١٦٠	[illegible]	البقرة	١١٥

فهرس الأحاديث

قائمة المراجع :

١ ـ ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري .
النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي ، ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩م ، المكتبة العلمية ، بيروت .
٢ـ البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله الجعفي .
صحيح البخاري ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، بيروت : دار ابن كثير ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م .
٣ـ مسلم ، أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري .
صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، بيروت : دار إحياء التراث .
٤ـ ابن حبان ، محمد بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي .
صحيح ابن حبان ، تحقيق : شعيب الأؤرناؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م .
٥ـ الحاكم ، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري .
المستدرك على الصحيحين ، تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا ، بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م .
٦ـ ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي .
مصنف ابن أبي شيبة ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، الرياض : مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .

٧ـ محمد فاروق عبد الحميد كامل .

القواعد الفنية للعمل الشرطي لمكافحة الجريمة ، جامعة نـايف العربيـة للعلوم الأمنية ، العين : دار الكتاب الجامعي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م

٧ـ الجصاص ، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي .

الفصول في الأصول ، الطبعـة الثانيـة ، وزارة الأوقـاف الكويتيـة ، الكويت .

٨ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية .

الموسوعة الفقهية ، ، الكويت : مطبعة ذات السلاسل ، الطبعة الثانيـة ، ١٤٠١هـ ـ ١٩٩٠م .

٩ـ الشهرستاني ، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني .

الملل والنحل ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، بيـروت : دار المعرفـة ، ١٤٠٤هـ

١٠ـ ابن فارس ، أبو حسين أحمد بن فارس بن زكريا .

معجم مقاييس اللغة (اعتنى به : محمد عوض مرعب ، وفاطمة محمـد أصلان) بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م .

١١ـ مجمع اللغة العربية .

المعجم الوسيط (قام بإخراجه : إبراهيم مصطفى وآخرون) اسـتانبول : المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية .

١٢ـ المنجد الأبجدي .

إعداد دار المشرق ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٥م .

١٣ـ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي .
سير أعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الحادية عشر ، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م .

١٤ـ الرمضاني ، عبدالمالك بن أحمد بن المبارك الرمضاني الجزائري .
مدارك النظر في السياسة بين التطبيقات الشرعية والانفعالات الحماسية ، الرياض : دار السلف للنشر والتوزيع .

١٥ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله
اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية ، بيروت: دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

١٦ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله .
مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، بيروت : دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٣هـ ـ - ١٩٧٣ م .

١٧ـ ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي
تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، الرياض : دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م

١٨ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله .
مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ، بيروت : دار الكتب العلمية .

١٩ـ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر .
جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م .

٢٠ـ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي
فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، بيروت : دارالمعرفة ، ١٣٧٩هـ
٢١ـ الدارمي ، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي .
سنن الدارمي ، تحقيق : فواز أحمد زمرلـي و خالـد الـسبع العلمـي ، بيروت : دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
٢٢ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله .
الفوائد ، بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانيـة ، ١٣٩٣هـ ـ ـ ١٩٧٣م .
٢٣ـ النسفي ، عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات
مدارك التنزيل وحقائق التأويل .
٢٤ـ السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر
تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، الرياض : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م
٢٥ـ النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي .
شرح النووي على صحيح مسلم ، بيروت : دار إحياء التراث ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ .
٢٦ـ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .
جمع : أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، الرياض : رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م
٢٧ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله .

إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، بيروت : دار الجيل ، **١٩٧٣ م**

٢٨ـ ابن أبي العز ، صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي .

شرح الطحاوية في العقيدة السلفية ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، الرياض : وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

٢٩ـ ابن حنبل ، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني .

مسند الإمام أحمد ، مصر : مؤسسة قرطبة .

٣٠ـ السجستاني ، سليمان بن الأشعث أبو داود الأزدي .

سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد ، دار الفكر .

٣١ـ البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر .

اقتضاء العلم العمل ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، بيروت : المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ، ١٣٩٧هـ .

٣٢ـ الأصبهاني ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني .

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، بيروت : دار الكتاب العربي ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥هـ .

٣٣ـ ابن بطة ، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمدان بن عمر العكبري .

الإبانة الكبرى ، الرياض : دار الراية ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٤ـ ابن المبارك ، عبد الله بن المبارك .

الجهاد ، تحقيق : نزيه حماد ، تونس : التونسية للنشر ، ١٩٧٢م.

٣٥ـ السيوطي ، عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي .

شرح السيوطي لسنن النسائي ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة ، حلب : مكتب المطبوعات ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٣٦ـ الأشعري ، علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن .

مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق : هلموت ريتر ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثالثة .

٣٧ـ البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر بن محمد أبو منصور .

الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية ، بيروت : دار الآفاق الجديدة ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٧ م .

٣٨ـ الجرجاني ، حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني .

تاريخ جرجان ، تحقيق : د. محمد عبد المعيد خان ، بيروت : عالم الكتب ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .

٣٩ـ الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني أبو عبد الرحمن .

صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته ، المكتب الإسلامي .

٤٠ـ أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي .

مسند أبي يعلى ، تحقيق : حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .

٤١ـ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي .

تقريب التهذيب ، تحقيق : محمد عوامة ، سوريا : دار الرشيد ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٤٢ـ البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله الجعفي .

التاريخ الكبير ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ، دار الفكر .

٤٣ـ ابن ماجة ، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني .

سنن ابن ماجة ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار الفكر .

٤٤ـ الألباني ، محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن .

السلسلة الصحيحة ، الرياض : مكتبة المعارف .

٤٥ـ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي .

لسان الميزان ، تحقيق : دائرة المعرفة النظامية بالهند ، بيروت : مؤسسة الأعلى ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٤٦ـ الرازي محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي .

مختار الصحاح ، تحقيق : محمود خاطر ، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون ، **١٤١٥هـ - ١٩٩٥**م .

٤٧ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله .

أحكام أهل الذمة ، تحقيق : يوسف أحمد البكري - شاكر توفيق العاروري ، بيروت : رمادى للنشر ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م .

٤٨ـ الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني .

السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

٤٩ـ المرداوي ، علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي .

٥٠ـ السرخسي ، محمد بن أبي سهل السرخسي

شرح السير الكبير ، الطبعة المعتمدة : الشركة الشرقية للإعلانات

٥١ـ العراقي ، الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي

طرح التثريب في شرح التقريب ، دار الفكر العربي .

٥٢ـ ابن حجر ، أبو العباس أحمد بن علي بن حجر المكي الهيتمي .

الزواجر عن اقتراف الكبائر، دار الفكر .

٥٣ـ الصنعاني ، محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الكحلاني ثم الصنعاني .

سبل السلام شرح بلوغ المرام ، دار الحديث .

٥٤ـ الشيخ مصطفى السيوطي الرحيباني .

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى ، المكتب الإسلامي .

٥٥ـ الإمام مالك بن أنس الأصبحي .

المدونة ، دار الكتب العلمية .

٥٦ـ ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس

منهاج السنة النبوية ، تحقيق : د. محمد رشاد سالم ، مؤسسة قرطبة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .

٥٧ـ ابن قدامة ، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد .

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، بيروت: دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .

٥٨ـ الألباني، محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن .

السلسلة الصحيحة ، الرياض : دار المعارف١٤٢٥هـ .

٥٩ـ الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى .

سنن الترمذي، بيروت : دار الفكر ، ١٣٩٠ هـ .

٦٠ـ أبابطين، عبد الله بن عبد الرحمن .

الكفر الذي يعذر صاحبه بالجهل وحكم من يكفر غيره من المسلمين، مصر : مكتبة السلام العالمية ، ١٤٠١هـ .

٦١ـ آل الشيخ، عبد الرحمن بن حسن .

فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، السعودية، ١٤٠٣هـ .

٦٢ـ آل الشيخ، إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن .

حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة ، مكتبة دار الهداية ، ١٤٠٩هـ .

٦٣ـ حافظ، إسامة إبراهيم وآخرون .

مبادرة وقف العنف ، مكتبة التراث الإسلامي ، ١٤٢٢هـ .

٦٤ـ عبد العظيم، حمدي عبد الرحمن .

تسليط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء، مكتبة التراث الإسلامي١٤٢٢هـ .

٦٥ـ الشريف، على محمد وآخرون .

النصح والتبيين في تصحيح مفاهيم المحتسبين ، مكتبة التراث ، ١٤٢٢هـ .

٦٦ـ عبد الله، ناجح إبراهيم وآخرون .

حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين ، مكتبة التراث ، ١٤٢٢هـ .

٦٧ـ شيخ علي، عثمان بن معلم محمود .

التحذير من التفرقة والحزبية ، مركز أهل الحديث بالصومال ، ١٤٢٣هـ .

٦٨ـ المدخلي، زيد بن محمد بن هادي .

الإرهاب وآثاره السيئة على الأفراد والأمم، دار المنهاج، ١٤٢٤هـ.

٦٩ـ الفوزان، صالح بن فوزان .

الفقه في الدين عصمة من الفتن، المكتب التعاوني، ١٤٢٥هـ.

٧٠ـ أمين، جمعة .

قضية الإرهاب الرؤيـة والعـلاج، دار التوزيـع والنـشر الإسـلامية، ١٤١٩هـ.

٧١ـ الفريدان ، عادل بن علي .

المسائل المنتقاة من صفات الخـوراج والغـلاة، مكتبـة المـلك فهـد، ١٤٢٥هـ.

٧٢ـ آل الشيخ ، صالح بن عبد العزيز .

الضوابط الشرعية لموقف المسلم في الفتن، ١٤١٣هـ.

٧٣ـ مبارك ، هشام .

الإرهابيون قادمون ، مركز المحروسة للنشر ،١٩٩٥م

٧٤ـ الضمدي ، الحسن بن أحمد .

حكم تكفير المعين ، النرجس ، ١٤٢٢هـ .

٧٥ـ أبو زيد ، بكر بن عبدالله **.**

تصنيف الناس بين الظن واليقين ، دار العاصمة ، ١٤١٤هـ .

٧٦ـ الحمد ، محمد ابراهيم .

معالم في التعامل مع الفتن ، مكتبة الرشد ، ١٤٢٥هـ .

٧٧ـ يالجن ، مقداد .

تربية الأجيال على المحاورة ، دار عالم الكتب ، ١٤٢٥هـ .

٧٨ـ السعيد ، رفعت .

الإرهاب المتأسلم ، مطابع أخبار اليوم ٢٠٠٤م

٧٩ـ السحمراني ، أسعد .

التطرف والمتطرفون ، دار النفائس ، ١٤١٩هـ .

٨٠ـ بكر ، حسن .

العنف السياسي في مصر ، مركز دار المحروسة ، ١٩٩٦م .

٨١ـ شرف الدين ، نبيل .

امراء ومواطنون ، مكتبة مدبولي ، ١٩٩٨م .

٨٢ـ زهدي ، كرم محمد ، وآخرون .

تفجيرات القاعدة الأخطـاء والأخطـار ، مكتبـة التـراث الإسـلامي ١٤٢٤هـ .

٨٣ـ السدحان ، عبدالعزيز محمد .

معالم في أوقات الفتن ، المكتب التعاوني ، ١٤٢٥هـ .

٨٤ـ الحوشاني ، عبدالله بن رشيد .

العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، دار اشبيليا ، ١٤١٨هـ .

٨٥ـ العتيبي ، بندر بن نايف .

وجادلهم بالتي هي أحسن ، دار الريان ، ١٤٢٥هـ .

٨٦ـ القحطاني ، محمد بن حسين .

فتاوى الأئمة في النوازل المدلهمة ، دار الأوفياء ، ١٤٢٤هـ .

٨٧ـ الجزائري ، عبد المالك بن أحمد .

فتاوى العلماء الأكابر فيما أُهدر من دماء فـي الجزائـر ، الأصـالة ، ١٤٢٣ هـ

٨٨ـ السامرائي ، نعمان عبد الرزاق .

التكفير قديما وحديثا، مكتبة الملك فهد للنشر ، ١٤٢٤هـ .

٨٩ـ الماوردي ، علي بن محمد .

قتال أهل البغي ، مطبعة المدني ، ١٤٠٧هـ

٩٠ـ جريدة الرياض بالمملكة العربية السعودية .

٩١ـ جريدة الوطن بالمملكة العربية السعودية .

٩١ـ مجلة الإرهاب الصادرة عن وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة .

٩٢ـ مجلة اليمامة .